

* فهرست حاشية لفظ الجواهر السنية على الرسالة السمرقندية *
Hāshiyat Laṣṭ al-jawāhir

١٠٠٢	خطبة الكتاب
١١٠	(العقد الاول في أنواع المجاز)
١١١	الفريضة الاولى المجاز المفرد
٢٠	الفريضة الثانية (في تقسيم الاستعارة الى اصلية وجمعية وما يتعلق بذلك)
	الفريضة الثالثة (في تقسيم الاستعارة التصريحية الى تحقيقية وتخيلية
٢٦	عند السكاكي
	الفريضة الرابعة (في تقسيم الاستعارة الى ثلاثة أقسام باعتبار الملامم
٢٧	وفيما يتعلق بذلك)
٣٠	الفريضة الخامسة (في بيان الترشيح)
	الفريضة السادسة (في بيان المجاز المركب وتقسيمه الى غير استعارة
٣٢	واستعارة تمثيلية
٣٦	(العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية)
٣٨	الفريضة الاولى (في المكنية على مذهب السلف)
٤٠	الفريضة الثانية (في المكنية على مذهب السكاكي)
٤٣	الفريضة الثالثة (في المكنية على مذهب الخطيب)
	الفريضة الرابعة (في أنه هل يجب في صورة الاستعارة بكناية ذكر
٤٤	المشبه بلفظه الموضوع له أم لا)
٤٧	(العقد الثالث في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية الخ)
	الفريضة الاولى (في أن قرينة المكنية عند السالف والخطيب مستعملة
٤٨	في حقيقتها)
	الفريضة الثانية (في كون قرينة المكنية يجوز أن تكون تحقيقية
٤٩	في بعض المواد عند صاحب الكشاف)

صفحة

- ٠٥٠ الفريدة الثالثة (في قرية المكينة عند السكاكي)
- ٠٥٢ الفريدة الرابعة (في المختار عند المصنف في قرية المكينة)
- الفريدة الخامسة (في تحقيق ما زاد على قرية المكينة من الملائمات
- ٠٥٤ وترشيح الجهاز المرسل والتشبيه والفرق بين الترشيح وقرية المكينة

(RECAP)

2274

79991

(out.) . 637

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY PAID
~~XXXXXXXXXXXX~~

هذه من
الخط الخظ



الخط الخظ

هـ
حاشية لقط الجواهر السنية على الرسالة
السمرقندية تأليف علامة الزمان
ووحيد العصر والوان العلامة
الشيخ الدمنهورى
غفر الله له ولوالديه
وكل من
اتى اليه
امين

١٠٣١٠٦٨
١٠٣١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي علم الانسان أسرار البيان * والصلاة والسلام على المرشح بالدلائل
الحسان * المجرّد عن شوائب النقص ومن فضله استعمار كل انسان * وعلى آله
وأصحابه ذوى الفصاحة والعرفان * أما بعد فيقول فقير رحمة ربه المنان * محمد
الدمهورى مبتغى الغفران * انى قد كنت وضعت حاشية على السمرقندية جمعت
فيها ما يسرّ ذوى العقول * فهى حرية بان يتعاطاها المخلصون بالقبول * ثم انى رأيت
فيها بعض تطويل لا يليق بالمبتدئ الذى يريد فهم معانى الرسالة فأحببت اختصارها
في حاشية اخرى حرية بان تسمى لقط الجواهر السنية * على الرسالة السمرقندية *
ثم انى لم أعز فيها الا ما كان خارجا عما فى الحاشية الاصلية اتكالا على عزوى فيها
كل عبارة لصاحبها التمازقها أو بالتصرف فيها ان كانت صعبة كإيراد الواقف
عليها وقد أحطت فى بعض المواضع فيها على بعض ما فى الاصل للتنبيه على عظمه
وأنا أسأل الله أن ينفع بها كما نفع بأصلها انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير (قول له
بسم الله الرحمن الرحيم) الكلام عليهما من الفن المشروع فيه مذكور فى الحاشية
ثم انه ينبغى للمعلم قبل الشروع فى هذا الفن أن يذكر للمتعلين ما يستعينون به على

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهمه له ونواعلى بصيرة فيه بأن يقول لهم النظم ولو باعتبار اسناده اما حقيقة
 أو مجاز وكل منهما عقلى وغيره والغير لغوى وشرعى وعرفى خاص أو عام * فالجهاز
 العقلى هو اسناد الشيء الغير ماهوله لعلاقة مع قرينة مانعة من ارادة الاسناد الى
 ماهوله كالاسناد فى أثبت الربيع البقل * والحقيقة العقلية هى اسناد الشيء الى
 ماهوله كالاسناد فى أثبت الله البقل اذا صدر ذلك من الموحدة * والحقيقة غير العقلية
 هى الكلمة المستعملة فيما وضعت هى له * والمجاز غير العقلى هو الكلمة المستعملة
 فى غير ما وضعت هى له لعلاقة مع قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي ثم ان كان
 المستعمل لكل من الجواز والحقيقة غير العقلية يعرف اللغة فهو لغوى وان كان
 يعرف الشرع فشرعى والافعى فى عام أو خاص والعرفى الخاص ما يتعين ناقله عن
 المعنى اللغوى كالنحوى والصرفى والكلامى والعرفى العام ما لا يتعين ناقله أى
 لا يتقيد بطائفة مخصوصة وذلك كأسد لسبع والرجل الشجاع وصلادة للعبادة
 والدعاء وفعل لالفظ والحدث ودابة لذى الاربع والانسان أعنى أن لفظ أسد اذا
 استعمله المخاطب بكسر الطاء يعرف اللغة فى المسبب الخصوص يكون حقيقة لغوية
 وفى الرجل الشجاع يكون مجاز لغويا وفعل اذا استعمله المخاطب يعرف النحو
 فى اللفظ الخصوص يكون حقيقة عرفية عرفا خاصا وفى الحدث يكون مجازا
 كذلك وصلادة اذا استعملها المخاطب يعرف الشرع فى الدعاء تكون مجازا شرعيا
 وفى الاقوال والافعال المتخصصة تكون حقيقة شرعية ودابة اذا استعملها
 المخاطب بالعرف العام فى ذى الاربع تكون حقيقة عرفية عرفا عاما وفى الانسان
 تكون مجازا كذلك هذا فان قلت هل اذا وقع الاستعمال من لغوى جرى
 على اصطلاح الشرع يكون شرعيا أولغويا أجيب بأن الظاهر الاول كما أفاده يس
 وقس على ذلك ثم ان المجاز غير العقلى ان كانت علاقته غير المشابهة كالجزمية
 والكلمة كما عرفت رتبة العبد أعنى ذاته فجاز مرسل والافاستعارة ثم انما
 تقسم الى ثلاثة أقسام استعارة تصريحية وهى التى مرّح فيها بلفظ المشبه به فقط
 كرايت أسدا فى الحمام واستعارة مكنية وهى التى لم يصرح فيها بلفظ المشبه به
 كظفار المنية نشت بفلان واستعارة تخيلية وهى ما تكون قرينة للمكنية
 كالظفار فى هذا المثال على نزاع فمما سوف يأتي ان شاء الله تعالى ثم ان هذه
 الاستعارات الثلاثة تقسم الى أقسام مجرّدة ومرثحة ومطلقة الى آخر ما سياتى
 ثم يوضح اهم هذه الاقسام ثم يذ كر لهم مبادئ هذا العلم العشرة المنظومة فى قولى
 حق على شارع فى العلم معرفة * مجتده ثم موضوع ومن وضعها

واسم وحكم كفضل ما أخذ وكذا * مسائل نسبة والغاية اتفعا
 فخذ علم باصول يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح في الدلالة على
 فلك المعنى كـ كرم زيد فانه يعبر عنه بالتشبيه فيقال زيد كحاتم وبالمجاز نحو زيد
 حاتم عند السعد القائل بأنه استهارة وان كان عند القوم من التشبيه البليغ
 وبالكتابة نحو زيد كثير الرماد وهذه الطرق بعضها أوضع من بعض كما لا يخفى
 * وموضوعه اللفظ العربي من حيث كونه مجازاً مرسلاً وبالاستعارة أو غيرهما
 مما يناسب * وواضعه عبد القاهر الجرجاني على ما قيل * وأسمه البيان * وحكمه
 الوجوب الكفائي * وفضله شرفه على باقي العلوم اذ به يعرف أن القرآن مجزئ الداعي
 لتصديق من أتى به * وما أخذ من كلام الله ورسوله والغيب * ومسائله قضايا التي
 تطلب في هذا العلم نسبة محمولات الموضوعات * والكتابة لباقي العلوم التباين
 * وغاياته معرفة أن القرآن مجزئ المؤدى ذلك لتصديقه صلى الله عليه وسلم المؤدى
 الى الفوز بسعادة الدارين (قوله الحمد لوهاب العطية) في حذف المصنف
 الموصوف تبيه على قوة اختصاص الصفة به وأنها مما لا يذهب الوهم الى اتصاف
 غيره بها وكذا يقال في حذفه عند قوله والصلاة على خير البرية وفي بعض النسخ
 الحمد لله الوهاب العطية وفي بعض آخر الحمد لله واهب العطية قال الصبان وعليه
 فاسم الفاعل ان كان بمعنى الماضي بناء على أن المراد عطية الكوثر أو بمعنى مطلق
 زمن ان لم ين على ذلك فاضاقته محضة تفيد التعريف بالمطابقة حينئذ بين النعت
 والمنعوت في التعريف حاصله أو بمعنى الحال أو الاستقبال أو الاستمرار فاضاقته
 لفظية لانفيد التعريف لمتناهيته حينئذ المضارع صرح به الرضى فالمطابقة حينئذ
 بينهما في التعريف غير حاصله مع أنها واجبة عند الجمهور فيحتاج الى جعله بدلا
 أو الى قراءته بالرفع خبر المحذوف أو والنصب مفعول المحذوف تقديره أمدح نعم نقل
 شيخنا السيد البلدي في حواشيه على الأشموني عن بعضهم أن اسم الفاعل اذا
 اريد به الاستمرار جاز اعتبار دلالة على الماضي فتكون اضاقته محضة واعتبار
 دلالة على الحال أو الاستقبال فتكون اضاقته لفظية فاعرف ذلك اه رحمه الله
 تعالى فتأمل وقال أيضا والمراد بالعطية الشيء لا بوصف كونه معطى للتلازم
 التكرار في كلام المصنف تجريد ويصح جعلها من مجاز الاول لكن اختار
 صاحب عروس الافراح عدمه في هذه العبارة ونحوها كقوله صلى الله عليه وسلم
 من قتل قتيلاً فله سلبه فانه رد على من جعل هذا الحديث من مجاز الاول بما حاصله
 انه لا يتعين ذلك لانه لا يلزم وجود المفعول به بوصفه العنواني قبل تعلق الفعل به بل

يجوز أن يكون مقارنا للفعل كما في خلق الله السموات اه (قوله لواهب العطية)
الواهب المعطى بلامقابل وقد ورد من أسماءه تعالى الواهب كما قاله ابن حجر في تحفته
على المنهاج في باب العقيدة فلا يراد السؤال عنه بأن أسماء الله توقيفية عن الشارع
ولم يرد عنه أن الواهب من أسماء الله بل الوارد عنه الواهب بصيغة المبالغة المحتاج
الى الجواب عنه بأنه مرور منه على طريقة من يكتفى بورود المادة والعطية فعملية
بمعنى مفعولة والتحقيق أنه لا حاجة الى التجوز في لفظ عطية كما تقدم عن الصبان
لانها حال تعلق الاعطاء بها وتوصف بأنها عطية فكأن مضر وباحال تعلق الضرب
به ووقوعه عليه في قولك ضربت المضر وب يطلق عليه لفظ مضر وب حقيقة كذلك
العطية ثم ان آل فيها اما للعهد العلي عند البيانيين ويقال لها آل التي للعهد الذهنى
باصطلاح النخاعة وهي التي يكون مدخولها فردا من أفراد الحقيقة معلوما للمخاطب
والمعهود ههنا عند أهل العلم العطية التي نزلت بها سورة الكوثر أو سورة الضحى
أوللاستغراق وهي الداخلة على الحقيقة من حيث تحققها في جميع الأفراد فيراد
جميع العطايا بالجنس ويقال لها الام الحقيقة لانه لا وجود له في الخارج والعطية
موجودة في الخارج ولا للعهد الذهنى عند البيانيين لان مدخولها الحقيقة في ضمن
فرد مبهم فهو مبهم كالتعكير والانسب في مقام التعظيم اظهار النعمة ولا للعهد
الذكري لعدم تقدم ذكره أصلا ولا للعهد الحضورى لبعده ارادته هنا وهذا
التقسيم لبعضهم وحاصله انه يجعل كل قسم من هذه الاقسام الستة مستقلا على
حدته وهناك تقسيم آخر مذكور في الحاشية (قوله والصلاة) قال العلامة
الصبان لم يقل والسلام خروجا مما اشتهر من كراهة افراد أحد هما عن الاتحرام لان
المصنف لا يوافق على كراهة الافراد مطلقا ويرى اتقاءها بالجمع افظا ولا يرى كراهة
الافراد خطأ وان صرح بها جمع وقد وقع للشافعي في الام وغيرها الافراد خطأ قال
الشهاب بن قاسم في آياته أقول ممن توقف في اطلاق الكراهة الحافظ ابن حجر ثم قال
نم يكره أن يصلى ولا يسلم أصلا والعكس أما الوصلى في وقت وسلم في وقت فانه يكون
ممتلا اه وهذا هو الرأى القوي ولادلالة في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا
عليه وسلموا تسليما على طلب المقارنة في الوقت إذ الواو لا تقتضى ذلك كما لا يخفى
ووجه بعضهم الاسقاط برعاية تساوى الفقر هو لا ينهض مع تسليم كراهة الافراد
اه رجه الله تعالى (قوله على خير البرية) أى أفضلها واختر هذا الوصف
لاندرج جميع كالاته صلى الله عليه وسلم فيه والبرية مخففة من المهموز فعيلة من
البرء وهو الخلق فهى بمعنى مفعولة وأصلها برية بوزن خطيئة فأبدلت الهمزة ياء

والصلاة على خير البرية

وأدعت الياء في الياء والجمع رايًا كخطايا ويجوز النطق بهاء هموزة على الاصل
وقد قرئ به قوله تعالى اولئك هم شر البرية ثم يحتمل أن تكون أل في البرية للعهد
الخارجي أي البرية التي عهد تفضيله صلى الله عليه وسلم عليهما وهم الانس والجن
والملك اذ غيرها لا دخل له في التفضيل وأن تكون للاستغراق المجموعي لا الافرادى
وان كان استعماله فيه مجازا ليندفع ما أورد على كون الاستغراق الافرادى
من اقتضائه تفضيل الكمال على الناقص بحدته وهو ناقص ولتنبيه على افضليته
على المجموع المعلوم من افضليته على كل فرد بالاولى والحاصل أن ال الاستغراقية
تعمل في الاستغراق المجموعي وفي الافرادى لكن الثانى بطريق الحقيقة والاول
بطريق المجاز وجملاها على الاول حسن لما علمت وأن تكون للجنس لأن خيرته
على الجنس تستلزم اخيرته على جميع الافراد بطريق برهاني وهو أنه لو خرج فرد
من الافراد لكان الجنس خارجا في ضمنه لانه لا وجود له في نفسه بل في ضمن الفرد
هكذا يستفاد من الصبان وبقية أقسام ال لآتئذ هنا كما هو معلوم ولا يخفى أن
في لفظ على استعارة تبعية بأن شبه مطلق ارتباط الصلاة بصلى عليه بالاستعلاء المطلق
بجامع التعلق والتعلق في كل واستعير لفظ الثانى للاول فسرى التشبيه من
الكليات الجزئيات فاستعير لفظ على للمعنى الجزئى وكذا يقال في قوله بعد وعلى آله
وقس على ذلك ما أشبهه كزيد في نعمة الله فتشبهه مطلق ارتباط النعمة بالنعمة عليه
بالظرفية المطابقة بجامع التعلق في كل وتستعير لفظ الثانى للاول فسرى التشبيه من
الكليات الجزئيات فتستعير لفظ على للمعنى الجزئى (قوله وعلى آله) المناسب أن
يفسر ال هنا بآبائه في الايمان والعمل الصالح بدليل وصفهم بزكاة النفوس
فدخات العصابة في الاكل لأنهم أشد الناس اتباعا صلى الله عليه وسلم فلا يقال
ان المصنف أهمل الصلاة على أصحابه عليه الصلاة والسلام ويحتمل أن يراد الاتباع
ولو في مجرد الايمان ويراد بزكاة نفوسهم طهارتهم من دنس الكفر قاله الشيخ الصبان
وقوله ذوى نعت لآله من نعت المفرد لفظا بالجمع لظنار معنى تطورا الى تعدده بحسب
المعنى نظير هل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين وفي انقام كلام مذكور
في الحاشية (قوله النفوس) جمع نفس وهي القوة المدركة للعلوم الضرورية والنظرية
وهي غير العقل على التحقيق لانه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية
والنظرية وهذا أصل الأقوال وقوله الزكية أى الطاهرة عن الكدرات البشرية
والتامة المرتقية في الكمال فان طلت هلاقال المصنف ذوى العقول الزكية لأن
العقل به كمال الانسان وعليه مدار التكليف وبه تفاوت مراتب الخلق فكان أولى

وعلى آله ذوى النفوس
الزكية

بالوصف

بالوصف بالزكاه اجيب بان وصف النفوس بالزكاه يستلزم زكاه العقل بالطريق
 الاولى لان شأن العقل الميل الى الكيفيات والنفوس الميل الى الشهوات فمن كانت
 نفسه زاكية فعقله بذلك اولى افاذه الصبان وفي المقام بحث ذكرته مع جوابه
 في الحاشية (قوله أما بعد) الكلام عليها مذكور في محله وقد ذكرت بعضه
 في الحاشية وقوله فان معاني الاستعارات اى الاستعارة التصريحية الغير التخيلية
 والاستعارة المكنية والاستعارة التخيلية وفي المقام بحث ذكرته مع جوابه
 في الحاشية قال شيخنا الامير والمراد هذه الاستعارات على أنها أسماء اجناس
 لا اعلام تصريف غير شهرتها كما قيل لان ذلك حيث اقتصر على الجزء المعين المراد
 كالسعد وعصام فتأمل اهـ وقوله وما يتعلق بها معطوف على قوله معاني والضمير
 فيها يعود للاستعارات والمراد بما يتعلق بها اقسامها وقرائنها كما يهضخ عنه
 قول المصنف فيما بعد لتحقيق معاني الاستعارات الخ يعنى وغيرهما مما يتعلق بها
 كما يعلم من تتبع كلامه ثم ان جهة التعلق مختلفة فتعلق القرائن بالاستعارات
 تعلق تميم فان الاستعارة لا تتم حقيقتها الا بالقرينة لكونها مأخوذة في تعريفها
 وتعلق الاقسام بها تعلق توضيح فان تقسيم الشيء الى اقسام توضيح لذلك الشيء
 وفي المقام بحث ذكرته مع جوابه في الحاشية (قوله قد ذكرت) يعنى الامور
 الثلاثة وفي معاني الاستعارات واقسامها وقرائنها قال العلامة الصبان
 واعترض بان الذكر التلطف وهو لا يكون في الكتب لان الكتاب مجموع الورق
 والنقوش كما يفيد كلام الجوهري أو النقوش كما قاله بعضهم والذي في الكتب
 انما هو النقش واجيب بان الذكر مجاز مرسل عن النقش من اطلاق المتعلق
 بل لدلول على المتعلق بالذال لان النقوش التي يتعلق بها النقش بالمعنى المصدرى
 تدل على اللفاظ التي يتعلق بها الذكر بالمعنى المصدرى اهـ لكن لا يخفى أن المراد
 بالكتب هنا الورق فقط وقوله في الكتب اراد بها ما يشمل زبر المتأخرين لا كتب
 المتقدمين فقط كما يتوهم من التعبد يربها في جانبهم بعد والاول رد عليه أن ذكرها في
 كتب المتقدمين مفصلة عسيرة الضبط لا ينافي ذكرها في كتب المتأخرين مجمله
 مضبوطة فلا يتم له المدعى لتأليف هذه الرسالة (قوله مفصلة) حال من نائب
 فاعل ذكرت وهي مأخوذة من التفصيل وهو التفریق والتشيت يعنى مفصلة
 مفترقة مشتتة وليست مأخوذة من التفصيل المقابل للاجمال كما أن مجمله في كلامه
 الا تى مأخوذة من الاجمال يعنى الجمع وعدم التفریق لاجبى عدم التفصيل
 والالم يصح جعل ذلك سبباً لتأليف هذه الرسالة وقوله عسيرة الضبط حال ثانية (قوله)

(أما بعد) فان معاني
 الاستعارات وما يتعلق بها
 قد ذكرت في الكتب مفصلة
 عسيرة الضبط

فأردت) الفاء للسببية فأفاد المصنف أن ذكر القوم لها مفصلة غير الضبط سبب
 في ذكرها إياها بحجة مضبوطة فيكون هذا حاملا للمصنف على تأليف هذه الرسالة
 ولا ينافيه قوله بعد التحقيق الخ لأنه يجوز جعل الالام بمعنى مع والضمير في ذكرها يعود
 لمعاني الاستعارات وما يتعلق بها وقوله بحجة حال من المضاف إليه وشرطي
 الحال منه موجود هنا (قوله مضبوطة) يعني سهلة الضبط وكان الأولى التعبير
 به لأنه المقابل لسيرة الضبط قبل يعني أن القوم وإن ضبطوها إلا أن ضبطهم عسر
 وأما المصنف فضبطها على وجه سهل وقوله على وجه أي طريق وهو متعلق بذكر
 بقطع النظر عن تقييده بحال مع موله أعني بحجة مضبوطة والاقاضي الكلام
 اشتمال كتب القوم على الاجال والضبط فينا في قوله السابق قد ذكر الخ وقوله
 نطق الخ ان قلت ان النطق معناه الحقيقي التلظظ باللسان فكيف يستند للكتب
 أجيب بأن في كلامه مجازا عقليا أو مرسلاتبعيا لأنه اطلق النطق وارا دلازمه وهو
 الدلالة واشتق من النطق نطق بمعنى دل أو استعارة مصرحة تبعية أو ممكنة
 وتقديرهما ظاهر وقد ذكرته في الحاشية والحاصل كما يستفاد من حاشية الشيخ
 الصبان أيضا أن في قوله نطق الخ أما مجاز مرسل من اطلاق المزموم على اللازم
 أو استعارة مصرحة تبعية أو ممكنة في كتب ونطق تخييل أو مجاز في الاسناد ٨١
 قتال وإنما عدل المصنف عن الحقيقة الى المجاز للإشارة الى أن هذه الدلالة بلغت
 من الوضوح مبلغا صارت به كالنطق (قوله زبر) يعني كتبت لفظا ومعنى
 جمع زبور أي كتاب فيكون في كلامه تفنن حيث عبر أولا بالكتب وثانيا بالزبر ويحتمل
 ضبطه بكسر الزاي وسكون الباء وهو الكلام أعم من أن يكون مكتوبا أو لا فيبينهما
 العموم والخصوص المطلق بناء على أن الكتاب اسم للالفاظ المكتوبة أي المكتوب
 دوالها أما على أنه اسم لمجموع الورق والنقوش كما يفيد كلام الجوهري أول النقوش
 كما قاله بعضهم فالنسبة بينهما التباين ولا يصح هنا ضبط هذه المادة بضم الزاي وفتح
 الباء لأنها حينئذ جمع زبرة كفرقة وهي القطعة من الحديد ونحوه أفاده الصبان
 قال وإنما اختار المصنف في جانب المتقدمين النطق وفي جانب المتأخرين الدلالة
 لأن عادة المتقدمين التعبير بالعسارة الواضحة وعادة المتأخرين الاختصار المؤدى
 الى نوع خفاء وعذر المتأخرين أن التطويل بزيادة الإيضاح قد يؤدي الى الملل ٨١
 (قوله فنظمت) عطف على قوله أردت من عطف المسبب على السبب لأن من
 أراد شيئا سبب عنه فعله غالباً والنظم معناه الغوى إذ دخل اللات في السلك
 ومعناه الاصطلاحى تأليف الكلمات مرتبة المعاني متناسقة الدلالة على حسب

فأردت ذكرها بحجة مضبوطة
 على وجه نطق به ككتب
 المتقدمين ودل عليه زبر
 المتأخرين فنظمت.

ما يقتضيه العقل لكن الكلام يحتاج الى التجريد فيراد من النظم التأليف فقط وحينئذ
 لا استعارة في كلامه. ويجوز أن يكون فيه استعارة تبعية بالنظر للمعنى اللغوي للنظم
 وقوله فراند جمع فريدة فعيلة بمعنى مفعولة وهي اللؤلؤة المفردة في ظرف عن
 خلطها باللائق لشرفها الشرف التمام وهذا التركيب يحتمل أن يكون اضافيا
 من اضافة المشبهة الى المشبه أو الصفة الى الموصوف أي عوائد كالفرائد أو عوائد
 فرائد ويحتمل أنه توصيفي أو أن عوائد بدل من فرائد وعلى هذا الاحتمال بشقيه وعلى
 التسبق الثاني من الاحتمال الاول يكون في كلامه استعارة مصرحة حيث شبه
 طوائف المسائل العوائد المترجم لكل طائفة منها بالفريدة العائنة بفرائد عوائد
 في الحسن والشرف والنظم والعقود ترشيحان للاستعارة المصرية أو للتشبيه هذا
 اذا كتبت الفرائد جمع فريدة بمعنى الدرة الثمينة كما تقدم ويحتمل أنها جمع فريدة
 بمعنى مسئلة منفردة في الحسن والشرف عائدة الى "وعليه فلا استعارة فيها الا اذا
 حمل النظم على معناه اللغوي وجعلت بمعنى منفردة استعارة مكنية عن الجواهر
 وجعل النظم تمجيلا والعقود ترشيحا ثم ان عوائد يحتمل أن يكون جمع عائدة اسم
 فاعل من العود وهذا متعين على جعل التركيب توصيفا فقط قال ابن مالك
 واتعت بعنتق البيت وأن تكون جمع عائدة اسم جنس جامدا معناه المعروف
 والصلبة والمنفعة وهذا الاول يجريان على باقي الاحتمالات المتقدمة أفاده الصبان
 مع بعض زيادة (قوله فراند عوائد لتحقيق معاني الاستعارات الخ) أقول
 مراده بهن العوائد العوائد ما قدمه من معاني الاستعارات وما يتعلق به من
 أقسامها وقرائها وحينئذ لو قال فنظمها فرائد عوائد لتحقيقها في ثلاثة عقود لكان
 أحسن مما قاله فتأمل (قوله لتحقيق الخ) متعلق بنظمت والاضافة من اضافة
 المصدر لمفعوله بعد حذف الفاعل أي لاجل تحقيق معاني الاستعارات وأقسامها
 وقرائها يعني وغيرها مما يتعلق بها كما يعلم من تتبع كلامه بعد التحقيق يطلق
 على ذكر الشيء بدليل ويطلق على ذكره على الوجه الحق وهو المراد هنا قال
 الشيخ الصبان ولم يقل لتحقيق معانيها مع تقدم المرجع في قوله فان معاني
 الاستعارات لطول الفصل اه قناتل وفي المقام بحث ذكرته مع جوابه
 في الحاشية وقوله الاستعارات أل فيها للعهد أي الاستعارات الثلاث المذكورة
 سابقا (قوله وأقسامها) أي الاستعارات الثلاث فان لكل منها أقساما
 * فالصريحة الغير الخيلية تنقسم الى تميلية وغير تميلية وكل منهما ينقسم الى
 مطلقة ومجزدة ومرشحة وأصلية وتبعية * والتصريحة الخيلية تنقسم الى

فرائد عوائد لتحقيق معاني
 الاستعارات وأقسامها

أصلية وتبعية والى مرشحة ومجردة ومطلقة على مذهب السكاكي والتخييلة
 عند القوم تنقسم الى مرشحة ومجردة ومطلقة على ما أشار اليه المصنف في الآخر
 * والمكنية تنقسم الى تمثيلية وغير تمثيلية وكل منهما تنقسم الى مرشحة ومجردة
 وحطوفة ويعلم بعض ذلك من تتبع كلامه الآتي ولا يخفى أن بعض هذه الاقسام قد
 يتصادق وان كان بين البعض منها تبان كلي وقد أتت هذا المقام في الحاشية
 ثم ان المصنف أدرج الترشيح والتجريد في ضمن بقوله وأقسامها فان من جملة الاقسام
 المرشحة والمجردة كما علمت هذا هو المناسب فاندفع ما قيل هنا (قوله وقرائنها)
 معطوف على معاني الاستعارات وهو يقتضى أنه حقيق قرينة التصريحية وهو
 كذلك لان التحقيق ذكر الشيء على الوجه الحق ولو اجمالاً والمصنف ذكر
 القرائن اجمالاً في تعريف المجاز الصادق بالمكنية وغيرها حيث حال للعلاقة مع
 قرينة ثم تعرض لتحقيق قرينة المكنية تفصيلاً بعد ذلك لما فهم من الخلاف الآتي
 وفي المقام كلام منذ كور في الحاشية (قوله في ثلاثة عقود) متعلق بنظمت
 وهي جمع عقد بالـ كسر. ومراد المصنف أن معاني الاستعارات وما بعدها
 من الاقسام والقرائن لا يخرج عن ثلاثة عقود لأن كل واحد من الامور
 الثلاثة في عقد وأن الأول منها في العقد الأول والثاني في الثاني والثالث
 في الثالث كما توهمه بعضهم لان تتبع كلامه وذكره الواو التي لا تفيد
 الترتيب برذ ذلك. والعقد القلادة فهو مجموع المنتظم والمتنظم فيه في قوله عقود مجاز
 الاول باعتبار المعنى اللغوي يعنى نظمها في ثلاثة خيوط تقول تلك الخيوط مع
 ما نظم فيها الى كونها عقوداً والمراد بالعقود هنا المباحث فيكون شبيهه مباحث
 كتابه بالعقود يجامع اشتمال كل على الفئات واستعار اسم المشبه به للمشبه
 استعارة تصريحية والقرائد والنظم ترشيحان ولا يخفى أن هذه الظرفية مجازية
 كما هو مبين في الحاشية (قوله في أنواع المجاز) أي غير العقلي والظرفية من
 ظرفية الدال في المدلول لان العقد كبقية أسماء التراجم الفاضل وأنواع المجاز معان
 والاضافة للجنس لا للاستغراق لانه لم يذكر في هذا العقد جميع أنواع المجاز اذ لم
 يذكر فيه نحو المكنية وفي المقام أبحاث مذكورة مع أجوبتها في الحاشية وقوله
 وفيه ست فرائد استعار القرائد للمسائل على طريق الاستعارة التصريحية
 والظرفية من ظرفية المدلول في الدال أو من ظرفية الاجزاء في الكل وهو اول
 وانما قلت غير العقلي لان المصنف لم يذكر في هذه الرسالة المجاز العقلي وسوف أذكره
 لك مع الحقيقة العقلية عند قول المصنف آخر الرسالة فلان الترشيح يكون للمجاز

وقرأيتها في ثلاثة عقود
 (العقد الاول) في انواع المجاز
 وفيه ست فرائد

العقل - أياضاً - بما للفائدة فانتظر (قوله الفريدة الاولى الخ) بنصب الفريدة
على أنها مفعول محذوف أو برفعها خبر المحذوف أو مبتدأ والخبر محذوف والمجاز
مبتدأ خبره قوله الآتي ان كانت علاقته الخ وأما قوله أعني الكلمة الخ فجملة
معرضة بينهما قصد بها بيان حقيقة المبتدأ هذا هو المناسب هنا كما بينته في الحاشية
ومجاز خبر لمبتدأ محذوف لأن جواب الشرط لا يـ^{كون} إلا جملة تدور بالفاء
لكونه غير صالح لمباشرة الاداة (قوله المجاز) أصله مجوز بوزن مفعول نقلت
حركة الواو الى الساكن قبلها ثم تحركت الواو بحسب الاصل وانفتح ما قبلها بحسب
الآن فقلت ألفانصار مجازاً وهو في اللغة اسم للحدث الذي هو الجواز أو زمانه
أو مكانه لأنه مصدر ميمي وفي عرف أهل هذا الفن اسم للكلمة المستعملة الى آخر
ما قاله المصنف فيكون من قبيل المنقول واختلפו في أنه منقول عن مجاز بمعنى
الحدث أو عنه بمعنى اسم المكان فقال بعضهم بالاول وقال بعضهم بالثاني وأما نقله
عنه بمعنى الزمان فلم يقل به أحد وقد بينت ذلك في الحاشية أتم تبين (قوله المفرد)
انما قصد المجاز به لأن التعريف المذكور له وأما المركب فسيأتي في كلامه فهو
احتراز عنه حتى لو لم يقيد به كان مراداً بدليل التعريف وانما قدم المفرد على المركب
لأنه ^{الـ} أكثر في كلامهم بخلاف المركب (قوله أعني الكلمة) الاصل أعني به
الكلمة فحذف لفظه للعلم به والمراد بالكلمة ما يشمل الاسم والفعل والحرف كما هو
مصطلح النحاة وسبب علم ذلك فان قلت ان العناية كما مراد لا يوثق به ما الا في مقام يوهم
خلاف المراد وهل هنا ايها حتى يأتي المصنف بعناية قلت نعم يوهم من اول الامر
أن المجاز بالحذف وبالزيادة من قبيل المجاز المفرد المشهور المصطلح عليه وهو المعترف
بما ذكره المصنف بقوله الكلمة المستعملة الخ مع انه ليس كذلك وكان المصنف
قال أقصد به الكلمة الخ لا مطلقاً فان غير الكلمة الخ ليس من المجاز المشهور المصطلح
عليه ثم ان كلام المجاز بالحذف وبالزيادة الكلمة التي تغير اعرابها بحذف لفظ
أو زيادته وعبارة التلخيص وقد يطلق المجاز على كل كلمة تغير اعرابها بحذف
لفظ أو زيادة لفظ كقوله تعالى وجاء ربك وقوله تعالى واسأل القرية وقوله تعالى ليس
كـ^{مثله} شيء أي أمر ربك وأهل القرية وـ^{مثله} انتهت وقوله حكيم اعرابها الاضافة
للبيان كما قاله شارحه السعد فان قلت هل اطلاق لفظ المجاز على هذا المعنى الذي
ذكره صاحب التلخيص المقابل للمجاز بالمعنى المشهور على سبيل الاشتراك فيكون
حقيقة في كل أو على سبيل التشابه أي مشابهة الكلمة التي تغير اعرابها بالكلمة
المستعملة في غير معناها الاصل فيكون اطلاق المجاز على هذه الكلمة مجازاً

(الفريدة الاولى) المجاز المفرد
اعني الكلمة

قلت كل منهما محتمل كما ذكره التفازاني في مختصره والاقرب الاول (قوله الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة الخ) زاد غير المصنف كالتخاطب في تلخيصه في تعريف المجاز قيد في اصطلاح التخاطب ليخرج به نصا ما يمكن من الحقيقة له معنى آخر باصطلاح آخر وليدخل به أيضا ما يمكن من المجاز له معنى آخر باصطلاح آخر وأما المصنف فاستغنى عن هذا القيد بقوله لعلاقة على ما استعمله مما بعد مع زيادة إيضاح للمبتدى ولذا قال الشيخ الملوّي في شرحه الصغير مقتصرًا فيه على الأخراج مانصه وزاد غير المصنف قيد في اصطلاح التخاطب أي تخاطب المستعمل بكسر الميم ليخرج ما يكون من الحقيقة له معنى آخر باصطلاح آخر كلفظة الصلاة المستعملة بحسب الشرع في الأركان الخصوصية فإنه يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو اللغة لا بحسب اصطلاح تخاطب المستعمل وهو الشرع وكلفظة الصلاة المستعملة بحسب اللغة في الدعاء فإنه يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو الشرع لا بحسب اصطلاح تخاطب المستعمل وهو اللغة والحق أن قوله له لعلاقة مع قرينة يكفي عن قيد في اصطلاح التخاطب كما أشرت إلى ذلك بقدير مضاف بقولي الملاحظة علاقة متعلق بالمستعملة اهـ رحمه الله تعالى لكن تقدير هذا المضاف في كلام المصنف مستغنى عنه باللام لأن الاستعمال لأجل شيء يقتضي ملاحظة ذلك الشيء وسيضع لك هذا وغيره من كلامي بعد فانتظر (قوله المستعملة) فصل أول أخرج الكلمة قبل الاستعمال وبعد الوضع كلفظة أسد بعد وضع الوضاح لها وقبل استعمالها فإنها ليست بمجاز كما أنها ليست بحقيقة لأن المجاز والحقيقة إنما يجريان في الكلمة بعد استعمالها وانما قلت وبعد الوضع لأن اللفظ قبل الوضع لا يسمى كلمة بل هو من المهمات فلم يدخل في الكلمة حتى يحتاج لأخراجه كذا يستفاد من شرح الملوّي وهو ظاهر للمتأمل خلافا لما كتبه شيخنا الأمر هنا والاستعمال اطلاق اللفظ وإرادة المعنى فلا بد من التجريد في عبارته دفعا للتكرار ويانه أن المستعملة في كلامه معناها المطلقة والمراد منها المعنى الذي لم يوضع هي له فنصير قوله في غير ما وضعت له مكرر راعيه وحينئذ فحجرت المستعملة عن بعض معناها بأن يراد بها المطلقة فقط دفعا لهذا التكرار (قوله في غير ما وضعت له) أي في معنى غير المعنى الذي وضعت له وهذا فصل ثان يخرج به الحقيقة المرتجلة كأسد المستعمل في الحيوان المفترس وكالصلاة التي استعمالها اللغوي في الدعاء والحقيقة المشتركة في اصطلاح واحد كعين والحقيقة المنقولة علمًا كانت كفضل المستعمل

المستعملة في غير ما وضعت له

في الذات المنقول اليها وغير علم كالصلاة التي استعملها الشرعي في الاقوال والافعال لكن خروج نحو الصلاة التي استعملها اللغوي في الدعاء وخروج هذين وهما الحقيقة المشتركة والمنقولة بقسمها من هذا الفصل الثاني ليس نصا بل هو على سبيل الاحتمال وأما خروجها نصاب قوله لعلاقة كما يستتبع لك مما بعد كما أن دخول نحو الصلاة التي استعملها الشرعي في الدعاء أو اللغوي في الاقوال والافعال في المجاز بهذا الفصل الثاني ليس نصا بل هو على سبيل الاحتمال وأما دخولها فيه نصا بقوله لعلاقة كما يستتبع لك أيضا مما بعد ثم على ما ذهب اليه المصنف من تعريف المجاز بما ذكره تعرف الحقيقة بالكلمة المستعملة فيما وضعت له للعلاقة ملاحظة ولا قرينة وقد عرفت فيها بعضهم كصاحب التلخيص بناء على مراعاة قيد في اصطلاح الخطاب فيها كالمجاز بالكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح الخطاب الخ اه أي الخطاب بكسر الطاء أي المستعمل بكسر الميم لهذه الكلمة المشتمل عليها الكلام الخطابية هذا فان قلت قول المصنف في غير ما وضعت له مشكل لانه ان اريد الوضع الشخصي مخرج عن المجاز ما كان الوضع لمعناهما الاصلى نوعيا كما اشتقت وان اريد النوعي مخرج عنه ما كان الوضع لمعناه الاصلى شخصيا كالاسد وان اريد الاعم من الشخصي والنوعي لم يشتمل شيئا من أفراد المجاز أجيب بأن المراد الوضعان ويرتكب التوزيع أي في غير ما وضعت له وضعها شخصيا في الموضوع بالوضع الشخصي وفي غير ما وضعت له وضعها نوعيا في الموضوع بالوضع النوعي فتأمل اه من حاشية شيخنا الدسوقي على مختصر الفتاوى في على التلخيص (قوله لعلاقة) متعلق بقوله المستعملة والعلاقة بالفتح والكسر لكن الفتح أفصح في المعنوية كما هنا والكسر أفصح في الحسية كعلاقة السوط والعلاقة مناسبة خاصة بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول اليه وسببت علاقة لانها يتعلق ويرتبط المعنى الثاني بالاول فينتقل الذهن منه الى الثاني واللام فيها للتعليل فيكون المعنى للاحظة المستعمل علاقة لان الاستعمال لاجل شئ يقضي ملاحظة ذلك الذي قد دخل نصا في المجاز بهذا القيد نحو الصلاة اذا استعملها الشرعي في الدعاء أو اللغوي في الاقوال والافعال فانه حينئذ مستعملة في غير ما وضعت له للاحظة هذا المستعمل للعلاقة مع القرينة ولا يدخل نصا بقوله في غير ما وضعت له لاحتمال الدخول والخروج وذلك لان الصلاة اذا استعملها الشرعي في الدعاء يصدق عليها انها مجاز لاستعمالها في غير ما وضعت له في الشرع فتكون داخله ويصدق عليها أيضا انها حقيقة بالنسبة لاصطلاح اللغوي فتكون خارجة وكذا اذا استعملها

لعلاقة

اللغوي في الاقوال والافعال وخرج بهذا القيد الغلط اللساني فانه ليس بمجاز
 كالكتاب المستعمل في الفرس غلطاً في قولك خذ هذا الكتاب مشيراً الى فرس فان
 الكتاب في هذا المثال وان استعمل في غير ما وضع له وهو الفرس ليس فيه علاقة
 ملحوظة فليس بمجاز كما انه ليس بحقيقة وهو ظاهر وخرج به أيضاً نصاب بعض أمثلة
 الحقيقة المربحة كالصلاة التي استعملها اللغوي في الدعاء فانه وان صدق عليها
 أيها مستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة لعناها الشرعي ليس استعمالها
 في الدعاء للملاحظة هذا المستعمل علاقة ينسبها وبين المعنى الشرعي ولا يخرج هذا
 البعض نصاب قوله في غير ما وضعت له لاحتمال الدخول والخروج وخرج به أيضاً نصاب
 الحقيقة المنقولة علماً كفضل المستعمل في الذات المنقول اليها فانه وان صدق
 عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة للمعنى المنقول عنه ليس استعمالها
 في المنقول اليه للملاحظة علاقة بينه وبين المعنى المنقول عنه وان وجدت العلاقة
 بينهم في الواقع ولا يخرج نصاب هذه الحقيقة بقوله في غير ما وضعت له لاحتمال
 الدخول والخروج وخرج به أيضاً نصاب الحقيقة المشتركة في اصطلاح واحد والحقيقة
 المنقولة لغير علم ولا يخرج نصاب قوله في غير ما وضعت له لاحتمال الدخول والخروج
 فالساني كالصلاة اذا استعملها الشرعي في الاقوال والافعال فانه وان صدق عليها
 أنها مستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة لعناها اللغوي ليس استعمالها فيها
 للملاحظة هذا المستعمل علاقة بينها وبين المعنى اللغوي والاول كلفظ عين اذا
 استعمل في بعض ما وضع له كالباصرة فانه وان صدق عليه أنه مستعمل في غير
 ما وضع له بالنسبة لوضعه الجارية مثلاً ليس استعماله في هذا البعض للملاحظة علاقة
 بينه وبين الجارية مثلاً وحينئذ لا حاجة الى زيادة بعضهم في تعريف المصنف المجاز
 قيد في اصطلاح التضاطب للدخول والاخراج لاغناء العلاقة الملحوظة عنه على
 ما علمته وكفى زاد قيد في التعريف للدخول والاخراج مع التصريح فيه بالقيد
 المعنى عنه في ذلك فنأمل وفي المقام كلام شريف ذكرته في الحاشية ثم اعلم أن
 محل خروج الغلط اللساني الماتر بالعلاقة اذا كان عن قصد وأما الذي لا عن قصد فهو
 خارج بقيد المستعملة على ما قاله الصبان في رسالته البيانية وعبارته فيها والغلط
 ثلاثة أقسام خطأ لساني عن سهو أو عن سبق لسانه الى لفظة من غير قصد لها وله
 صورتان أن يريد ما وضعت له كأن تلفظ بالانسان موضع البشر سهواً مع ارادة
 الحيوان الناطق وأن يريد غير ما وضعت له كأن تلفظ بالفرس موضع الكتاب سهواً
 مع ارادة معنى الكتاب وهو بصورته خارج بقيد المستعملة في تعاريف الاقسام

الثلاثة لان المتبادر منها المستعملة قصدا كما في سائر الافعال الاختيارية كما في
الاطول وخطأ لساني عن قصد بأن يقصد استعمال لفظة في غير ما وضعت له
لا لعلاقة مع علمه أنه مخطئ وهذا خارج من تعريف الحقيقة بقولنا فيما وضعت
له ومن تعريف المجاز والكناية بقولنا للاحظة علاقة أفاده حفيد السعد والعلامة
سم وخطأ اعتقادي بأن يستعمل لفظة بناء على اعتقاد فاسد قال العلامة سم وهذا
يفني أن لا يخرج عن الحقيقة ولا عن المجاز لانه انما يستعمل في الموضوع له أو في
غير الموضوع له على وجه صحيح في اعتقاده فن أشار الى كتاب بهذا الفرس لاعتقاده
انه فرس انما يستعمل الفرس في معناه لافي غيره وان أخطأ في اعتقاده أن المشار اليه
فرس في الواقع فيكون حقيقة ومن أشار الى كتاب بهذا الاسد لاعتقاده انه رجل
شجاع فانما يستعمله في معناه المجازي مع وجود العلاقة وان أخطأ في اعتقاده
أن المشار اليه رجل شجاع في الواقع فيكون مجازا انتهت (قوله مع قرينة) أي
مقالية أو حالية والمناسب أن يعرب حالا من نائب الفاعل في المستعملة لصفة
لعلاقة لان مع تدخل على التابع نادر الجاء السلطان مع وزيره وعلى المتبوع غالباً
بجاء الوزير مع السلطان وكل من القرينة والعلاقة مما يتوقف عليه المجاز وليست
احدهما تابعة للآخرى وهذا بخلاف ما اذا جعل حالا من الضمير فانها لا تدل
الاعلى تبعية الكامة المستعملة في غير ما وضعت له للقرينة لما علمت وهي صحيحة
ولا تدل على تبعية العلاقة للقرينة ولا العكس هذا وقد يراد جمع مجزئ المصاحبة
وحينئذ فيجوز أيضاً اعرابه صفة لعلاقة أفاده الصبان وبالجملة لو أتى المصنف
بالعاطف يدل مع بأن يقول وقرينة لكان أولى وأسلم لم قال الصبان في رسالته
البيانية كل من العلاقة والقرينة شرط لصحة المجاز لا شرط منه كذا ذكره بعض
شيوخنا وهو وجهه ~~ال~~كن في البحر المحيط أن البيانيين جعلوا القرينة داخله
في مفهوم المجاز والاصوليين جعلوها شرطاً ولم يذكروا في شرطية العلاقة اه
(قوله مانعة عن ارادته) أي ارادة الموضوع له وهو المعنى الحقيقي يعني تمنع
السامع أن يذهب ذهنه الى أن المعنى الحقيقي هو مراد المتكلم من هذا اللفظ وقد
ذكرت في الحاشية بيان كون القرينة مانعة عن ارادته في الاستبعاد المصراحة
والمكنية والتخييلية هذا ويفهم من تقييد المصنف بالمانعة أن المجاز لا يتوقف على
القرينة المعينة وهو كذلك فليست شرطاً في صحة المجاز بل في حسنه وقبوله
عند البلغاء حتى اذا فقدت كان غير حسن الا أن يتعلق بعدم ذكرها غرض كاذهاب
نفس السامع كل مذهب ~~ممكن~~ في المقام والفرق بينهما أن المانعة ما تمنع من

مع قرينة مانعة عن ارادته

ارادة المعنى الاصلى والمعينة ما تفصح عن المراد من لفظ آخر ويلزم منها عدم ارادة
 المعنى الاصلى فبينهما العموم والخصوص المطلق فكل معينة مانعة ولا عكس كما
 تراه في نحو رأيت بحراً في الجماد ورأيت بحراً يطى وفيه فهم منه أيضاً امتناع الجمع
 بين الحقيقة والمجاز خلافاً لبعض الاصوليين قال شيخنا الامير قوله مانعة منه امتناع
 الجمع بين الحقيقة والمجاز من أجازته من الاصوليين رأى أن القرينة تمنع من الحقيقة
 وحدها أما عموم المجاز بخلافه اتفاقاً والفرق بينهما اعتبارى فان لوحظ شخص
 المعنى فالاول اوكلى يشملهما كطلق محترى الاسد فالثاني وعليهما يفرع التغليب
 نحو أسدين للشجاع والسبع قدبر اه وقال في شرحه على بسمله الشيخ الصبان
 جوز بعضهم الجمع بين الحقيقة والمجاز بأن يلاحظ ككل معنى منهما على حياله
 ويستعمل اللفظ فيهما والقرينة تمنع من ارادة المعنى الحقيقي وحده وأما عموم المجاز
 بأن يلاحظ امر كلى يشمل الحقيقة وغيرها فهو مجاز عام الحقيقة وغيرها فهو متفق
 على جوازه اه رحمه الله تعالى أقول وعموم المجاز من قبيل المجاز المرسل كما نص عليه
 حسن المصرى فيما كتبه على شرح الاظهار حيث قال فيما كتبه عموم المجاز عبارة
 عن أن يستعمل اللفظ في معنى كلى شامل للمعنى الحقيقي والمعنى المجازى وذلك
 كاطلاق لفظ أسد على المحترى أى صاحب الجراءة والقوة فان هذا المعنى يتناول
 الرجل الشجاع الذى هو المعنى المجازى والحيوان المفترس الذى هو المعنى الحقيقي
 لفظ الاسد واستعمال لفظ الاسد في هذا المعنى يرجع للمجاز المرسل الذى علاقته
 الاطلاق عن التقييد فعموم المجاز من قبيل المجاز المرسل لانه أطلق عليه هذا اللفظ
 اعموم معناه وتناوله للمعنى الحقيقي والمجازى اه رحمه الله تعالى وأقول أيضاً
 رأيت على هامش شرح الاظهار للبركوى ما نصه المجاز قد يطلق ويراد به المعنى
 المجازى دون الحقيقي وقد يطلق ويراد به المعنى المجازى والمعنى الحقيقي على سبيل
 البديل ويسمى بعموم المجاز واختلف هل يراد منه المعنى الحقيقي والمجازى باطلاق
 واحداً أم لا فالحنفية لا يجوزون والشافعية يجوزون ويسمى بجمع الحقيقة والمجاز
 فالمعنى الثانى لا اختلاف فيه وهو واقع في المحاورات كلفظ القول الواقع في تعريف
 القضية بأنه قول يصح أن يقال لقائله انه صادق فيه أو ككذب فيه بناء على قول من
 قال ان القول حقيقة في المقفوظ ومجازى المعقول فحين أريد من القضية المقفوظة
 يراد من القول أيضاً المقفوظ وان أريد المعقولة فكذلك من القول مفتى زاده اه
 ما رأيت عليه ونخرج بقوله مانعة الكتابة فان قرينتها ليست مانعة بل تجوز ارادة
 المعنى الاصلى معها فهى حاشية لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه قال

شيخنا الامير على قول الشارح الملوّى وخرج بقوله مانعة الكتابة كقولنا فلان كثير
 الرماد فان المراد بكثرة الرماد لازمها وهو كثرة الكرم بالواسطة والقرينة هنا حالية
 وهي كون المقام مقام مدح لكن تلك القرينة لا تمنع أن يراد مع ذلك نفس الرماد
 مانعه قوله لازمها هذا على أحسن الطريقتين من أن الكتابة اطلاق الملزوم واردة
 اللازم وهي طريقة الخطيب وعكس السكاكى وان جمع بأن تساوى اللزوم يصح
 كلا ويكتفى باللزوم العادى بل الادعاءى اه رحمه الله تعالى وهو فى التخصيص
 ومواده لكن اخراج الكتابة بهذا القيد مبنى على أنها واسطة بين الحقيقة والجاز
 لان اللفظ الكئافى مستعمل فى اللازم فلا يسمى حقيقة وليست القرينة فيه مانعة
 حتى يسمى مجازا وذلك أن القرينة على هذا القول لا تقع من جواز ارادة المعنى
 الموضوع له مع اللازم بل تجوز ارادته معه واستعمال اللفظ فيه أمان يقول
 انها حقيقة وان اللفظ فيها مستعمل فيما وضع له لكن ينتقل منه الى لازمه بحيث
 يكون هذا اللازم منطوق الصدق والكذب فيخرجها بقوله المستعملة فى غيرها وضعت
 له كما لا يخفى فهى عند هذا القائل اللفظ المستعمل فى الموضوع له ينتقل منه الى غيره
 المقصود اللازم لهذا الموضوع له لامع استعمال اللفظ فى هذا الغير والاصل أن
 الكتابة على هذا القول مستعملة فى معناها الموضوع له لكن لا لذاته بل ينتقل منه
 لازمه فعنا عليه مراد لغيره مع استعمال اللفظ فيه ولازمه مراد لذاته لامع
 استعمال اللفظ فيه وأمان يقول انها مجاز فلا يصح أن يخرجها من تعريف
 المجاز والالام يمكن تعريفه جامعاً وتسميتها كتابة لا بعد فيه اذ لا مانع من شيوخ
 بعض أقسام الشئ باسم خاص كالتغليب والمشاكلة فانها من المجاز المرسل وعلمت
 عليهما التسمية يهذين الاسمين الخاصين وعبى هذا القول فقرنتها مانعة كبقية
 أقسام المجاز اه صبان مع زيادة والاصل أن فى الكتابة ثلاثة أقوال وأن قيد مانعة
 على الاقوال للاحتراز وعلى الاخيرين تحقق الماهية وبيان الواقع ومثال الكتابة يزيد
 كثير الرماد فانه كتابة عن الكرم بقرينة المدح لكن هذه القرينة لا تمنع من ارادة
 المعنى الاصلى وهو الاخبار بكثرة الرماد على بعض المذاهب المتقدمة على ما علمت
 وانما قلت بل تجوز ارادة الخ ولم تقبل بل لغير اد الخ لان المدار على جواز الارادة
 المذكورة لا الارادة بالفعل اذ كثيراً ما تخطوا الكتابة عن ارادة المعنى الحقيقى للتطوع
 بصحة قولك فلان كثير الرماد مثلاً وان لم يكن له وما دأب اصلاً قال الصبان فان قلت
 قد لا يصح ارادة المعنى الحقيقى لاستحالة كفاى قوله تعالى ليس كمثل شئ فانه كتابة
 عن نقي المثل مع أنه لا يصح ارادة نقي مثل المثل لاقتضائه وجود المثل وهو محال قلت

المانع هنا أمر خارج والمقصود أن الكتابة يصح فيها ارادة المعنى الحقيقي بالنظر
 الى كونها كتابة مع قطع النظر عن المانع الخارجى اه وفي المقام كلام مذكور
 في الحاشية (قوله ان كانت علاقته) أى الملوطة المقصودة كما تقدم فاضافة
 علاقة للضمير للعهد فالمعتبر في التقسيم انما هو ملاحظتها فان لاحظتها غير المشابهة
 فجاز مرسل وان لاحظتها المشابهة فاستعارة ولهذا يجوز في بعض الالفاظ أن
 يكون مجازا مرسلًا وأن يكون استعارة كقولك نطقت الحمال وتقريره واضح
 والحاصل أنه اذا وجدت علاقة الاستعارة والمجاز المرسل فالمميز بينهما انما هو
 قصد المتكلم لاحدهما قال العلامة الصبان فاذا لم يعلم مقصود المتكلم حمل
 الكلام على الأقوى فتقدم الاستعارة على المجاز المرسل لانها ابغ منه ويقدم
 المجاز المرسل لعلاقة السببية على المجاز المرسل لعلاقة المسببية لان دلالة السبب
 على المسبب أقوى من العكس لاستلزام السبب المعين مسببا معينًا بخلاف
 المسبب المعين فانه لا يستلزم الاسبابا ما وعلى هذا فقس اه وقال أيضا مانصه
 قوله ان كانت علاقته غير المشابهة الى آخره تقسيم المجاز المرسل الى مرسل واستعارة
 باعتبار اطلاق الاستعارة وهو اطلاقها على لفظ المشبه به المستعمل في المشبه
 أما على اطلاقها الثاني وهو اطلاقها على استعمال لفظ المشبه به في المشبه
 فالاستعارة ليست من أقسام المجاز بل هي فعل من الافعال ومن هذا يظهر أن
 الاستعارة المكنية والاستعارة التخيلية لا تندرجان عند الخطيب في المجاز
 لانهما ايضا عنده فعلان وأن التخيلية لا تندرج عند السلف فيه لانها عندهم
 فعل فيكون اطلاق الاستعارة على ما ذكر من قبيل الاشتراك اللفظي فاعرفه اه
 رحمه الله تعالى (قوله غير المشابهة) أى بين المعنى المنقول عنه والمنقول
 اليه كالسببية في نحو رعيننا غيشا والكلية في نحو يجمعون أصابعهم في آذانهم
 والمجاورة أى المجاورة أى كون الشيء مجاورا لشيء آخر في مكانه وان شئت قلت هي
 مشاركة الامرين في محل واحد كما في تسمية القرية راوية مع أن الراوية اسم للدابة
 التي يسقى عليها أى دابة كانت فان قلت هل من علاقة المجاورة العلاقة في نحو
 قوله تعالى أو جاء أحد منكم من الغائط أو العلاقة فيه من علاقة الحلول أعنى
 الحالية والمحلية قلت في المقام تفصيل وهو أن من جمع من العلماء بين علاقة
 المجاورة وعلاقة الحلول كما صنعت أنا فالمناسب عنده أن تكون العلاقة في نحو هذه
 الآية من علاقة الحلول ومن لم يجمع بينهما بأن اقتصر على علاقة الحلول وأراد بها
 معنى عامًا للمجاورة أى لكون الشيء مجاورا لآخر في مكانه تكون العلاقة عنده في نحو

ان كانت علاقته غير المشابهة

هذه الآية من علاقة الحلول أو بأن اقتصر على علاقة المجاورة وأراد بها معنى عاماً
للحلول تكون العلاقة عنده في نحو هذه الآية من علاقة المجاورة وقس على العلاقة
في نحو هذه الآية غيرها مما يشبهها كما في اطلاق الحائط على السقف الملاصق له
فتكون العلاقة في هذا الغير من علاقة المجاورة أو من علاقة الحلول على
التفصيل الذي علمته فلا تكن من الغافلين والحاصل أن علاقات المجاز المرسل
ثمانية عشر على ما حققه العلامة الصبان في رسالته السبانية وقد نظمتها فقلت
ان العلاقات عشر مع ثمانية * على اختيار أولى التحقيق والفضلا
عجم وخصص وأطلق قيدت وأل * ثم اعتبر ما مضى مع مبدل بدلا
جاورلزم ومع المزوم زد سببا * مسببا آلة جزئية تصريحا
ككسبة ثم حالا والمحل وقيل * رب اغفر رن للده نهورى ما عملا
وقد ذكرت الامثلة مع غيرها في الحاشية مع التحقيق قال المجدولى واعلم أن الفرق
بين الآلة والسبب أن الآلة هي الواسطة بين فعل الفاعل ومنفعله والسبب ما به
وجود الشيء فاللسان آلة الذكر لاسببه اه وقيل لافرق بينهما اه وأما السبب
والعلة فهما مترادفان فتأمل (قوله فجاز مرسل) سمي مرسل لأنه أرسل أى
أطلق عن ادعاء أن المشبه من جنس المشبه به كما في الاستعارة اولانه لم يقيد
به علاقة واحدة بل رددين علاقات وفي المقام اعتراض وجواب مذكوران
في الحاشية (قوله والا الخ) أى والاتصاكن علاقته غير المشابهة
بأن كانت المشابهة لان نبي النبي اثبات فاستعارة مصرحة فاذا قلت رأيت
أسدا في الحمام فالعلاقة هنا بين المعنى الحقيقي والمجازى المشابهة في الشجاعة
واذا قلت رأيت أسدا على الحائط فالعلاقة المشابهة في الصورة والحاصل أن
المشابهة تارة تكون في الصفة كما في اطلاق الاسد على الشجاع وتارة تكون
في الصورة كما في اطلاقه على الصورة المنقوشة على الحائط وقس وقوله فاستعارة
أى فهو استعارة فالمبتدأ محذوف لما تقدم واعلم أن الاستعارة من استعاره
الثوب فأعاره وقوله مصرحة التقيد بالمصرحة معترض بأن الجواز الذى علاقته
المشابهة وهو في كلام المصنف هنا الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له علاقة
المشابهة لا ينحصر في المصرحة بل يشمل الممكنة وأجيب بأنه انما قيد بها
لانها المتفق على كونها مجازا بالمعنى المذكور في المتن بخلاف الكنيسة كما سوف
يأتى في كلامه وفي المقام كلام ذكرته في الحاشية وقوله مصرحة أى مصرح بها
ويقال لها استعارة مصرح بها على الاصل واستعارة نصريحية وانما وصفت
بذلك لان اللفظ المستعار مذكور في نظم الكلام افظا كما سد في قولك عندى أسد

فجاز مرسل والا فاستعارة
مصرحة

يرى أو تقديرها كالاسد الذي في الجملة المقدرة المستغنى عن ظهورها بقولك نعم في جواب من قال أعندك أسديرى فتقدير الكلام عندي أسديرى فلفظ الاسد مقدر في نظم الكلام بقرينة السؤال ولا يقدح ذلك في كونه استعارة مصرحة كما لوهم ذلك لفظ التصريح لأن المقدّر بقرينة كالمذكور لفظاً فأده الصبان في رسالته (قوله الفريدة الثانية) أى في تقسيم الاستعارة الى أصلية وتبعية وما يتعلق بذلك (قوله ان كلن المستعار) أى من المشبه به للاستعمال في المشبه والاستعارة والمستعار مترادفان وانما اختار المستعار على الاستعارة مع أنها المحدث عنها فيما سبق لانها قد تطلق على المعنى المصدرى وهو غير جائز الا ارادة هنا فأق بالمتعار ليهكون ناصى المقصود (قوله أى اسم غير مشتق) فيه أن الاخصر ان كان المستعار غير مشتق مع أن التفسير من وظائف التمرّاح والجواب أنه فعل ذلك موافقة للقوم ثم فسر عبارتهم لاجل بيان المراد منها فأشار الى أنه ليس المراد باسم الجنس ما ساق التسمية كما هو مصطلح النحاة ولا ما قابل المصدر والمشتق كما هو مصطلح العضد وقد يفت وجه ذلك في الحاشية ثم ان مراده بالاسم غير المشتق الاسم الكلى ولو تأويلافكاً انه قال أى اسماء كلياً ولو تأويلاف غير مشتق فتقديرنا كلياً اندفع ما يقال ان عبارة المصنف تقتضى أن العلم الشخصى يستعار مع أنه لا يستعار أصلاً عند الجمهور ومنهم المصنف بتقديرنا ولو تأويلاف دخل العلم الشخصى المشهور بصفة فانه في حكم الكلى عندهم وذلك كحتم في قولك رأيت اليوم حاتماً فانه علم لكنه اول باسم جنس وهو رجل يلزمه الكرم والجود سواء كان الرجل المهود أو غيره فجزى فيه الاستعارة والحاصل أن الاستعارة الاصلية تكون في الاعلام الشخصية المتضمنة وصفية بخلاف غير المتضمنة لها عند الجمهور كما تقدم وذلك أن الاستعارة مبنية بعد التشبيه على جعل المشبه من أفراد المشبه به ادعاء فلا بد أن يكون المشبه به كلياً والعلم الشخصى ليس بكلى فاذا تضمن وصفية اشتهر بها اول بكلى لبعص بعد التشبيه جعل المشبه من أفراد ذلك الكلى كما أن اسدا فى قولنا رأيت اسدا فى الحمام يتناول الحيوان المقترن والرجل الشجاع ادعاء هذا وقد دخل فى الاسم غير المشتق التسمية غير المشتقة كاسد وجميع المعارف غير المشتقة من علم الجنس وغيره الا العلم الشخصى المتقدم عند الجمهور كما قاله العصام قال العلامة الصبان عليه قد دخل فيه الضمير واسم الاشارة والوصول والمعترف بأل والمنادى المقصود فالاستعارة فى الاول كما فى التعبير عن المذكور بضمير المؤنث لشبهه بها والعكس وفى الثانى كما فى الاشارة

(الفريدة الثانية) ان كان المستعار اسم جنس أى اسم غير مشتق

الى المعقول بهذا مثلا وفي الثالث كما في التعبير عن المذكور بوصول المؤنث شبهه بها
والعكس وفي الرابع كما في قولك جاءني أسد فأكرمته الأسد وفي الخامس كما
في قولك يا أسد ارم العدا واذ رجع الضمير أو اسم الإشارة الى شيء عبر عنه بغير لفظه
مجازا لم يكن في الضمير ولا في اسم الإشارة تجاوز باعتبار ذلك نحو جاءني هذا الأسد
الرامي فأكرمه لأن وضعهما على أن يعود الى ما يراد منهما سواء عبر عنه بحقيقته
أو مجازة هذا هو التحقيق اه رحمه الله تعالى وفي المقام كلام مذكور في الحاشية
(قوله غير مشتق) قال عبد الملك العصامي في شرحه على المتر المراد الاشتقاق
الاصغر لأن الاشتقاق اذا أطلق حمل عليه وهو أن تأخذ لفظا من لفظ معتبرا
في المأخوذ جميع الحروف الاصول للمأخوذ منه مع الترتيب والموافقة في المعنى
ولا بد من تعميم المشتق المنفي هنا والمثبت فيما يأتي ليتناول المشتق حقيقة أو حكما
كصه ومه وهيات وأوه من أسماء الافعال الجامدة لتخرج عن تعريف
الاصلية وتدخل في تعريف التبعية فان أسماء الافعال كلها مشتقة كانت أو لا في
حكم الافعال في أن الاستعارة فيها تبعية انتهى أقول وبما يدخل في المشتق بسبب
ذلك التعميم المصغر والنسب فتكون استعارتهم تبعية اه صبان وقد حقق
هذا المقام فأرجع اليه نظير بالمرام وقد ذكرته في الحاشية أقول لو قال
العصامي بأن يراد بهذا المشتق المشتق حقيقة أو حكما بدل قوله ليتناول المشتق
حقيقة أو حكما لكان أحسن منه كما يعلم بالتأمل قال العلامة العصام في ميزان
الادب الاشتقاق أخذ كلمة من اخرى بتغيير تمام التناسب في المعنى وهو مقتير ولو
اتحدت في الحروف والترتيب كضرب من الضرب وكبير لو اتحدت في الحروف دون
الترتيب كجذب من الجذب وكبير لو اتحدت في أكثر الحروف مع التناسب في الباقي
كنعق من النعق اه رحمه الله تعالى (قوله أصلية) منسوبة للاصل من قبيل نسبة
الخاص الى العام وسميت بذلك لانها ليست مفترعة عن شيء بل مستقلة برأسها
بخلاف التبعية وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله والا) أي والإيكن
المستعارة اسم جنس بالمعنى المتقدم بأن كان فعلا أو اسما مشتقا وحرفا فالاستعارة
تبعية نسبة للتابع على غير قياس من نسبة الخاص للعام ودخل في المشتق اسم
الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة وأفعال التفضيل واسم الزمان والمكان
والآلة فمال الاستعارة في الفعل نطق الحال بكذا فتمت الدلالة بالنطق بجماع
ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن وتسميع النطق للدلالة ونشتق من النطق نطق
بمعنى دلت هذا اذا كانت الاستعارة فيه باعتبار المادة واذا كانت باعتبار الهيئة

فالاستعارة أصلية والا

فقالها قوله تعالى أتى امر الله فنشبهه الاتيان في المستقبل بالاتيان في الماضي
وتستعير الاتيان في الماضي للاتيان في المستقبل وتشتق منه أتى بمعنى يأتي
ومثال الاستعارة في المشتق الحلال ناطقة بكذا وكيفية جريانها فيه تعلم بالمقايسة
على ما قبله هذا وقد تكون الاستعارة في المشتق باعتبار المادة والهئية معا نحو
قولك قلت زيد اجمعنى أضربه ضربا شديدا فنشبهه الضرب الشديد في المستقبل
بالقتل في الماضي وتستعير القتل في الماضي للضرب في المستقبل وتشتق من القتل
قلت بمعنى أضرب ضحايا شديدا ومثال الاستعارة في الحرف استعارة في قوله
تعالى ولا صلبنكم في جذوع النخل فشبهه الاستعلاء المطلق بالطرفية المطلقة
بجامع التمكّن واستعيرت الطرفية المطلقة للاستعلاء المطلق فسرى التشبيه
للاستعلاء الخاص الذي هو معنى على والطرفية الخاصة التي هي معنى في فاستعير
لفظ في الموضوع لعل لكل جزءى من جزئيات الطرفية للاستعلاء الخاص ولا صلبنكم
أو الجذوع قرينة أو اللام في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا
بناء على أن لام الصيرورة مجاز لا حقيقة وحينئذ شبه مطلق ترتب العداوة والحزن
على الالتقاط بمطلق ترتب العلة الغائية كالمحبة والتبني عليه بجامع مطلق الترتب
وهذا الترتب الثانى متعلق معنى اللام فاستعير الترتب الكلى المشبه به للترتب
الكلى المشبه فسرى التشبيه من الكليات الجزئيات فاستعير لفظ اللام واستعمل
في الترتب الجزئى والعداوة والحزن قرينة لكن التكلم أو لا بالصدر أو متعلق معنى
الحرف والتشبيه والاستعارة في الامثلة المذكورة ونحوها أمر تقديرى على
ما قالوا ويستبضح لك مما بعد فانتظر وقبل ان لام الصيرورة حقيقة لا مجاز وحينئذ
لا مجاز في هذه الآية ونحوها ومن ذكر هذين القولين فيها شيخنا الامير في حاشيته
على شرح الملوى على السمرقندية عند اجرائه في هذا الشرح الاستعارة التبعية
في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وعبارته في هذه الحاشية
بتامها قوله بترتب العلة الغائية الخ أى في الخارج وان كان باعشا في القصد من
باب أو قول الفصكر آخر العمل وقبل لام الصيرورة حقيقة على حد ما خلقت الجن
والانس الاليعبدون وقوله كالمحبة هذا باعتبار الشأن وان لم يقصدوه حال الالتقاط
فانهم التقطوه أو لا يسدح ثم أتى بعد ذلك فتأمل انتهت هذا وذو كرساج
الرسالة الفارسية أن الاستعارة في الحروف ليست الاتباعية للتشبيه الواقع
في المتعلق من غير أن يستعار لفظ المتعلق وأن الاستعارة في المشتقات تابعة
لمجرد التشبيه للاستعارة وقد بينت ذلك في الحاشية (قوله فتبعية) ان

قلت ما قرينة التبعية في الفعل وما يشتق منه أجيب كما يستفاد من التلخيص
 وشرحه بأن قرينتها فيهما اما حاله نحو قلت زيدا اذا ضربت به ضربا شديدا واما
 لفظه وهي الفاعل أو المفعول أو المجرور فالاول نحو وطلقت الحال يكذا والثاني
 نحو زيد قتل البخل وأحيا الجود والثالث نحو قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم وذلك
 لان النطق الحقيقي لا يسند الى الحال والقتل والاحياء الحقيقيين لا يتعلقان
 بالبخل والجود وأن ذكر العذاب قرينة على أن بشر استعارة تبعية تمكينية (قوله
 لجريانها في اللفظ المذكور الخ) علة لتسميتها تبعية عند القوم والتبادر أن الضمير
 راجع الى الاستعارة المتقدمة التي بمعنى لفظ المشبه به المستعمل في المشبه لعلاقة
 المشابهة مع القرينة المانعة وحينئذ فالظرفية من ظرفية العام في الخاص كذا قبل
 وهو وصبي على أن الظروف في اللفظ المذكور هو الاستعارة وهو غير ظاهر والظاهر
 أن الظروف في اللفظ المذكور انما هو الجريان لا الاستعارة وقد بينت هذا المقام
 في الحاشية وقوله المذكور أي في عبارة المصنف بالقوة في قوله والاول هو المشتق
 والحرف ويحتمل أن المراد به المذكور في عبارة المستعير فان قلت اذا كانت جارية
 في اللفظ المذكور فلما كتفوا بتشبيه المصدر بالمصدر واستعارته له والاشتقاق منه
 من غير أن يتعرضوا لتشبيه المشتق بالمشتق واستعارته له فالجواب أنه لما كان
 ذلك أمر الازم بطريق السراية لم يحتج لتصریح به (قوله بعد جريانها الخ) أي
 بالقوة وفي الاعتبار لا بالفعل وفي اللفظ اذ لا يخفى على مستعير المشتق أو حرف انه
 لا يتكلم أولا بالمصدر أو متعلق معنى الحرف ولا يستعير شيئا منهم ما بعد التشبيه
 لغيرهما وانما يتكلم باللفظ المجازي فقط بل ذلك على سبيل القرض والتقدير أي
 يذره أنه تكلم أولا بالمصدر أو متعلق معنى الحرف ثم يقدر تشبيه معناهما ثم يقدر
 استعارتهما ومن ذلك الشيخ الملوّي في شرحه الكبير والشيخ الصبان في رسالته
 وذكرته في الحاشية عنهما قائل (قوله في المصدر) أي ولو مقدر فان بعض
 المشتقات كدع وذرم يسمع له مصدر كما يسمع لبعض المصادر كويل وويج أفعال
 يس اصبان (قوله ان كان المستعار مشتقا) أي حقيقة أو حكما كما مر بيانها اه
 صبان (قوله وفي متعلق الخ) أي ما تعلق به معنى الحرف أي معنى كلى ارتبط به
 معنى الحرف الجزئي أي استلزمه استلزام الخاص للعام على ما أتى فاضافة
 متعلق لمعنى من اضافة العام للخاص والاولى أن يقرأ متعلق بفتح اللام كما هو مبين
 في الحاشية وقد بينت فيها اعراب هذه الجملة وما يرد عليه فان قلت لاى شئ جعل
 علماء البيان ومنهم المصنف الاستعارة في المشتق والحرف تبعية لجريانها في المصدر

لجريانها في اللفظ المذكور
 بعد جريانها في المصدر ان كان
 المستعار مشتقا وفي متعلق
 معنى الحرف ان كان حرفا

ان كان اللفظ المستعار مشتقا وفي متعلق معنى الحرف ان كان اللفظ المستعار حرفا ولم يجعلوا هانفما أصلية فيجبرونها فيهما فقط أجيب بأن معنى المصدر ومتعلق معنى الحرف مستقلان بالفهومية فخرت الاستعارة فيهما أولا وجرت بتبعيتهما في المشتق والحرف تانيا لعدم استقلالهما بالفهومية فلم تكن الاستعارة فيهما أصلية وبيان عدم استقلال معنى الحرف والمشتق بالفهومية أن تقول كما يستفاد من شرح الملوئ وحاشية اليوناني عليه ان معنى الحرف المستعمل هو فيه نسبة جزئية يتوقف فهمها على ذكر طرفيها كالسير والبصرة في من الابتدائية في نحو سرت من البصرة وكل ما هو كذلك لا يجري فيه الاستعارة أصالة وان الفعل ملحوظ فيه النسبة الى الفاعل سواء قلنا انها داخله في مفهومه على رأى أو خارجه عنه على رأى آخر فهو غير مستقل بنفسه من حيث النسبة الى الفاعل استقلالاتا ما قد شارك الحرف في عدم الاستقلال لكنه يشاركه بأن له بعض استقلال من حيث دلالاته على الحدث وان غير الفاعل من بقية المشتقات كما هم الفاعل ملحوظ فيه أيضا النسبة الى مرفوعه على جهة أنها داخله في مفهومه اتفاقا فكان أيضا غير مستقل بالفهومية اه وفي هذا المقام زيادة كلام لاتبليق بهذه العجالة وقد ذكرت بعضه في الحاشية (قوله والمراد) كلمة يؤتى بها في مقام يوهم خلاف المراد دفع به توهم ارادة ما اشتهر من أن متعلق معنى الحرف ما يد كر لبيان معنى ذلك الحرف كالعامل والمجرور في نحو سرت من البصرة وانما لم يصح ارادة ذلك المعنى لان العامل والمجرور في نحو ولا صلبنكم في جذوع النخل لم يجز التجوز في شئ منهما بل في الحرف بعد التجوز في متعلقه المطلق والالتحاق في أصاب والجذوع واللازم باطل قالمزوم مثله وقوله بمتعلق الخ انما لم يضمر المصنف بأن يقول والمراد به مع أن المتسام له دفعا توهم عود الضمير على معنى الحرف لانه أقرب مذكور مع أنه ليس مرادنا (قوله ما يعبر به عنه) أى معنى يعبر به أى بداله أى باللفظ الدال عليه عن معنى الحرف عند تفسيره من باب التعبير عن المقيد بالمطلق وقوله من المعاني المطلقة بيان لما أى متعلق معنى الحرف هو المعاني المطلقة ويقال لها المعاني الكلية كطلق الابداء يعنى اذا اريد تفسير معنى الحرف يقال على سبيل التساهل معناه الابداء معناه الاتهاء الى غير ذلك قال السكاكي في مفتاحه وانما كانت هذه المعاني المطلقة متعلقات معاني الحروف ولم تكن معانيها فلا يلزم أن تكون أسماء لان اسمية الكلمة أو حرفيتها أو فعليتها انما هي باعتبار المعنى فان كان معنى الكلمة مستقلا بالفهومية استقلالاتا ما فهى اسم

والمراد بمتعلق معنى الحرف ما يعبر به عنه من المعاني المطلقة

والا فلا

والا فلا ولا شك أن المعاني المطلقة وان كانت نسبا مستقلة بالمفهومية فلا تكون
 معاني للحروف اه يتصرف ثم اعلم أن المصنف جار على مذهب العضد ومن تبعه
 كاسيد من أن الحروف موضوعة للجزئيات المخصوصة المستحضرة بقانون كلي
 وهو متعلق معناها كالاتداء المطلق لا على مذهب الجمهور الموافق لهم السعد
 التفتازاني من أن الموضوع له الحرف هذه المعاني المطلقة لكن الواضع شرط
 استعماله في جزئي مخصوص من جزئيات أي المعاني المطلقة كذا يؤخذ من العصام
 وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله كالاتداء) هو متعلق معنى من فاذا
 أردت استعارة لفظه من المعنى في قولك سرت من يوم الجمعة الى وقت عصره بمعنى
 سرت فيه تبتدئ تشبيه الظرفية السلبية بالاتداء الكلي وسريان التشبيه الى فرديهما
 المستفادين من في ومن تستعيرنا على هذا التشبيه الحاصل بالسراية كلمة من
 الموضوعه للاتداء الجزئي المشبه به للظرفية الجزئية المشبهة الموضوع لها كلة في
 (قوله ونحوه) كالظرفية والتعليل وقد تقدم مثالهما واجراء الاستعارة فبهما
 والجمع بين الكاف ونحوه كبد (قوله وأنكر التبعية الخ) بمنزلة الاستدراك على
 قوله والاقبعية دفع به توهم أنها تبعية عند كل القوم ثم ان المراد بانكاره لها ردها
 الى المكنية على سبيل الاختيار فيكون المعطوف بعده تفسيره ولذا قال المصنف
 في الفريضة الاتية واختار ردة التبعية اليها بجعل الخ فهذا الرد من السكاكي
 مذهبه وواجب عنده على ما هو المتبادر من التعبير بالا اختيار وعله هذا الرد لتقليل
 الاقسام والسكاكي نسبة الى سكاكة قرية باليمن واسمه يوسف وكنيته أبو يعقوب
 وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله وردها الى المكنية) ظاهر كلام
 المصنف أنه ردة نفس التبعية الى نفس المكنية وليس كذلك بل ردة نفس التبعية الى
 قرينة المكنية وردة قرينة التبعية الى نفس المكنية وحينئذ في كلام المصنف حذف
 واتكل في هذا التساهل على ما سألني له ولهذا فان كما ستعرفه يعنى في الفريضة
 الثانية من العقد الثاني فانه يقول فيها واختار ردة التبعية اليها بجعل الخ وفي
 المقام كلام ذكرته في الحاشية ومثال ذلك نطقت الحال بكذا وقوله تعالى
 ولا صلبنكم في جذوع النخل فهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن المسكلم ونطق
 قرينتها وأما القوم فيجعلون الاستعارة في نطق والحال قرينتها فهي حقيقة عندهم
 لا استعارة ويجعل الجذوع التي جعلها القوم قرينة التبعية استعارة بالكناية عن
 الظروف ويجعل في التي جعلها القوم استعارة تبعية قرينة المكنية فيشبه الجذوع
 بالظروف بجميع التمكن في كل على طريق الاستعارة بالكناية ويشبهه الظرفية

كالاتداء ونحوه وأنكر
 التبعية السكاكي وردها
 الى المكنية كما ستعرفه

الخيلة بالظرفية المحققة ويستعمل لفظ في المشبه على حد ما قاله في الاظفار من المنية
 انشبت اظفارها بفلان وقسم وبالجملة فالسكاكي يجعل التشبيه والاستعارة
 بالانكائية في مثل هذه الآية فيما دخل عليه الحرف وهذا الحرف عنده تخييل
 كما في رسالة الصبان وغيرها (قوله الفريدة الثالثة) أي في تقسيم
 الاستعارة التصريحية الى تحقيقية وتخيلية عند السكاكي باعتبار المستعار له
 وأما الممكنة فلا تكون عنده الاتخيلية كما أوضحته في الحاشية (قوله ذهب
 السكاكي الخ) عقده لان غيره لا يقول بالتخييلية بهذا المعنى الذي ذكره
 كما سيضعك ان شاء الله تعالى في العقد الثالث وقوله الى انه أي الامر والشان
 المفسر بما بعده ولا يصح رجوع الضمير للمشبه ولا للمشبه به لان مقتضى رجوعه
 للمشبه حذف المستعار ليتنى التكرار لان المشبه والمستعاره شي واحد
 ورجوعه للمشبه به بين البطلان لان المشبه به وهو المستعاره لا يكون الا محققا
 ولان المصنف قال بعد ان كان المستعار له وقوله المستعار له ال واقعة على المعنى
 ومستعاره ال ونائب الفاعل الجائر والمجرور أي المعنى الذي استعيره اللفظ
 أي استعماله فيه ومحققا خبر كان وحسب او عقلا منصوبان على الظرفية الجازية
 والعمل فيهما محققا أي محققا في الحس أي مدركا كالتحقيقه ووجوده بالحس
 بأن كان له وجود في العيان ككالرجل الشجاع المستعار له الاسد في قولك رأيت
 أسدا في الحمام أو في العقل أي مدركا كتحقيقه ووجوده بالعقل بأن كان له وجود
 في نفس الامر لا في العيان كدين الاسلام المستعار له الصراط المستقيم في قوله
 تعالى اهدنا الصراط المستقيم وقوله محققا حسا أي وعقلا وقوله أو عقلا أي فقط
 لانه يلزم من التحقق الحسي العقلي لا العكس وقوله فالاستعارة تحقيقية سميت
 بذلك لان المستعار له فيها محقق (قوله والاتخيلية) أي والا يكن المستعار له محققا
 حسا أو عقلا بأن كان متخالا أي صورة وهمية فالاستعارة تخيلية فالمراد بالمحقق
 ما ليس صورة وهمية فدخل في التحقيقية المجزوم والمظنون ومثال التخيلية اظفار
 المنية في قولك انشبت المنية اظفارها بفلان فان المستعار له أمر تخييلي لانه بعد
 تشبيه المنية بالسمع واستعمالها فيه بادعاء أنها عينه على طريق الاستعارة
 بالانكائية اخترعت الخيلة بسبب اعمال الوهم اياها اظفار المنية شبيهة باظفار السبع
 فشبهت الصورة الخيلة بالصورة المحققة واستعمل لفظ الاظفار من الصورة المحققة
 للصورة الخيلة على سبيل الاستعارة التصريحية التخيلية عند السكاكي وهي
 قرينة الممكنة فالاظفار حينئذ مستعملة في غير معناها على طريق الاستعارة

(الفريدة الثالثة) ذهب
 السكاكي الى أنه ان كان
 المستعار له محققا حسا أو عقلا
 فالاستعارة تحقيقية والا
 فتخييلية

التصريحية

التصريحية الخيلية والقريضة هنا لفظ المنية المنبت لهذا الاظفار وقس وحينئذ وجه التسمية بكل من الاستعارة والتخييلية ظاهر وقوله فتخييلية قد علمت وجه تسميتها مما تقدم وفي المقام كلام وبحث ذكره مع جوابه في الحاشية (قوله وستكشف لك الخ) أشار بهذا الى ما سيذكره في الفريضة الثالثة من العقد الثالث من أنها قريضة الممكنة كما في أظفار المنية استعملت في أمر وهي الى آخر ما يأتي هنا ومن ردمذهب بأنه تعسف (قوله الفريضة الرابعة) أي في تقسيم الاستعارة الى ثلاثة أقسام باعتبار الملائم أي المناسب وفيما يتعلق بذلك وسمى هذا التقسيم الخطيب في ايضاحه التقسيم باعتبار الخارج أي الخارج عن أركان التشبيه لانه ليس باعتبار الطرفين ولا الجامع ولا اداة التشبيه (قوله الاستعارة الخ) لعل المراد بها ما يعبر الكلمة المستعملة في مشابه ما وضعت له والتشبيه المضمحل في النفس وحينئذ فخراده بالاستعار منه والمستعار له ما يشتمل المشبه والمشبه به لاجل أن يكون كلامه شاملا لمذهب الخطيب وقوله ان لم تقترن بما يلائم أي يدل على ما يلائم أو بلفظ يلائم مدلوله وقوله من المستعار الخ من تبعية المعنى ان لم تقترن بما يلائم شيئا من هذين الشئتين أي شيئا هو بعض هذين الشئتين هذا أحسن ما قيل هنا وانما صرح المصنف بلفظ الاستعارة ولم يقل ان لم تقترن الخ لدفع توهم رجوع الضمير لخصوص المرشحة لانها المحدث عنها فيما سبق فلا تشمل الممكنة مع أنها كالمرشحة في هذا التقسيم فتكون مطلقة نحو تنقضون عهد الله ومرضحة نحو قوله

ولئن نطقت بشكر ربك فمصححا * فلسان حال بالشكايه أنطق

فالحال استعارة بالكايه واللسان تخييل والنطق ترشيع ومجردة قال بعضهم ولم اعثر له بمثال يعنى من الكلام البليغ وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله فطلقة) قال الشيخ الملوى أي تسمى بذلك لاطلاقها عن التقييد بما قيدت به المرشحة والمجردة اه قال شيخنا الامير عليه قوله أي تسمى بذلك لدفع به توهم أن هذا اخبار بالوصف الواقعي لا بالاسم الاصطلاحي والفرق بينهما لا أنطنه يخفى عليك وان شئت فانظر لعبد الله مسمى بعبد الله اه وكذا يقال في قول المصنف بعد فرشحة ومجردة قائل وقوله نحو رأيت أسدا أي من كل تركيب خلا عن ملائم المشبه به والمشبه والقريضة في هذه المثال حالة ثم ان المنى في كلامه اقترانها بالملائم الزائد على القريضة كما يفصح عنه قوله الآتي واعتبار الترشيح الخ (قوله وان قرنت بما يلائم المستعار منه) أي فقط وكذا يقال في قوله الآتي وان قرنت

وستكشف لك حقيقةها
(الفريضة الرابعة)
الاستعارة ان لم تقترن بما
يلائم شيئا من المستعار منه
والمستعاره فطلقة نحو
رأيت أسدا وان قرنت بما
يلائم المستعار منه

بما يلائم الاستعاره كما هو ظاهر كلامه وأما اذا قرنت بما يلائمهما فانها تارة تسمى
 مرشحة ومجزدة كقولك رأيت أسدا شاكي السلاح له لبد لا تقترنهما بالترشيح وهو
 اللبد والتجريد وهو شاكي السلاح وتارة لا تسمى مرشحة ولا مجزدة كقولك رأيت
 حمارا في الجامع يأكل فان الاكل يلائم كلام من المستعاره والمستعار منه
 وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله فرشحة) سميت بذلك لان الترشيح
 في اللغة تقوية الولد بالبن قليلا قليلا حتى يقوى على المص والترشيح الاصطلاحى
 فيه تقوية الاستعارة قال ع ق في شرحه على التلخيص وسميت بذلك لان
 الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه حتى كأن الموجود في نفس الامر هو المشبه به
 دون المشبه وأن اسمه هو الذى يطلق على معنى الطرفين لكونهما من حقيقة واحدة
 وذكر ما يلائم المشبه به دون المشبه يزيد في افادة قوة ذلك التناسي فتقوى
 الاستعارة بتقوى مبناها لوقوعها على الوجه الاكمل أخذنا من قولك رشحته
 اذا ربيته بالبن قليلا قليلا حتى يقوى على المص اه رحمه الله تعالى (قوله رأيت
 أسدا الخ) القرينة هنا حالية وقوله له لبد بوزن عنب جمع لبدة كسندرة وهي
 شعر الاسد المتلبد على رقبته فهو ترشيح وقوله أظفاره لم تقلم هذا ترشيح ثان ان اريد به
 نفي أصل التقليم عما من شأنه عدمه وهذا خاص بالاسد وكناية عن قوته لان تقليم
 الاظفار في العرف كناية عن الضعف واذا نفي التقليم وهو الضعف لازم ثبوت تقيضه
 وهو القوة وأما ان اريد به نفي التقليم عما من شأنه التقليم كأن تجريدا وكذا ان اريد
 به نفي المبالغة وأما ان اريد به نفي التقليم مطلقا كان ملائما للطرفين فلا يكون
 ترشيجا ولا تجريدا (قوله فمجزدة) سميت بذلك لتجريد هاعن بعض المبالغة
 في التشبيه لان المشبه صار بذكر ملاءمة به مداعن المشبه به بعض بعد وذلك يبعد
 دعوى الاتحاد التي هي مبنى الاستعارة فيكون مبعدا للمبالغة في التشبيه لانها
 ناشئة عن الدعوى اى دعوى اتحاد المشبه بالمشبه به بمعنى أنه فرد من أفراد وقولى
 لتجريد هاعن بعض المبالغة أى لاعتكافها والا فلا تحقق الاستعارة حينئذ
 وقوله فمجزدة رأيت أسدا الخ القرينة فيه حالية وقوله شاكي السلاح أى حاذي السلاح أى
 قويه كما يؤخذ من القاموس وحينئذ المراد بتمام السلاح فى تفسير بعضهم شاكي
 السلاح بتمامه كونه حاذيا قويا وهو من الشوكة أى القوة يقال فلان ذو شوكة اوله
 شوكة أى قوة وأما تفسير بعضهم الشوكة بالاضرار فهو تفسير باللازم العبادى لانه
 يلزم فى العادة من القوة الأضرار وأما ما قيل هنا فهو غير ظاهر وأصل شاكي فى نحو
 شاكي السلاح شاوذاً قد دخله القلب المكاني بأن قدمت لامة على عينه فصار شاكو

فرشحة فمجزدة رأيت أسدا له لبد
 أظفاره لم تقلم وان قرنت
 بما يلائم المستعاره فمجزدة
 فمجزدة رأيت أسدا شاكي السلاح

فقلت

فقلبت الواو ياء لوقوعها من طرفه اتركسرة وتمام الكلام في هذا المقام مذكور
 في الحاشية (قوله والترشيح أبلغ) أى من التجريد ومن التجريد والترشيح ومن
 الحال عتما لان حذف المعمول يؤذن بالعموم والانصب أخذ افضل التفضيل
 هنا من المبالغة مصدر المبني للمجهول وهو بولغ فيه لان مبنى الاستعارة على
 المبالغة الناشئة من دعوى الاتحاد ولا شك أن الترشيح يقوى ذلك فبذكرة تحصل
 كثرة المبالغة وهذا هو الذى أشار اليه المصنف بقوله لاشتماله الخ فان قلت في بناء
 أن فعل التفضيل حينئذ شذوذ من وجهين بناؤه من مصدر الفعل الزائد على الثلاثة
 وكونه مبنيا للمجهول اجيب بأن قوما من الصوئين جوزوا بنا أن فعل التفضيل من
 كل ذى مزيد وهو ما جوزوا بناءه من فعل المفعول اذا أمن اللبس كفى جمع الجوامع
 النحوى للسيوطى فتأمل فان قلت الموصوف بالابلية الكلام بسبب الترشيح
 فكيف قال المصنف والترشيح أبلغ قلت في كلام المصنف مجاز عقلى لانه أسند
 الابلية الى السبب فيها والمعنى والكلام بسبب الترشيح أكثر مبالغة وهى اعطاء
 الشيء أكثر مما يستحق وأما أخذ أبلغ من المبالغة مصدر المبني للمعلوم وهو بالغ
 وان كان صحيحا في حد ذاته بالمجاز العقلى والمعنى ان مبالغة المتكلم الاتى بالترشيح
 أتم من مبالغة من لم يأت به فى كلامه فلا يناسب المعنى المراد فى هذا المقام وكذا
 لا يناسب أيضا أخذه من البلاغة مصدر بولغ بضم اللام الابالمجاز العقلى والمعنى
 حينئذ ان الكلام بسببه أشد بلاغة من غيره وانما كان هذا الاخذ غير مناسب
 الا بهذا المجاز لتوقف صحة المعنى المراد عليه هنا أيضا وأيضا البلاغة لا يوصف
 بها المقسرد بل الكلام والمتكلم والترشيح المحكوم عليه بالابلية لا يلزم أن يكون
 كلاما بل منه ما هو مفرد لكن يرد عليه بعد ذلك أن البلاغة مطابقة الكلام لقتضى
 الحال مع فصاحته وقد لا يقتضى الحال ترشيحا فلا يكون بليغا فضلا عن كونه أبلغ
 وقد ذكرت الجواب عن هذا الايراد فى الحاشية هذا ويجوز أخذه من البلوغ
 مصدر بولغ من بلب دخل بمعنى وصل فى المصباح بلغ الكتاب بلاغا وبلوغا وصل فهو
 بالغ اه والمعنى عليه هنا والكلام المستقل على الترشيح يكون بالغ أى واصلا الى
 حد الكمال فى افادة المقصود من دعوى اتحاد المشبه بالمشبه به بمعنى أنه فرد من
 أفراد وهذا ما اختاره عبد الحكيم على المطول فى نحو هذا التركيب وعليه
 لاشكال فتدبر (قوله لاشتماله) يعنى دلالاته فيكون شبه الدلالة بالاشتمال
 واستعاره لهما استعارة تصريحية أصلية اذ لا يظهر أن يكون من قبيل اشتمال
 الكل على الجزء وكذا عكسه وقوله على تحقيق المبالغة الخ أى تبيينها وتقويتها قال

والترشيح أبلغ لاشتماله على
 تحقيق المبالغة فى التشبيه

المولى نقل عن السعد في مطوله لان في الاستعارة مبالغة في التشبيه فترشيحها
بما يلائم المستعار منه تحقيق لذلك وتقوية اه (قوله والاطلاق ابلغ) قد
تقدم لك ما فيه فلا تغفل عنه هنا قال بعض المحققين قوله والاطلاق ابلغ من
التجريد هما لا بلاغة فيهما بل نفس الاستعارة فتسبح أو المعنى ذات الاطلاق اه
وقوله من التجريد أى وحده ومن الترشيح مع تجريده من مثلاً أما الترشيح الواحد مع
التجريد الواحد في مرتبة الاطلاق اذ يعارضهما ناسقاً (قوله واعتبار الترشيح
البلغ) هذا تقييد لما أطلقه أولاً في قوله الاستعارة ان لم تقترب بما يلائم الخ وقوله
بعد تمام الاستعارة وتمامها يكون بذكر القرينة المانعة والمعينة على ما قاله
بعضهم لكن تمامها بالنسبة للثانية يعنى الاعتماد عليها عند البلاء وقوله فلا تعد
الخ والالم توجد استعارة مطلقة قرينتها الفظية لان القرينة لا بد منها وهذا مفرغ على
ما قبله لكنه نشر على غير ترتيب اللف السابق في قوله واعتبار الترشيح الخ وقوله
فلا تعد قرينة المصترحة تجريد أى في نحو رأيت أسدا يرمى لن جعل يرمى قرينة
فان جعلت القرينة تحالية فيرمى تجريد وقوله ولا قرينة المكينة ترشيحاً أى في نحو
أظفار المنى أهلكت فلان تأمل وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله
الفريدة الخامسة) أى في بيان الترشيح (قوله الترشيح) يطلق كالتجريد
بالاشتراك على المعنى المصدرى وهو ذكر الملائم أو قرن الاستعارة بالملائم وهذا هو
الذى يشتمق منه فيقال مرشحة ومجردة وعلى المعنى الامعى وهو اللفظ المدال على
الملائم كلب وهو المراد هنا لان المصنف قد جوز كونه حقيقية وكونه مجازا وهما من
عوارض الالفاظ والذكر والقرن ليسا اللفظين (قوله على حقيقته) قال العلامة
الصبان أى على معناه الموضوع هوله أو لا ولا يصح أن يراد بهما معناه المصطلح
عليه أعنى الحكمة الخ كما هو ظاهر ولا بد من تقدير في عبارته أى باقى الدلالة على
حقيقته أو باقى على دلالة على حقيقته اه وقوله تابع الاستعارة اللام زائدة
لتقوية عمل امم الفاعل لكونه ضعف بسبب النيابة عن الفعل وتابع حال من ضمير
باقيا وانما قيد بالاستعارة لكونها المحدث عنها والانسباقي في آخر الرسالة أن
الترشيح كما يكون للاستعارة يكون للجواز المرسل والمجاز العقلى والتشبيه ثم
انه ليس المراد بكونه تابعاً انه يذ كر عقبها والالطرح ما تقدم فيه الترشيح كما
في واعصموا بحبل الله بل المراد بالتبعية انه يكون غير مقصود أصالة بل المقصود
أصالة لفظ الاستعارة كما أشار لذلك المصنف بقوله لا يقصد به الاتقويتها فيكون
تفسير التبعية على حذف أى التفسيرية فالتبعية رتبة لازمانية وازافة تقوية

والاطلاق ابلغ من التجريد
واعتماد الترشيح والتجريد
انما يكون بعد تمام الاستعارة
فلا تعد قرينة المصترحة
تجريدا ولا قرينة المكينة
ترشيحاً (الفريدة الخامسة)
الترشيح يجوز أن يكون باقيا
على حقيقته تابعاً للاستعارة
لا يقصد به الاتقويتها

للضمير

للضمير من اضافة المصدر لفعوله بعد حذف الفاعل أى تقوية الترشيح اياها (قوله ويجوز أن يكون مستعار الخ) فخورايت أسدا في الحمام له لبدفانه يجوز استعارة البدشعر الرجل الشجاع بعد تشبيهه بشعر الاسد والقرينة اما حالبة أو قرينة المصترحة وهى في الحمام وذلك لان قرينة الترشيح حينئذ ان لم تكن حالبة قرينة المصترحة ان كان ترشيحها ونفس المكنية ان كان ترشيحها هنا وفي المقام كلام ذكرته في الحاشية قال العصام معترضاً على المصنف ما معناه جواز جعل المصنف الترشيح مجازاً بعيد لانه حينئذ تجريد باعتبار المعنى والقريب جعله باقياً على حقيقة فاطر حينئذ من أين للمصنف أخذ هذا الاحتمال انتهى والجواب عن هذا الاعتراض أن تقول لا بعد في جواز جعل الترشيح مجازاً وعن ذكره السعد التفتازانى في شرحه على الكشاف فلعل ما ذكره في شرحه على المفتاح من انه - حقيقة مبنى على الغالب وعبارة العلامة عبد الحكيم في حاشيته على المطول ثم ان التفتازانى قال في شرحه على المفتاح وتبعه السيدان الترشيح حقيقة لا بتناؤه على المشبه به حتى كأنه نقل مع لفظ المشبيه به الى المشبه وقال في شرحه على الكشاف ان الترشيح قد يكون مجازاً عن شئ وقد لا يكون وهكذا فى الكشف والجمع بين كلاميه أن الترشيح من حيث انه ترشيح لا يكون مجازاً لان المقصود منه تقوية الاستعارة وهى انما تحصل اذا كان بمعناه الحقيقي ليكون من خواص المشبه به وأنه يجوز أن يكون مجازاً فى نفسه اتماماً رسلاً واستعارة انتهت رحمة الله تعالى (قوله ويحتمل الوجهين قوله تعالى واعتصموا بحبل الله) أقول احتمال المعنى الحقيقي فى الاعتصام فى هذه الآية وهو التمسك بالحبل الحسى أى امساكك والقبض عليه غير ظاهر ولوارتكب فيه التجريد الا ترى وحينئذ يتعين فيه المعنى المجازى وهو الوثوق ومعنى الآية حينئذ تقولوا بحبل الله أى عهده فتأمل (قوله واعتصموا الخ) بدل من قوله لان المراد به المقول فيكون لئكة البيان بعد الاجام وقوله حيث استعير الحبل للعهد أى استعارة مصترحة أصلية يعنى بعد تشبيهه به بجامع أن كلا وسيلة لربط شئ بشئ والقرينة اضافة الله تعالى والمراد بالعهد دين الاسلام أو القرآن لقوله صلى الله عليه وسلم القرآن حبل الله المتين (قوله وذكر الاعتصام) أى المأخوذ من اعتصموا وذكره بنى للجهول عطف على استعير وترشيحاً حال أى حال كونه مقويًا وقوله اما باقيا الخ قضية منفصلة حقيقة تمنع الجمع والخلو قصد بها تفصيل الحال وقوله على معناه أى الحقيقي وهو هنا التمسك بالحبل الحسى الموافق من الشعرات المقولة لكن المراد به هنا التمسك فقط فيركب فيه التجريد لا جل صحة

ويجوز أن يكون مستعاراً
من ملامح المستعار منه للملامح
المستعار له ويحتمل الوجهين
قوله تعالى واعتصموا بحبل
الله حيث استعير الحبل
للعهد وذكر الاعتصام
ترشيحاً اما باقياً على معناه
أو مستعاراً للوثوق بالعهد

بالمعنى وقوله أو مستعار الوثوق بالعهد أى بعد تشبيهه به ثم نشق منه اعتمصوا بمعنى
 ثقوا فهى استعارة نصر بجمية تبعية والقرينة أما حالية أو نفس قرينة المصرحة
 فان قلت يلزم على زيادة قول المصنف بالعهد التكرار اجيب بأنه يرتكب هنا التجريد
 أيضا ونظريه الشيخ الصبان فى حاشيته على العصام ونص عبارته فيها قوله للوثوق
 بالعهد لو عبر بالوثوق لكان أنسب بالاعتصام واعلم أنه يلزم التصكرار على أن
 الاعتصام باق على حقيقة وعلى أنه مستعمل فى الوثوق بالعهد الآن يرتكب التجريد
 وفيه ما فيه بالنسبة لاستعماله فى الوثوق بالعهد لانه يؤدى الى اعتبار الشئ وعدم
 اعتباره بل اعتبار عدمه فى حالة واحدة فالسلامة فى جعل التجوز الى المطلق
 وما قيل فى دفع التكرار من أن القيد لتعيين المعنى لاجزء منه غير ظاهر فتمثل اتهمت
 (قوله القرينة السادسة) أى فى بيان الجواز المركب وتقسيمه الى غير استعارة
 واستعارة تمثيلية قال الصبان وظاهر صنيع المصنف حيث اخرج بحث الجواز المركب
 عن بحث الترشيح وأخويه أن الجواز المركب لا ينقسم الى مرشح ومطلق ومجرد
 وليس كذلك فكان الانسب تقديم هذا المبحث على التعرض للانقسام المذكور
 ليعطى أن هذا مما يدخل فى كل من الجواز المفرد والمركب اه (قوله وهو المركب)
 أى اللفظ المركب فهو صفة لموصوف محذوف وهذا الموصوف جنس لصدقه بالمفرد
 والمركب والصفة مخزجة للمفسرد وفى بعض النسخ التصريح بهذا الموصوف قال
 اليونيسى وفيه أن المقام للاضمار ودفعه أنه لو لم يظهر لم يعلم أن الجواز المركب لفظه
 مركب لصدق اللفظ بالمفرد ولا يرد أنه يلزم على الاظهار أخذ المعرف فى التعريف
 لأن المعرف الجواز المركب والتعريف اللفظ المركب اه وقوله للاضمار يعنى
 الحذف أى حذف لفظ المركب وقوله لأن المعرف الخ أى باختلاف اعتبار الموصوف
 وهو الجواز واللفظ فتأمل وفى المقام كلام مذكور فى الحاشية (قوله المستعمل)
 خرج المهمل كدبر من كم مقلوب زيد مكرم وكذا المركب الموضوع الذى لم يستعمل
 فليس من الجواز كما أنه ليس من الحقيقة لفقد الاستعمال الذى هو ركن فى كل منهما
 وقوله فى غير ما وضع له خرجت الحقيقة المركبة كزيد قائم واعلم أن استعماله فى غير
 ما وضع له بعد ادعاء أن الصورة المشبهة من جنس الصورة المنسب بها كما استعمله
 أيضا من كلام التقطازانى فيما بعد وقوله له علاقة خرج به الغلط نحو جاء زيد مكان
 ذهب عمرو وخرج به أيضا المركب الذى سرى الى مجموعه التجوز من جزئه نحو
 واعتمصوا بجبل الله فانه وان كان كلاما مستعملا فى غير ما وضع له الا أنه ليس هناك
 علاقة ملحوظة بين المعنى الحقيقى لمجموع المركب والمعنى الجوازى له وقد اوضحت

(القرينة السادسة) الجواز
 المركب وهو المركب المستعمل
 فى غير ما وضع له لعلاقة مع
 قرينة

هذا المقام في الحاشية فان قلت ما المراد بغير الموضوع له هنا قلت هو الهيئة
المنتزعة من متعدد كما ان المراد بالموضوع له هنا كذلك أي الهيئة المنتزعة من
متعدد كما صرح به علماء البيان ومنهم العصام في رسالته الفارسية فان قلت
ما المراد بالهيئة المشبهة والمشبها المنتزعة كل منهما من متعدد قلت المراد بها
الصورة الحاصلة من اجتماع معاني مفردات المركب في الذهن ونسبة بعضها الى
بعض بالتقدم والتأخر كما نص على ذلك المولى معترب الرسالة الفارسية فان
قلت هل دلالة المركب على هذه الهيئة المشبهة والمشبها مطابقة أو التزام قلت
صرح كثير من المحققين كالسيد التقطازاني بأنها مطابقة وان لم يرضه العصام
(قوله كالمفرد) المشبهة بمحذوف أي كقرينة المفرد في كون كل مانعاً عن ارادة
الموضوع له فخرجت الكتابة للمركبة كقول السائل اني لمحتاج فان المعنى الكماي
هنا الطلب ولم يوضع له حقيقة وليس مجاز لان قرينته وهي حال السائل لا تمنع أن
يراد مع الطلب المعنى الحقيقي وهو الاخبار بثبوت الاحتياج وفي المقام كلام
مذكور في الحاشية (قوله ان كانت علاقته الخ) الجملة خبر عن قوله الجواز
المركب وما بينهما اعتراض أي به لتفسير المبتدأ والجملة من المبتدأ والخبر استثنائية
لا خبر للقرينة السادسة لانها ترجع فيجري فيها ما يجري في التواجم خلافاً للجشني
الحفيد اه من العصام والصبان عليه ولا تغفل عما تقدم لك في تعريف الجواز المفرد
لنفعلك هنا وتغيبني عن عادته وقوله غير المشابهة قبل هي الضدية وقيل الاطلاق
والتصديق وقيل كاللازمية والمزومية وان شئت قلت السببية والميسبية وذلك
كما في نحو قول الشاعر

هو اى مع الركب اليماني من معد * جنيب وجماني بمكة موثق

فان هذا المركب موضوع للاخبار والفرض منه انشاء التحسر والتحزن على محبوبته
فقد استعمله الشاعر في غير ما وضع له لعلاقة السببية والميسبية لانه يسبب عن الاخبار
بان محبوبته فارقتة اظهار التحسر والتحزن وقوله فلا يسمى استعارة لم يقل يسمى
مجازاً امر سلا لعدم تصرفهم بذلك والحاصل انه لم يسمى باسم بل بمقامات القوم
المتعرض له فالتى في كلام المصنف منصب على القيد والمقدم معا وفي المقام كلام
مذكور في الحاشية (قوله والا) أي والاتكن علاقته غير المشابهة بان كانت
المشابهة لان نفي النفي اثبات وقوله سمي استعارة لانه قد استعمل اسم المشبهة به
في المشبه وهي تصرف يحمية في الغالب وقد تكون مكنية كما سأتى قال الدجلى وعـ لي
تقدير تركيب المكنية هل تسمى تمثيلية أو لانيه احتمال اه وقوله تمثيلية نسبة الى

كالمفرد ان كانت علاقته غير
المشابهة فلا يسمى استعارة
والاسمى استعارة تمثيلية

التمثيل وهو هنا تشبيه احدى الصورتين المنتزعتين من متعدد بالآخرى بجماع صورة
 منتزعة من متعدد تشملهما وانما نسبت الاستعارة في المركب اليه لا يتناها عليه
 هذا وكما يسمى استعارة تمثيلية يسمي تمثيلا على سبيل الاستعارة وتمثيلا فقط بمعنى
 الكلام المستعمل في غير ما وضع له ومثلا ان فشا استعماله أى الجازا للمركب
 على سبيل الاستعارة كما يؤخذ ذلك من التخصيص وفي المقام كلام مذكور في
 الحاشية (قوله نحو انى أراك الخ) أى من كل مجاز مركب علاقته المشابهة
 سواء كان مثلا كثال المصنف أولا وقوله تقدم رجلا أى مرة بدليل ما بعده وقوله
 وتؤخر مفعوله محذوف أى تؤخرها يعنى تلك الرجل المتقدمة وقوله اخرى نعت
 لمحذوف أى مر به وهذا مثل يضرب للمتردد في فعل أمر وعدم فعله بأن يتوجه اليه
 بالعزم تارة ويتوجه للاجسام عنه بالعزم تارة اخرى فقول المصنف أى تتردد الخ
 تفسير للمعنى المراد منه وقوله في الاقدام يعنى التصميم على الفعل وقوله والاجسام
 بتقديم الحاء على الجيم أو بالعكس وهو عدم الاقدام على الفعل وكف النفس عنه
 وحاصل تقرير الاستعارة في هذا المثال لتقيس عليه غيره أن تقول شبهت الهيئة
 المنتزعة من الاقدام على الفعل تارة والاجسام عنه اخرى بالهيئة المنتزعة من
 تقديم الرجل تارة وتأخيرها اخرى واستعير المركب الموضوع للمشبه به للمشبه
 على طريق الاستعارة التمثيلية التصريحية ووجه الشبه هنا مطلق الهيئة
 والحاصل كما قال السعد أنه يشبه احدى الصورتين المنتزعتين من متعدد بالآخرى
 بجماع مطلق هيئة منتزعة من متعدد ثم يدعى أن الصورة المشبهة من جنس الصورة
 المشبه بها فطلق على هذه الصورة المشبهة اللفظ الدال بالمطابقة على الصورة المشبه
 بها هذا وقد علمت مما تقدم أنه لا بد من كون كل من المشبه والمشبه به ووجه
 الشبه في الاستعارة التمثيلية هيئة منتزعة من متعدد وهذا اتفاق من العلامتين
 السعد والسيد وانما الخلاف بينهما في اللفظ الدال على المشبه به المطلق على المشبه
 هل يشترط فيه أن يكون مركبا ولا يشترط فيه ذلك ذهب الى الاقل السيد والى
 الثانى السعد فتحوا ذلك على هدى يجوز أن يكون من قبيل الاستعارة التمثيلية
 التبعية على مذهب السعد لا السيد وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله
 لاتدرى الخ) من ذكر السبب بعد المسبب أى أن سبب التردد المذكور هو أنك
 لاتدرى ايما جرى بالحاء المهملة أى أولى وأى هنا يحتمل أن تكون موصولة
 أو استفهامية كما هو ظاهر وفي المقام كلام من نفس ذكرته في الحاشية فإن قلت
 ان الجازا للمركب قد يكون استعارة مكنية كما تقدم حتى عند الخطيب كالجاز

نحو انى أراك تقدم رجلا
 وتؤخر اخرى أى تتردد
 في الاقدام والاجسام لاتدرى
 ايما جرى

المفرد فهي عنده تشبيه المركب بالمركب المضمحل في النفس وما ذكره المصنف من تعريفه
 بقوله وهو المركب الخ لا يشمل مكنيته لأنها عنده ليست من قبيل اللفظ أصلاً
 كما علمت قلت لعل المصنف فرض الكلام في الاستعارة التصريحية فقط لكونها
 المتفق عليها بالمعنى الذي قاله نظير ما تقدم في الجواز المفرد والكونها الواقعة بكثرة
 في الكلام البليغ ولهذا لم يصرح بالتمثيلها وإذ اتفاهل المصنف في حواشيه كما أن
 الاستعارة المصرحة قد تكون مركبة يجوز أن تكون الاستعارة المكنية أيضاً
 مركبة ولا مانع من ذلك عقلاً لكنهم لم يذكروه وفي وقوعه في الكلام يعنى البليغ
 تردد ثم كتب على حاشية هذه الحاشية نظرت بعد حين من الدهر بوقوعه في كتاب
 الله تعالى على ما ذكره العلامة التفتازاني في قوله تعالى أفمن حق عليه كلمة
 العذاب في سورة تنزيل اه والمراد بكلمة العذاب قوله تعالى لا بليس لاملان
 جهنم منك ومن تبعك منهم أجمعين وقوله تعالى لاملان جهنم منكم أجمعين وحاصل
 تقريرها فيها كما يستفاد من كلام السعد في حاشيته على الكشاف أن تقول
 شبه هيئة استحقاقهم العذاب وهم في الدنيا بيئة دخولهم النار وهم في الآخرة
 ثم ذكر اللفظ الدال على المشبه وطوى اللفظ الدال على المشبه به ورمز اليه على
 طريق التخييل بقوله أفأنت تتقدم في النار لانه من ملائمت المشبه به فهو
 القرينة وفيه استعارة تحقيقية تصرحية فانه شبه بذل النبي صلى الله عليه وسلم
 جهده في دعائهم الى الايمان بانقاذهم من النيران الذي هو من ملائمت دخولهم
 النار واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه واشتق من الانقاذ تنقذ بمعنى تبذل
 جهداً فصارت قرينة الاستعارة بالكناية هنا استعارة تحقيقية كما في نقض العهد
 على ما هو مذهب صاحب الكشاف الزمخشري قال السعد في الحاشية المذكورة
 وأما ما ذهب اليه من أن النار مجاز عن الكفر المفضى اليها والانقاذ ترشيع
 لهذا المجاز أو الانقاذ مجاز عن الدعاء الى الايمان والطاعة فهو نازل الدرجة
 بالنسبة الى ما قلنا اه والظاهر أن من الآية شرطية وأصل الآية من حق
 عليه كلمة العذاب فأنت تنقذه دخل عليها همزة الانكار والفاء الجزاء ثم دخلت
 الفاء في أولها للعطف على محذوف دل عليه الكلام تقديره أنت مالك أمرهم فمن
 حق عليه كلمة العذاب فأنت تنقذه وكررت الهمزة في الجزاء لتأكيد الانكار ووضع
 من في النار موضع الضمير لذلك هذا ما عليه الزمخشري وظلّفه غيره والحاصل
 أن ما ذكره من تقديره بين الهمزة والفاء مبنى على مذهب الزمخشري في مثل
 ذلك وتابعه جماعة والذي رجحه في المعنى أن الفاء مؤخره من تقديم لاستحقاق

الهمزة الصدارة فقال اذا كانت الهمزة في جملة معطوفة بالواو أو بالفاء أو بـ
 قدمت على العاطف تنبئها على أصلها في التصدير ثم قال وخالف في ذلك جماعة
 أولهم الرمنشيري فزعموا أن الهمزة في تلك المواضع في محلها الأصلي وأن العطف
 على جملة مقدره بينها وبين العاطف ثم قال ويضعف قولهم ما فيه من التكلف وأنه
 غير مطرد إلى آخر ما قاله قال السمين وعلى القول بكونها شرطية يترتب على قول
 الرمنشيري وقول الجمهور مسئله وهي أنه على رأي الجمهور يكون قد اجتمع شرط
 واستفهام وفيه خلاف بين سيبويه ويونس هل الجملة الأخيرة جواب الاستفهام
 وهو قول يونس أو جواب الشرط وهو قول سيبويه وأما على قول الرمنشيري فلم
 يجتمع شرط واستفهام إذا دأب الاستفهام عنده داخلة على جملة محذوفة عطفت
 عليها جملة الشرط ولم تدخل على جملة الشرط اه قال القرطبي كان النبي صلى
 الله عليه وسلم يحرس على إيمان قوم وقد سبق لهم من الله الشقاوة فنزلت هذه
 الآية قال ابن عباس يريد بأهل بيته وولداه ومن تخلف من عشيرة النبي صلى الله عليه
 وسلم عن الإيمان اه فتأمل (قوله العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة
 بالكناية) يعني في إثباته على الوجه الحق عند كل قائل (قوله انفتت كلمة القوم)
 ان قلت ان فاعل الاتفاق لا بد وأن يكون متعددا وعاقلا وما هنا ليس كذلك أجب
 بأن الاضافة للاستعراق الجموعي والاسناد مجاز عطفي فالمراد انفتقوا في كلماتهم
 (قوله على أنه) أي الحال والشان المفسر بما بعده وقوله اذا شبه أي تشبها مضمرا
 في النفس بشرية قوله من غير تصريح الخ وقوله من اركان التشبيه وهي أربعة مشبه
 وشبه به واداة تشبيه ووجه شبه وقوله ودل عليه بذلك وما يخص المشبه به الخ
 ظاهره أن الضمير في عليه عائد على ذلك التشبيه المضمر في النفس وعليه الاشكال
 والجواب المذكوران في الحاشية ويحتمل عوده على الآخر في قوله اذا شبه امر بان
 وعابه يكون في كلامه اظهاري في مقام الاضمار والاصل ودل عليه بذلك ما يخصه
 فتأمل وقوله بذلك ما أي لفظ كالاطفار يخص باعتبار معناه لأن الذكر انما يتعلق
 بالالفاظ والمختص انما هو المعنى قال الشيخ الصبان وفي قول المصنف بذلك ما يخص
 المشبه به قصور لانه لا يشمل المكنية التي قرينتها حالية اه فتأمل (قوله كان
 هناك) أي في الكلام استعارة الخ وهذا جواب اذا وقوله استعارة بالكناية أي
 واستعارة تخيلية لكنه ترك التنصيص عليها لكونه ليس بصدد هذا الآن اذ قد
 تعرض لها في العقد الثالث وفي المقام أبحاث ذكرتها مع أجوبتها في الحاشية
 (قوله لکن اضطربت أقوالهم) مراده بالاضطراب الاختلاف لانه المقابل

(العقد الثاني) في تحقيق
 معنى الاستعارة بالكناية
 انفتت كلمة القوم على أنه اذا
 شبه امر بانجز من غير تصريح
 بدئي من اركان التشبيه سوى
 المشبه ودل عليه بذلك
 ما يخص المشبه به كان هناك
 استعارة بالكناية لکن
 اضطربت أقوالهم

للافتقار المتقدمة والاسناد مجاز عقلي - يعنى اختلفوا فى اقول المهم فى تعيين المعنى الذى يطلق عليه لفظ استعارة بالكناية وهذه الاقوال ترجع الى ثلاثة كما يؤخذ من تتبع كلامه الا ترى وقد عقد لكل منها فريدة (قوله ولتعرض لها) أى للاقوال أو الاستعارة بالكناية والمآل واحد قال الشيخ اليونسى - وهذه اللام لام الامر ثم يحتمل أن يكون هذا التركيب مستعملا فى معناه الانشاء ونكتة الامر لنفسه حينئذ شدة الاعتناء ببيان الاقوال فى الاستعارة بالكناية ويحتمل أنه بمعنى الخبر أى تعرض اه - لكن حزم لام الامر لفعلى المتكلم وهما المضارع المبدوء بالهمزة والمبدوء بالنون وان كان جائزا فى السعة قليل وهى بخلاف لالناهيته فانها لا تنجز فعلى المتكلم وماورد مما يخالفه شاذ يحفظ ولا يقاس عليه لانثرا ولا تطما كما ذكره الاشعوبى ومواده (قوله فى ثلاث فرائد) بحذف التاء وفى بعض النسخ اثباتها وهو خطأ كما بينته فى الحاشية (قوله مذيلة) بالنصب حال من ثلاث فرائد وبالجزء لفرائد وبالرفع خبر لمخذوف ومراده التذييل المجازى وهو اللاحق اى ملحقة بفريدة أخرى لا الحقيقى - وهو تطويل الذيل فيكون فى كلامه استعارة نصريحية تبعية وقوله لبيان أنه هل يجب الخ أى لبيان جواب هذا السؤال واستعرفه ان شاء الله تعالى فى الفريدة الرابعة (قوله أم لا) قال الشيخ الصبان حق العبارة أن تبدل أم بأو وتبدل هل بالهمزة لأن أم هنا متعينة لكونها متصلة والمتصلة لا تستعمل مع هل الأشد وكذا فى المحشى والزيارى وغيرهما أقول وقع مثل هذا التركيب فى عبارة المحقق التفتازانى فى المطول والمختصر فقال المحقق عبد الحكيم ماضه قوله أم لا منقطعة كأن المترددا انتقل من الاستفهام عن حكم الى الاستفهام عن حكم آخر فى الرضى قال سيبويه أم فى قولك أزيد عندك أم لا منقطعة كأن ظن السائل أن زيدا عنده فاستفهم ثم أدركه مثل ذلك الظن فى أنه ليس عنده فقال أم لا وانما عدها منقطعة لانه لو سكت على قوله أزيد عندك لعلم المخاطب أنه يريد أم هو عندك أم ليس عندك فلا بد أن يكون قولك أم لا فائدة متجددة وهى تغير ظن كونه عنده الى ظن أنه ليس عنده وهذا اضراب اه - واذا كانت منقطعة جازا استعمالها مع هل فانها تستعمل مع جميع كلمات الاستفهام فافهم فانه قد زل فيه الاقدام اه - والمتصلة هى الواقعة بعد همز التسوية نحو سواء عليهم أن نذرتهم أم لم تنذرهم وكقوله

ولست أبالى بعد فقدى مالكا * أموتى ناء أم هو الا ن واقع

أو بعد همزة يطلب بها أو بأم تعيين أحد الشئيين لحكم معلوم الثبوت نحو أزيد عندك

ولتعرض لها فى ثلاث
فرائد مذيلة بفريدة أخرى
ليان أنه هل يجب أن يكون
المشبه فى الاستعارة بالكناية
مذكورا بلفظه الموضوع له
ام لا

أم عمر وولهدايجاب يزيد أو عمر ولا ينم أولا والمنقطعة هي الخالية عما ذكر
 ولا يفارقها معنى الاضراب ثم قد تقتضى معه استقفاها ما حقيقياً أو انكارها وقد
 لا تقتضى استقفاها ما أصلاً فأم المتصلة انما تعطف عند طلب التصور وذلك لا يكون
 بهل لانها القلب التصديق فقط بخلاف المنقطعة فانها تعطف عند كل من الطرفين ٥١
 رحمه الله تعالى (قوله الفريدة الاولى) أى من الفرائد الاربعة وقد ذكر في هذه
 الفريدة مذهب السلف من أهل البيان وقدمه على غيره لكونه هو المختار كما
 قال بعد (قوله ذهب السلف) المراد بالسلف هنا ما عدا السكاكي والخطيب
 عن تقدم على المصنف من العلماء كعبد القاهر الجرجاني لاما يعمهما بهرينه أنه
 سبق رلهما مذهبين آخرين وقوله الى أن الاستعارة بالكناية وفي بعض النسخ
 الى أن المستعار بالكناية وعليه فالمراد بالمستعار الاستعارة لانها المحدث عنها فيما
 سبق ولانها المتفق عليها بين ارباب المذاهب بخلاف المستعار لان المكتوبة عند
 الخطيب التشبيه المضمر في النفس فهو لا يثبت مستعاراً بالكناية فالنسخة الاولى
 أولى (قوله لفظ المشبه به) أى اللفظ الدال على المشبه به فالإضافة من إضافة
 الدال الى المدلول وذلك كالسبع في قولك أظفار المنية نثبت بفلان وقوله المستعار
 صفة للفظ ولا يصح الجزر على أنه صفة المشبه به لان الاستعارة من وظائف الالفاظ
 والتشبيه من وظائف المعاني وقوله في النفس متعلق بالمستعار يعنى لم يصرح به
 في الكلام وقال العلامة الصبان تنازعه كل من المستعار والمشبه انتهى وقوله
 الرموز صفة ثانية للفظ وقوله لازمه أى لازم معناه فهو على حذف مضاف لان
 من المعلوم أن اللازم للمعنى لللفظ وقوله من غير تقدير حال من نائب فاعل المستعار
 وقوله في نظم الكلام أى تركيبه وانما اشترط عدم تقديره لانه لو قدر فيه لكان
 تقديره منافياً للاستعارة بالكناية لانها أبدأ لا يصرح فيها باسم المشبه به والازم
 الجمع فيها بين الطرفين لان المقدر كالثابت فكانه مصرح به والحاصل أن
 الاستعارة بالكناية عند السلف لفظ المشبه به المستعار للمشبه في النفس الرموز
 اليه بذكر لازمه الدال عليه من غير تقدير في نظم الكلام فالمقصود بقولنا أظفار
 المنية نثبت بفلان استعارة السبع للمنية كاستعارة الاسد للرجل الشجاع
 في قولنا رأيت أسداً في الحمام الأنا لم نصرح بذكر المستعار أعنى لفظ السبع بل
 ذكرنا لازمه ومن الاستعارة بالكناية الشجاع يفترس أقرانه وقس (قوله وذم
 اللازم الخ) جملة مستأنفة استثنافاً يابياً واقعة جواب سؤال مقدر كأنه قيل
 كيف لا يكون لفظ المشبه به مقدر في نظم الكلام وذكر اللازم قرينة دالة على

(الفريدة الاولى) ذهب
 السلف الى أن الاستعارة
 بالكناية لفظ المشبه به المستعار
 للمشبه في النفس الرموز
 اليه بذكر لازمه من غير تقدير
 في نظم الكلام وذكر اللازم
 قرينة على قصده من عرض
 الكلام

تقديره

تقديره فيه فأجاب بأن ذكر اللاحق قرينة على قصده لكن من عرض الكلام أى
 جانبه وقوته لا من جوهره ولا من ملاحظته مقدر لأنه كالتأنيب والفرض أنه غير
 ثابت أصلاً إذ لو ثبت ولو بالتقدير لم تصح الاستعارة إذ لا يجمع فيها بين الطرفين
 والحاصل أن اللازم المذكور قرينة على قصد لفظ المشبه به من قوة الكلام لأن
 للآدم اشعار بالمازوم لا من جوهره لعدم وضعه ولا من ملاحظته مقدر كما
 علمت وقوله على قصده مصدر مضاف للمفعول أى قصد المتكلم إياه أى المستعار
 كلفظ السبع في المثال المتقدم وقوله من عرض الكلام بضم فسكون أو بضمين
 وكيفية جريانها عند السلف أن تقول في المثال المتقدم شبهت المنية بالسبع
 الحقيقي بجمع الاعتغال للتفوس في كل وادعى دخولها في جنسه واستعير لفظ
 المشبه به للمشبه وظهورى ورجز إليه بشئ من لوازمه وهو الاطفار واثباتها للمنية
 قرينة عندهم مانعة من ارادة الحيوان المفترس الذى استعير ملد عليه وهو
 السبع للموت كما علمت وقس (قوله وحينئذ) أى حين اذهب السلف الى هذا
 وقوله وجه مبتدأ أخبره قوله ظاهر وقوله تسميتها الضمير راجع الى الاستعارة بالكناية
 على ما في بعض النسخ وأما البعض الذى فيه المستعار بالكناية فالضمير راجع إليه
 وانما اعتبار أنه بمعنى الاستعارة كما تقدم أو باعتبار المفعول الثانى وقوله استعارة
 بالكناية الباء للمصاحبة أى استعارة مصاحبة للكناية وقوله أو مكنية أى
 استعارة مكنية لأن الاسم هو المجموع لا مجرد المكنية فيقدر في المعطوف لفظ
 استعارة بقرينة ذكره في الاسم الاول فيكون العطف على استعارة بالكناية
 ولا يخفى أن المقدر لقرينة في قوة المذكور صراحة فلا يرد على المصنف أنه حذف
 جزء العلم في غير مواقع جواز حذفه ولا يصح عطف مكنية على بالكناية فتسحب
 الاستعارة عليه من حيث العطف لئلا يلزم العطف على جزء الاسم مع أنه ممنوع
 أفادة الصبان مع زيادة من غيره كالصام (قوله ظاهر) أما الكناية فلأنه لم
 يصرح بالاستعارة بل دل عليه بذلك لازمه والكناية في اللغة الخفاء وأما الاستعارة
 فلأن لفظ المشبه به استعمل في المشبه الذى هو غير ما وضع له لعلاقة المشابهة وقوله
 واليه الخ الضمير عائد على مذهب السلف وتقديم الجار والمجرور لإفادة الحصر
 والقصر وهو من قصر الموصوف على الصفة فان المعنى قصر ذهاب صاحب
 الكشاف على كونه في مذهب السلف لكن هذا القصر اضافى أى بالنسبة الى
 ما عدا هذا المذهب من المذاهب فى الاستعارة بالكناية وقوله وهو أى ما ذهب
 إليه السلف المختار أى عند الجمهور لا يقال المناسب له التفرع بالنساء لأن

وحيث ذكر وجه تسميتها الاستعارة
 بالكناية أو مكنية ظاهر
 والذهب صاحب الكشاف
 وهو المختار

ما سبق من ظهور وجه التسمية وذهب صاحب الكشاف له يستلزم كونه المختار
لانا نقول ترك التفرع يشعر بتكثير جهة الاختيار بخلاف التفرع فإنه يشعر بأن
جهة اختياره ما سبق فقط مع أنه ليس كذلك لأن من وجوه الاختيار أن الاستعارة
المقصودة لذاتها تكون حينئذ أقرب إلى الضبط لأنها كلها لفظ المشبه به المستعمل
في المشبه غاية أنها في التصريح محيية استعملت في النطق والتلفظ وفي المكنية
استعملت في النفس (قوله الفريدة الثانية) أي في المكنية على مذهب السكاكي
وفي رده التبعية إليها وفي الرذعية في الموضوعين وفي المقام كلامه مذكور في الحاشية
(قوله يشعر) أي يدل ظاهر الخ وانما عبر بظاهر لأن كلامه في كتبه ليس ناصفاً قاله
المصنف ولعل جمعه بين يشعر وظاهر للتأكيد وقوله بأنها أي الاستعارة بالكناية
المذكورة فيما تقدم والخارج والمجروح متعلق يشعر وقوله لفظ المشبه كالمنية في أنشبت
المنية أظفارها بفلان وقوله المستعمل بالرفع حذفه لفظ وقوله في المشبه به وهو
السبع في هذا المثال (قوله بادعاء أنه عينه) حال من المشبه به والباء للملابسة
أي متلبسا بادعاء أن المشبه عينه والمعنى أنها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به
المنية أي أن المشبه عينه بقرينة اثبات لازم المشبه به للمنية في المثال المتقدم
مراد بها السبع بادعاء السبعية لها وانكار أن تكون شيئاً آخر غير السبع الادعاء
والقرينة على هذا الادعاء إضافة الاطلاق التي هي من خواص السبع إليها كيفية
جزائها عند السكاكي في المثال المتقدم أن تقول شبيه الموت الحقيقي بالسبع
الحقيقي وادعى أنه عينه واستعمل لفظ المنية من الموت الحقيقي اعني المجرد عن
الادعاء للسبع الادعاء وهو الموت المتحد بالسبع ادعاءه ويدل على هذا الاجراء
قول المصنف لفظ المشبه المستعمل الخ لأن الاستعارة تطلق على الاستعمال أيضا
كما تقدم والقرينة في هذا المثال عنده لفظ الاطلاق المتضاف للمنية وهي مانعة من
ارادة المعنى الحقيقي للمنية وهو الموت لانها عنده دالة على أن المشبه مستعمل
في المشبه به بادعاء أنه عينه (قوله واختار) أي السكاكي رداً لتبعية إليها فيكون
هذا الرذم ذهبه وواجبا عنده على ما تقدم وقوله إليها أي إلى المكنية وقوله
يجعل الخ لما ارتكب المصنف التسامح في قوله واختار الخ تعال القوم بين المراد بقوله
يجعل الخ فالبناء لتصوير الرذم وقوله يجعل قرينتها أي قرينة التبعية وقوله وجعلها
أي نفس التبعية وقوله قرينتها أي قرينة الاستعارة بالكناية وفي المقام كلام شريف
مذكور في الحاشية (قوله على عكس) متعلق بمحذوف أي جعلها جارية على عكس
أي على خلاف ما ذكره القوم وقوله في مثل الخ متعلق بذكر يعني في نطق الحال

(الفريدة الثانية) شعور
ظاهر كلام السكاكي بأنها
لفظ المشبه المستعمل
في المشبه به بادعاء أنه عينه
واختار رداً لتبعية إليها لجعل
قرينتها استعارة بالكناية
وجعلها قرينتها على عكس
ما ذكره القوم في مثل نطق
الحال من أن نطق استعارة
لدلت والحال قرينة لها

ومثلها

ومثلها من كل تركيب كان فيه استعارة تبعية وقوله من أن نطق الخ بيان لقوله
 ما ذكره القوم الخ وقوله استعارة خبر أن أي من أن هذا اللفظ استعارة الخ وقوله
 والحال قرينة أي تلك الاستعارة مستعملة في حقيقتها فالقوم يقولون شبهت
 الدلالة بالنطق واستعير النطق للدلالة واشتق من النطق الذي بمعنى الدلالة نطق بمعنى
 دل على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية والحال قرينة والسكاكي يقول شبهت
 الحال بإنسان ذي نطق واستعيرت الحال له أي استعملت فيه ونطق قرينة مستعملة
 في معنى مجازي وكيفية إجراء الاستعارة فيها عنده أن تقول كما يؤخذ مما سياتي
 شبه النطق المتوهم بالنطق المحقق واستعير اللفظ الدال على التشبيه للمشبه واشتق
 منه نطق نطقا متوهما وقد علمت مما تقدم أن على اختيار الرذة لتقليل الأقسام وفي
 المقام أمجاد ذكرتها مع أجوبتها في الحاشية (قوله ويرد) أمان الردا والورود
 فعلى الأول هو يفتح الباء وضم الراء ونشديد الدال وعلى الثاني يفتح الباء وكسر
 الراء وتحذف الدال وعلى كل فالصاعل قوله أن لفظ المشبه الخ الآن الأسناد
 على الأول مجازي ويحتمل على الأول أن يكون مبنيا للمجهول فيكون بضم
 الباء وفتح الراء وحذفت الباء من أن لأن حذف حرف الجر مطرد مع أن كأن وقوله
 ويرد على أي على السكاكي أي على الأمرين اللذين قالهما فيما تقدم وهما تفسيره
 الاستعارة المكتنية بأنها لفظ المشبه الخ واختياره رذة التبعية إلى المكتنية وهذا الرذ
 أو الورد على سبيل اللف والنشر المرتب لأن قوله أن لفظ المشبه الخ راجع لقوله بأنها
 لفظ المشبه الخ وقوله بعد وهو قد صرح الخ راجع لقوله واختار الخ وقوله لفظ المشبه
 كلفظ المنية في المثال المتقدم (قوله أن لفظ المشبه الخ قوله فلا يكون استعارة)
 حاصله قياس من الشكل الثاني ذكر المصنف صفراء وأشار لنتيجته وحذف كبراه
 ودليلي المغري والكبرى فأما صفراء فقوله لفظ المشبه لم يستعمل الأفي معناه
 ودليلها أن تقول للقطع بأن المراد بالنسبة الموت لا السبع الحقيقي لأنه خلاف
 الواقع وادعاء اتحاد الموت مع السبع لا يوجب استعمال اللفظ في غير ما وضع له لأنه
 خارج عن معنى المنية لا جرد ادخل فيه. وأما كبراه فهي أن تقول فيها ولا شيء من
 الاستعارة مستعمل في معناه ودليلها أن السكاكي نفسه فسر الاستعارة بأن يذكر
 أحد طرفي التشبيه ويراد به الظرف الآخر وجعلها قسمين المجاز اللغوي والمفسر
 بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له. وأما النتيجة فقد أشار لها بقوله فلا يكون
 استعارة والمخبر في يكون عائدا على لفظ المشبه في صورة الاستعارة بالكلمة ونظم
 القياس هكذا لفظ المشبه لم يستعمل الأفي معناه ولا شيء من الاستعارة بمستعمل

ويرد عليه أن لفظ المشبه
 لم يستعمل الأفي معناه

في معناه فالنتيجة لاثني من لفظ المشبه باستعارة هذا وقد دفع العصام في رسالته
 الفارسية هذا الايراد الذي ذكره المصنف بقوله ويرد عليه أن لفظ المشبه لم
 يستعمل الا في معناه الخ وحاصل ما قاله فيها بايضاح كما يستفاد من الصبان
 واليونسي أنه كما أفصح به كلام السكاكي ليس المراد أن المنية مثلا مستعملة
 في مجزء الموت حتى تكون مستعملة في معناها الحقيقي ولا في السبع الحقيقي حتى
 يكون الكلام مخالفا للواقع بل في الموت المتحد بالسبع أي المرادف له ادعاء وتخيلا
 على أن هذا الوصف جزء من المستعمل فيه فيكون لفظ المشبه مستعملا
 في المشبه به الاتعاشي وهو الموت المتحد بالسبع ادعاء وهذا المعنى غير المعنى الذي
 وضعت له المنية لانها انما وضعت للموت المجزء عن الوصف بالاتحاد بالسبع وفروق
 ما بين المقامين لان الشيء مع غيره غيره في نفسه اه قال الصبان في رسالته بعد
 أن ذكر فيها مثل ما هنا ولا ينافي ذلك قوله أي السكاكي فالمنية مراد بها السبع
 لان مراده السبع الذي هو عين الموت ادعاء بدليل قوله بادعاء أن للموت عين السبع
 فهو يسمى سبعا كما يسمى منية والحاصل أن المراد بالمشبه به الذي استعمل فيه
 لفظ المشبه هو المشبه به الاتعاشي لا الحقيقي فانه متروك غير مراد وأن المراد بالمنية
 الموت الموصوف بالاتحاد بالسبع ادعاء لا مطلق الموت ولا ثلث أن هذا لم يوضع له
 لفظ المنية بل لمطلق الموت فيكون هو المستعار منه والموت الموصوف بما مر هو
 المستعار له اه رحمه الله تعالى وحسبنا ذلك تسمية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به
 ادعاء استعارة عند السكاكي خلافا للمصنف ومن تبعه (قوله فلا يكون استعارة)
 ولو سلم أنه استعارة فالسمية بالكناية أو ممكنة غير ظاهرة كما قاله العصام وقد
 وجهتها في الحاشية بما يقتضي ظهورها (قوله وهو) أي السكاكي قد صرح
 أي في كتابه المفتاح بأن الخ والانصب بقوله السابق أن لفظ المشبه الخ أن يقول هنا
 وأنه قد صرح الخ وقوله بأن نطق أي في قولك نطق الخ بالكذا والمراد لفظ نطق
 من نطق لان التاء علامة للتأنيث فلا تدخل لها في الاستعارة وقوله مستعار
 للامر الوهمي أي وهو نطق المتوهم كما ستعلم ذلك في القرينة الثالثة في العقد
 الثالث وقوله فيكون أي نطق استعارة في الفعل ضرورة أنه مجاز علاقته المشابهة
 (قوله والاستعارة) الاظهر أنه بالنصب ليعلم أنه مصرح بأن الاستعارة في الفعل
 تبعية ليكون هذا أتم في الالزام عليه ويحتمل أن يكون بالرفع مبتدأ وما بعده خبره
 وحسبنا فيكون المجموع دليلا من الشكل الاقول يحصل به الالزام على السكاكي أيضا
 ونظمه هكذا نطق استعارة في الفعل والاستعارة في الفعل لا تكون الاتبعية فنتيجته

فلا يكون استعارة وهو قد
 صرح بأن نطق مستعار
 للأمر الوهمي فتكون
 استعارة والاستعارة في الفعل
 لا تكون الاتبعية فيلزمه
 القول بالبعية

نطق

نظقت لا يكون الاستعارة تبعية وقد أشار الى الصغرى بقوله فيكون استعارة المفتح
 على وهو قد صرح الخوالى الكبرى بقوله والاستعارة فى الفعل لا تكون الاتبعية
 وحذف النتيجة للعلم بها وقد علمتها وقوله لا تكون الاتبعية أى عنده كالقوم وقوله
 فيلزمه القول بالبعية مفتح على ما قبله يعنى فلم يكن ما ذهب اليه السكاكى من
 اختياره رداً للبعية الى الممكنة مغنيا عما ذكره غيره من تقسيم الاستعارة الى التبعية
 وغيرها لانه اضطر آخر الامر الى القول بالبعية وفى المقام كلام ذكرته فى الحاشية
 هذا وقد أجيب عن هذا اليراد الذى أورد على السكاكى فى اختياره رداً للبعية الى
 الممكنة بأجوبه تركها خوف الاطالة ولما ورد عليها من المناقشات (قوله الفريدة
 الثالثة) أى فى الاستعارة بالكفاية على مذهب الخطيب (قوله ذهب الخطيب)
 أى خطيب دمشق الشام واسمه محمد بن عبد الرحمن القزوينى ولقبه جلال الدين
 وقوله الى أنها التشبيه الخال فى التشبيه للعهد التوعى والمعهود التشبيه المفهوم من
 قوله فى العقد الثانى اذا شبه أمر بما خالخ ويتفرع على تفسير الخطيب الاستعارة
 بالكفاية أن كلام من المشبه والمشبه به مستعمل فى معناه الحقيقى وكيفية اجراء
 الاستعارة على مذهبه أن تقول فى المثال المتقدم شبت المنية بالسبع تشبيها مضرا
 فى النفس حر موزا اليه بشئ من لوازمه وهو الاظفار واثبات المنية قرينة عنده
 (قوله وحينئذ) أى حين اذ ذهب الخطيب الى أنها التشبيه المضمر فى النفس وقوله
 لوجه تسميتها استعارة بل هى تسمية خالية عن المناسبة لان الاستعارة اللفظ
 المستعمل فى غير ما وضع له للعلاقة المشابهة أو استعمال اللفظ الذى كوروا التشبيه ليس
 كذلك بل هو فعل من أفعال النفس وهو غير الاستعمال لانه يكون بعد التشبيه قال
 بعضهم ويمكن التماس وجه تسميتها استعارة بأن يقال انما سمى التشبيه المذكور
 استعارة لانه مبنى الاستعارة بالمعنيين فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم المسبب على
 السبب لان التشبيه سبب فى استعارة لفظ الى آخر اه لكن يناق فى هذا ما صرح به غير
 واحد من أن اطلاقها على التشبيه فى مذهب الخطيب من الاشتراك اللفظى ويمكن
 التوفيق بأن التسمية كانت مجازاً ثم صارت حقيقة عرفية قال الشيخ الصبان
 بعد أن نقل مثل ما ذكرنا من وجهه وبعد فنى جعل التشبيه سبباً تساهل اه أقول لعل
 وجه التساهل أن هذا التشبيه الذى قال به الخطيب ليس سبباً حقيقة للاستعارة
 لان السبب متى وجد وجد مسببه وما هنا ليس كذلك وانما قال تساهل ولم يقل
 غير صحيح لكفاية وجود المسبب ولو عند غير الخطيب فهو موجود فى الجملة قنامل
 وانما أنت المصنف الضمير فى تسميتها مع كونه راجعاً الى التشبيه اما مراعاة للمفعول

(الفريدة الثالثة) ذهب
 الخطيب الى أنها التشبيه
 المضمر فى النفس وحينئذ
 لوجه تسميتها استعارة

الثاني أو لكون هذا التشبيه يسمى عند الخطيب استعارة ثم انه يفهم من كلام المصنف
 أن لتسميتها بالكناية أو ممكنية وجهها حيث لم يفهم وهو كذلك لأنه لم يصرح بالتشبيه
 بل أشير اليه بذكر لازم المشبه به فهو متلبس بالكناية بالمعنى الغوى وهو الخفاء وفي
 المقام بحث ذكرته مع جوابه في الحاشية وقد اعترض على الخطيب أيضا بأنه يتجه
 أن ذكر لازم المشبه به كما يرخص الى التشبيه يرخص الى الاستعارة والاستعارة أبلغ فلا
 وجه للعدول عما حققه القوم من الاستعارة اه وقد وجهه بعضهم ونقله اليوناني
 عنه فارجع اليه ان شئت وقد ذكرت في الحاشية توجيه آخر لهذا المذهب أى
 مذهب الخطيب في انفراده عن مذهب القوم وتوجيها أيضا للمذهب السكاكي في
 انفراده عن مذهبهم هذا وقد بقي مذهب رابع للعصام في الاستعارة بالكناية ذكرته
 في الحاشية الكبرى فانظره ان أردت (قوله الفريدة الرابعة) أى في أنه هل يجب
 في صورة الاستعارة بالكناية ذكر المشبه بلفظه الموضوع له أم لا ومضون هذه
 الفريدة يجرى في المذاهب الثلاثة ولذا جعلها ذيلها (قوله لاشبهة) يعنى لاشك
 ولا تردد وقوله في صورة الاستعارة يعنى في التركيب الذى تضمن الاستعارة بالكناية
 واشتمل عليها قال بعضهم والاولى حذف لفظ صورة هنا وفيما بعد لا يهاهم صورة
 معينة اه وقوله لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به لانه لو كان مذكورا بلفظه لكانت
 نصريحية والتالى باطل فالمقدم مثله ثبت نقيضه وهو لا يكون مذكورا بلفظ
 المشبه به وهو المدعى أما الملازمة فبديهية وأما بطلان التالى فلان الفرض كون
 الاستعارة ممكنية والمراد بالمشبه به المشبه به فى التشبيه الذى هو مدار الاستعارة
 بالكناية والافيجوز أن يكون مذكورا بلفظ المشبه به فى تشبيه آخر كما يدل عليه
 كلامه الآتى فان ما عشى الانسان فى الآية الآتية مذكورا بلفظ المشبه به
 وهو لباس لكن فى تشبيه الاستعارة المصرحة لا الممكنية وقوله كما هو فى صورة
 الخ راجع للمنتقى وهو كونه مذكورا بلفظ المشبه به (قوله وانما الكلام) أى
 الشبهة وكان المناسب لما تقدم التعبير بها وقوله فى وجوب ذكره أى فى صورة
 الاستعارة بالكناية يعنى وعدم وجوبه ففيه اكتفاء وقوله والحق هو الحكم المطابق
 للواقع واعترض على المصنف بأن قوله والحق الخ يقتضى وقوع خلاف فى ذلك
 وليس كذلك لانه لا يعلم وقوع خلاف فيه قال العلامة الصبان وأجيب عن
 المصنف بأن المراد وانما التردد عندى فى وجوب الخ والحق من الاحتمالين عندى
 عدم الوجوب فهو بيان لحال تردد المصنف ومنشأ ترده قول السعدى فى شرح
 التلخيص الذى يلوح من كلام القوم فى هذه الآية أن فى لباس الجوع والخوف

(الفريدة الرابعة) لاشبهة
 فى أن المشبه فى صورة الاستعارة
 بالكناية لا يكون مذكورا
 بلفظ المشبه به كما هو فى صورة
 الاستعارة المصرحة وانما
 الكلام فى وجوب ذكره
 بلفظه الموضوع له والحق عدم
 الوجوب

استعارتين

استعارتين احدهما تصريحية والاخرى ممكنة اه فان فيه اشارة الى أن
المسئلة ليست منصوصة صريحا للمتقدمين واذا كانت كذلك كان فيه احتمال
لكن الحق الذي قوى في نفس المصنف عدم الوجوب كما يدل عليه قول السعد
المذكور اه رحمه الله وقوله لجواز أن يشبه الخ كان الانسب بما قبله والاعم
أن يقول لجواز أن يذكر بغير لفظه الموضوع له ليشمل ما لو ذكر بلفظ الاستعارة
كإمبل أو بلفظ الجواز المرسل كان يستعمل لفظه اللباس فيما غشى الانسان
بملاحظة علاقة الجواز أو بلفظ الكتابة بأن يطلق الملزوم وهو اللباس ويراد
لازمه وهو ما يستربه ومعلوم أن ما غشى الانسان مستور باللباس (قوله
أن يشبه شيء) كالتحافة واصفرار اللون في الآية ويشبه ليس قيدا كما علمته
وقوله بأمرين كاللباس والطعم المتر البشع في الآية فيشبه أولا ما غشى الانسان
باللباس بجماع الاشتغال في كل ويستعار اللباس له أو يستعمل فيه مجازا
مرسلا أو كتابة كما علمت والقرينة هنا اضافة اللباس للوجع ثم يشبه ما غشى
الانسان المدلول عليه باللباس مرة ثانية بالطعم المتر البشع بجماع الكراهية في كل
ويرمز اليه بشئ من لوازمه وهو الازفة على طريق الممكنية والازافة تخييل
فقد اجتمعت الاستعارات الثلاث التصريحية والممكنية والتخييلية ان اعتبرت
الاولى تصريحية والاف الجواز المرسل معهما أو والكناية على حسب ما نعتبه
في استعمال اللباس فيما غشى الانسان على ما علمت (قوله ويستعمل) أى
يستعار وقوله لفظا احدهما أى أحد الأمرين المشبه بهما وهما اللباس والطعم
المتر البشع ولفظ الاحدهما اللباس وقوله فيه أى في ذلك الشئ المشبه وهو ما غشى
الانسان وقوله ويثبت بالبناء للمجهول أى يذكر وهو عطف على يشبه فهو منصوب
بأن والضمير له يعود على ذلك الشئ وهو المشبه ويحتمل عوده على قوله لفظ
أحدهما وهو الانسب وان كان في الحقيقة ما ل الاحتمالين واحدا وانما كان
أنسب لان الذى أثبت له شئ أى ذكر معه شئ من لوازم الآخر انما هو لفظ الاحد
وهو اللباس في الآية وأما على الاحتمال الاوّل فيحتاج لتقدير مضاف في ضميره بان
يقال أى لفظه الدال عليه وقوله من لوازم الآخر من اسم بمعنى بعض نائب فاعل
يثبت وهذا على النسخة التى ليس فيها لفظ شئ أما التى فيها ذلك فهو نائب فاعل
ومن حرف ابتداء فيها شائبة تبعض وقوله الآخر أى الاحد الآخر وهو الطعم
المتر البشع والذي من لوازم هذا الآخر فى الآية الازافة فان قلت كان على المصنف
أن يزيد بعد قوله الآخر يستعمل هذا الآخر فيه ليكون مناسباً للتفريع بعده

لجواز أن يشبه شئ بأمرين
ويستعمل لفظا احدهما
ويثبت له شئ من لوازم الآخر

اجيب بأنه لم يزد ذلك ليكون كلامه شاملا للمكنية على جميع المذاهب مع الاختصار
ولذلك لم يقل بعد قوله الآتى ومن حيث الكراهية بالطعم المز البسوع ويستعمل لفظ
الطعم المز البسوع فيه (قوله فقد اجتمع المصترحة والمكنية) أى والتخييلية على
جميع المذاهب وهذا تفرع على قوله لجواز أن يشبهه شئ بأمرين الخ لا يمكن كان
عليه أن يزيد التخييلية كما علمت إلا أن يقال لما لم يتعلق بالتصريح به ما غرض تركها
(قوله مثاله قوله تعالى فأذاقها الله) الضمير للقربة فى الآية قبل وهى قوله تعالى
وضرب الله مثلا قربة الخ وهو على حذف مضاف أى أهلها وهذا مجازاً أيضاً إلا أنه
ليس من الكلمة المستعملة الخ كما تقدم التنبيه عليه وفى المقام كلام مذكور فى
الحاشية (قوله فانه شبه الخ) هذا تعليل لكون الآية مثالا لما نحن فيه وقوله
عند الجوع أى والخوف بدليل فأذاقها الله لباس الجوع والخوف وفى بعض النسخ
عند الجوع والخوف (قوله من أثر الضرر) بيان لما عشى وذلك الأثر هو الخفاقة
واصفار اللون مثلا وقوله من حيث الاشتغال متعلق بقوله شبهه ومن للاستداء
أى تشبها مبتدأ وناشئاً من جهة الاشتغال وهذا وجه الشبه فان اللباس مشتمل
على اللابس كاشتغال أثر الضرر على من قام به الجوع والخوف وقوله باللباس متعلق
بقوله شبهه وقوله فاستعير له أى لما عشى الانسان وقوله اسمه أى اسم اللباس
والإضافة حقيقية على معنى اللام من إضافة الدال للمدلول (قوله ومن حيث
الخ) أى ويشبه ما عشى الانسان مرة ثانية بعد استعمال لفظ اللباس فيه من
حيث الكراهية أى من جهة كون المشابهة هى الكراهية بتخفيف الباء وقوله
بالطعم متعلق بشبهه المقدر وهو بالضم الشئ المطعوم وبالفتح الكيفية الواصلة الى
القوة الذائقة والمراد هنا الأول بدليل وصفه بالمز البسوع أى الكرية والقربة على
هذا التشبيه ايقاع الأذاقة عليه (قوله فتكون) أى الآية استعارة مصرحة الخ
أى ذات استعارة مصرحة أى مثله عليها وهى تختمية وفى بعض النسخ فتكون
بالتحية فالضمير راجع الى قوله تعالى فأذاقها الخ المتقدم فى قول المصنف مثاله
قوله تعالى الخ وفهم بعضهم رجوع الضمير الى اللباس فقال تقرير المصنف المكنية
فى الآية ناظر الى مذهب السكاكى ٥١ ص ١٤٧ قال ثم ان هذه الحقيقية يحتمل
أن تكون حسية وأن تكون عقلية لأن المشبه ان كان ما يغشى الانسان ويتلبس
به عند الجوع والخوف من اتقاع اللون والخفاقة وتغير الهيئة حسية وان كان
ما يغشاه ويتلبس به من ضرر الالم الحاصل عند الجوع والخوف فعقلية وكلام
المصنف محتمل لهما لأن الإضافة فى قوله من أثر الضرر ان جعلت بيانسة فعقلية وان

فقد اجتمع المصترحة والمكنية
مثاله قوله تعالى فأذاقها الله
لباس الجوع والخوف فانه
شبه ما عشى الانسان عند
الجوع من أثر الضرر من
حيث الإشتغال باللباس
فاستعير له اسمه ومن حيث
الكراهية بالطعم المز البسوع
فتكون استعارة مصرحة
نظراً الى الأول

جعلت

جعلت لامية واريد بأثره انتفاع اللون وماعه فحسبة أفاده الشيراني ٥١
 رحمه الله تعالى (قوله وممكنة نظر الى الثاني) قد علمت أن كونها ممكنة يجري
 على جميع المذاهب لكن جريانها على مذهب السكاكي كما قال العصام صحته تدور
 على صحة استعارة المستعار فان صحصع والافلاقال العلامة الصبان عليه أقول
 يعني أن اللباس مثلا مستعار لا أثر الضرر من حيث الاستعمال استعارة نصريحة
 فهل يصح أن يستعار ثيابا من معناه المجازي المذكور للطعم المترابض الأذاعي
 من حيث الكراهية استعارة بالكناية على مذهب السكاكي ينبغي ذلك على صحة
 استعارة المستعار فان كانت صحيحة كما يفيد قول جمهور الاصوليين والبيانين بأن
 المجاز ينبغي على الجواز ويكون مجربتين ومراتب صح ما ذكره المصنف على مذهب
 السكاكي أيضا وان كانت غير صحيحة كما يفيد قول الامدى بامتناع بناء المجاز على
 المجاز كما نقله عنه الزركشي في البحر المحيط في الاصول لم يصح هكذا ينبغي تقرير
 عبارة الشرح لا كما صنع غيرنا لاسيما الغنيمي فقد قرر هذا المحل بما لا ينبغي من
 وجوه عديدة ٥١ رحمه الله تعالى وقوله وتكون الاذاقة تضيلا ان جرى المصنف
 على مذهب السلف والخطيب في الاستعارة التخييلية كان في كلامه حذف مضاف
 أي اثبات الاذاقة وان جرى على مذهب السكاكي لم يحجج لهذا الحذف وفي المقام
 كلام ذكرته في الحاشية قال العلامة الصبان وعدل الى اذاقها عن اطعمها للاشارة
 الى أن هذا النوع الذي أصابهم انمذوح بالنسبة لما يقع عليهم بعد ذلك لما أن الذوق
 مقدمة الاكل وأوله وعن كساها مع أنه المناسب للباس لان الادراك بالذوق
 يستلزم الادراك باللمس من غير عكس في الاذاقة اشعار بشدة الاصابة بخلاف
 الكسوة ولم يقل طعم الجوع والخوف لان الطعم وان لام الاذاقة مفوت لما يستفاد
 من لفظ اللباس من العموم المقصد أن الجوع والخوف عم أثرهما جميع البدن عموم
 اللباس ٥١ (قوله العقد الثالث في تحقيق قرينة الخ) بين به أن هذا العقد معقود
 لا مرين وما صنعه المصنف في غاية الحسن حيث حقق أولا الاستعارة بالكناية
 ثم حقق قرينتها ثم حقق الزائد على قرينتها فقد بما اللاه فالاهم وتأخير اللباس عن
 متبوعه كما هو الشأن وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله وما يذكر)
 الظاهر أنه معطوف على قرينة ليكون تحقيق مساطا عليه لانه ذكره أيضا على غاية
 من التحقيق ولفظ ما هذه واقع على الترشيح اذ هو الزائد على قرينة الممكنة وقوله
 من ملاءمات الخ بيان لما وهى بكسر الهمزة وفتحها اذ الملاءمة نسبة بين الطرفين
 لكن الكسر أولى لحسن قول القائل الخالب يلائم السبع دون العكس لان الخالب

وممكنة نظر الى الثاني
 وتكون الاذاقة تضيلا
 (العقد الثالث) في تحقيق
 قرينة الاستعارة بالكناية
 ولما يذكر زيادة عليها من
 ملاءمات المشبهة في نحو قوله
 مخالف المنية نسبت بفلان وفيه
 حسن فرائد

تابعة والسبع متبوع والانصب جعل التادع ملائمتبوعه دون العكس وقوله
 زيادة سأل من نائب فاعل يذ كر تقدير مضاف أي ذازيادة وقوله في نحو الخ الاحسن
 انه متعلق بمحذوف صفة تتر نسبة الاستعارة بومايد كرأى الكائنين في نحو الخ
 وقوله بخاب المنبجج مخلب بكسر الميم وفتح اللام من الخلب أي الجرح والتخدرش
 وهو تفر كل سبع طائر اكان أو ماشيا صلتدا اكان أو غير صلتدا وأما الظفر فهو أعم
 مطلقا من الخلب لانه لما يصيد من الطير ولما لا يصيد منه وقد أوضحت الكلام على
 هذا المقام في الحاشية وقوله نشبت بوذن فرحت فالخواب أو اثباتاخرينة للمكنية
 والشب بمعنى العلو القاسي تزايد عليها فهو ترشح والترشح اما للمكنية وهو الاظهر
 أو للتخييلية ان كانت قرينة المكنية تخيلية أو للتحقيقية ان كانت قرينتها تحقيقية
 على ما سأق في كلام المصنف في الفريدة الخامسة من هذا العقد وأما معنى الطوق
 المعنوي فلا يخص المشبهة والا فالهوت كذلك (قوله الفريدة الاولى) أي في أن
 قرينة المكنية عند السالف والخطيب مستعملة في حقيقتها وانما المجاز في اثباتها
 للمشبه المسمى هذا الاثبات عندهم استعارة تخيلية مطلقا أي سواء لم يكن للمشبه
 وادف يشبهه رادف المشبه به وما اذا كان ولم يشع وما اذا كان وشاع على ما يستضع
 لك مما بعد وفي عدم انفعال المكنية عن التخييلية والعكس عندهم (قوله ذهب
 السالف) المراد به هنا ما عدا صاحب الكشاف أيضا بدليل أنه عقد له فريدة على
 حدتها فيما سألني وحينئذ لم يدخل في ضمير ويحكمون بعد حتى يخرج منه (قوله
 الى أن الامر الخ) الامر في كلامه علم اريد به الخصوص وهو ما لا تتم الاستعارة
 المكنية الا به وهو التخييلية فقط بدليل قوله بعد ويسمونه استعارة تخيلية فاندفع
 ما يقال ان الامر في كلامه يشمل الترشيح أيضا مع أنه لم ينص عليه السالف فلا يصح
 نسبة ما ذكر لهم على عمومته وانه لا يتم مع قوله فيما بعد ويسمونه استعارة تخيلية
 وقوله أثبت للمشبه معنى ذكره كما بينته في الحاشية وقوله من خواص المشبه به
 في موضع الحال من الضمير في أثبت وقوله مستعمل أي مستعمل لفظه في كلام
 المصنف تقدير مضاف لان الاستعمال من عوارض اللفاظ (قوله وانما
 المجاز في الاثبات) أي في اثباته للمشبه فهو مجاز عقلي وهذا القصر من قبيل
 قصر القلب فيه رد على من اعتقد أن المجاز في المثبت أي ليس المجاز الا في اثبات
 تلك الخاصة للمشبه لافي المثبت والظاهر أنه قصر حقيق لا اضافي (قوله ويسمونه)
 أي يسعون ذلك الاثبات استعارة يعنون بها المعنى القوي وهو الاخذ وذلك لان
 في الاثبات أخذ ونقل من المشبه به للمشبهه والاقسميته استعارة بالمعنى المصطلح

(الفريدة الاولى) ذهب
 السالف الى أن الامر الذي
 أثبت للمشبه من خواص
 المشبه به مستعمل في معناه
 الحقيقي وانما المجاز في الاثبات
 ويسمونه استعارة تخيلية

عليه

عليه عندهم غير ظاهرة وقوله تخيلية وذلك لانه يتخيل للسامع من اثبات الامر الذي من خواص المشبه به للمثبه اتحاد المشبه بالمشبه به (قوله ويحكمون بعدم انفكاك المكتنى عنه عنها) وكذا ان العكس فان السلف يحكمون بالتلازم بينهما خلافا لصاحب الكشاف والسكاكي فلو قال المصنف ويحكمون بالتلازم بينهما لكان احسن والحاصل ان السلف ما عدا صاحب الكشاف قالوا بالتلازم بين المكتنية والتخيلية وان صاحب الكشاف قال بوجود المكتنية بدون التخيلية كما ستعلمه ايضا مما بعد في القرية الثانية واما التخيلية فلا توجد عنده كلسلف بدون المكتنية قال بعضهم ومذهب صاحب الكشاف هو التحقيق اه وان السكاكي على ما حزره السعد قال بانفكاك كل منهما عن الاخر كما ستعلمه ايضا مما بعد في القرية الثالثة لكن هذه المذاهب خلاف المختار عند المصنف ولهذا عقده فريدة مستقلة ستعرفها ان شاء الله تعالى وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله المكتنى عنه عنها) الضمير في عنه راجع الى ال في عنها الى الاستعارة التخيلية (قوله واليه) أي الى جميع ما ذكر في هذه القرية ذهب الخطيب فهو تابع للسلف فيه واما صاحب الكشاف والسكاكي فقد عرف مذهبهما من القولة قبل (قوله القرية الثانية) أي في كون قرينة المكتنية يجوز ان تكون تحقيقية في بعض المواضع عند صاحب الكشاف وحينئذ يوجد عنده المكتنية بدون التخيلية بخلاف السلف فان المكتنية والتخيلية عندهم متلازمان كما تقدم فلذا قيد المصنف بعد بصاحب الكشاف حيث قال جوز صاحب الكشاف الخ وحينئذ النقض في الية الاتية في كلام المصنف يجوز عند صاحب الكشاف ان يكون استعارة تحقيقية على سبيل الراجحة ويجوز عنده ان يكون مستعملا في معناه الحقيقي واثباته للعهد استعارة تخيلية كما قال به السلف ايضا لكن على سبيل التعمين عندهم وقس على ذلك (قوله جوز صاحب الكشاف الخ) المراد بالجواز عدم الاتباع الصادق بالرجحان لا استواء الطرفين بأن يكون وجود الحقيقية وعدمها وهو التخيلية بمعناها عند السلف على حد سواء فلا ينافي ذلك ان صنيع صاحب الكشاف يشعر بأنه متى أمكن هذا الاحتمال لا يلتفت الى غيره فيكون كالأوجب لا واجبا خلافا لبعضهم أفاده الصبان قال ويدل على ذلك تعبيره بالشروع في عبارته الاتية فانه يشعر بجواز خلاف ذلك الاستعمال بأن يكون باقيا على حقيقته والمجاز في الابان المسمى استعارة تخيلية كما يقول السلف بهذا البقاء لكن على سبيل التعمين عندهم ووافق المصنف صاحب الكشاف هنا كما ستضع لك مما بعد وقوله

ويحكمون بعدم انفكاك المكتنى عنه عنها واليه ذهب الخطيب (القرية الثانية) جوز صاحب الكشاف كونه استعارة تحقيقية للاثر المشبه

كونه أى الامر الذى أثبت له شبه أى دال الامر الخ فهو على حذف مضاف
 لان الموصوف بكونه استعارة تحقيقية للفظ لا المعنى الموصوف بالثبوت للمشبه
 وقوله استعارة تحقيقية المراد بالتحقيقية هنا التصريح بما لا ما تقدم للسكاكى
 ووجهه أن صاحب الكشاف متقدم على السكاكى المخصوص به التقسيم السابق
 فى العقد الاول الى تحقيقية وتخيلية وليس وجهه عدم صحة كون هذه الاستعارة
 تحقيقية بمعناها عند السكاكى كما توهم قال الصبان بعد ذلك قال الزبيارى ينبغي
 أن يجوز كونه مجازا مرسلأ أيضا اهـ (قوله حيث استعير الجبل للعهد) أى
 استعارة بالكناية وقوله والنقض لا بطلاله أى استعارة تصريحية تحقيقية أصلية
 والحقيقة هنا حثية تعليل لما تضمنه التمثيل بالآية من أن فيها كناية قرينتها تحقيقية
 وحينئذ وجدت عنده المكنية بدون التخيلية وقوله حيث استعير الجبل للعهد أى
 بعد تشبيهه به بجماع اثبات الوصلة فى كل ثم حذف ويرمز اليه بنبي من لوازمه
 وقوله والنقض لا بطلاله عطف على قوله الجبل للعهد أى استعير الجبل للعهد واستعير
 النقض وهو فلن طاقات الجبل لا بطلالعهد بعد تشبيهه به ثم اشتق من النقض
 يتقضون بمعنى يبطلون ثم ان قرينة المكنية التصريحية باعتبار لفظها الدال على
 معناها الحقيقي الغير المراد هنا وقرينة التصريحية باعتبار لفظها الدال على
 الفريدة أن صاحب الكشاف يقول ان المادة التى شاع فيها استعمال اللفظ
 الموضوع بالملائم المشبه به فى ملائم المشبه يكون فيها استعارة تحقيقية كما رشده لذلك
 عبارته وهى شاع استعمال النقض فى ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالجبل
 على سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين التمهت لكن على
 سبيل الاختيار عنده كالمصنف لا الوجوب كما تقدم وسيوضح لك فى الفريدة الرابعة
 وأما المادة التى لم يشع فيها ذلك كما فى قوله تعالى وقيل يا أرض ابلى ماك فللفظ
 المشبه به فيها باقى على معناه الحقيقى وانما المجاز فى الاثبات وبسببه استعارة
 تخيلية وكذا المادة التى لم يكن فيها المشبه رادف يشبه رادف المشبه به كظفار
 المنية فقد وافق السانف فى هذين وخالفهم كالمصنف فى الاول هذا وخالف المصنف
 فى الصورة الاولى من هاتين الصورتين كما سيوضح لك فى الفريدة الرابعة وبهذا
 تعلم أن مختار المصنف الا فى الفريدة الرابعة غير ما صاحب الكشاف هنا فلا
 تغفل (قوله الفريدة الثالثة) أى فى قرينة المكنية عند السكاكى وفى كون
 ما ذكره فيها تهسفا وقوله جوز السكاكى كونه مستعملا فى أمر وهى الخ هذا
 ما وعده المصنف من قوله سابقا فى العقد الاول والاقضية وستكشف لك

كما فى قوله تعالى يتقضون
 عهد الله حيث استعير الجبل
 للعهد والنقض لا بطلاله
 (الفريدة الثالثة)

حقيقتها

حقيقتها (قوله جوز السكاكي كونه) الضمير فيه وفي قوله الاتي ريسه
استعارة يرجع الى الامر الذي اثبت للمشبه بمعنى داله فيكون على حذف مضاف
في المحلين بدليل قوله بعدم استعماله وقوله بعد استعارة لان كلام من المستعمل
والاستعارة لفظا لمعنى ويحتمل أن يكون في كلامه استخدام (قوله مستعملا
الخ) الخاص في أن السكاكي فسر الاستعارة التخيلية بما لا تحقق لمعناه حسا
ولا عقلا بل هو صورة وهمية محضة كما يستضح لك مما بعد (قوله في
أمر وهمي) أي أمر اخترعته الخسلة بسبب استخدام الواهمة لها فلذا يسمى
استعارة تخيلية دون توهمية والمعنى أن السكاكي يجعل اللفظ الذي ذكر في جانب
المشبه مستعملا في صورة محترعة لا تحقق لها أصلا كاظفار المنية المستعملة في
أظفار تخيلت للموت فانه لما شبهت المنية بالسبع أخذت الخسلة في تصوير الموت
بصورة السبع فاخترت لها أظفارا كاظفار السبع فشبهت الصورة الخسلة
الناشئة من اقعاء اتحاد المنية بالسبع بالاظفار الحسنة بجماع الشكل الصوري
ثم استعيرت لتلك الصورة فالاظفار حينئذ مستعملة في غير معناها على طريق
الاستعارة التصريحية التخيلية والقرينة هنا لفظ المنية المثبت لها الاظفار
وحيث وجه التسمية بكل من الاستعارة والتخييلية ظاهرا وتامعا المصنف يجوز
دون أو جب لان قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي قد تكون استعارة
تحقيقية وذلك اذا كان للمشبه رادف محقق يشبه رادف المشبه به كما في قوله تعالى
ينقضون عهد الله حيث استعير النقض لا يطله كما يقول صاحب الكشاف وقد
تكون حقيقة لا مجازا كما في آيت الربيع البقل فانه شبه الربيع بالمولى تبارك وتعالى
واستعمل لفظ المشبه في المشبه به بادعاء أنه عينه على ما فيه ونسبة الابانة اليه
قرينة مستعملة في حقيقتها والحامل له على هذا انكاره المجاز العقلي كما هو مشهور
فعلت من هذا أن الاستعارة بالكناية قد تنفك عن التخيلية عند السكاكي فتوجد
بدون التخيلية كما أن التخيلية قد تنفك عنده في بعض المواد عن الملكية فتوجد
بدون الملكية كما تقدم ولهذا مثل لها بنحو أظفار المنية الشبيهة بالسبع فصرح
بالتشبيه لتكون الاستعارة في الاظفار فقط وأجلب السلف القائلون بعدم انفكاك
التخيلية عن الملكية بأن نحو هذا المثال غير موجود في الكلام البليغ هذا وقد
علت أنه ليس المراد بالتجوير في كلام المصنف ما يتبادر منه وهو عدم التعيين في
المادة الواحدة بأن يتوارد عليها الامر ان بل المراد به تنويع قرينة الملكية بانها
في بعض المواد كدأوى بعضها الاخر كذا كما يستفاد من عبارة السعد فاندفع

جوز السكاكي كونه
مستعملا في أمر وهمي

ما قاله العصام وحفيدة (قوله توهمه المتكلم) أى للمشبه وقوله تشبيها حال من
المفعول في توهمه (قوله ولا يخفى أنه) أى ما ذكره السكاكى تصنف أى
خروج عن سائر الطريق وانفراد عن كل رفيق أما الثاني فظاهر وأما الأول فلان
الطريق السالك أى المستقيمة جعل اللفظ تابعاً للمعنى بأن يحفظ جانب المعنى ثم
يطلب له لفظ ولو كان في مناسبتة له تكلف كما صنع السلف لا جعل المعنى تابعاً للفظ
بأن يحفظ جانب اللفظ ويطلب له معنى يناسبه ولو مع تكلف كما صنع السكاكى فإنه
جعل المعنى تابعاً للفظ استعارة تخيلية وذلك أنه رأى القوم استعمالوا اللفظ استعارة
في الحكمة المتجاوزها عن مكانها الأصلي - لتعلaque المشابهة وفي نقل الاستناد من
مكان الى آخر فإراد أن يجعل كل استعارة لفظاً لتكون الاستعارات على نسق واحد
فاخترع معنى متوهماً شبيهاً بمعنى ملائم المشبه به واستعمل فيه لفظ الملائم المذكور
وأطلق عليه لفظ الاستعارة التخيلية الذى كان موجوداً قبل اختراعه المذكور
فصار المعنى تابعاً للفظ بهذا الاعتبار هذا المخلص ما قاله الصبان والدبلى
مثلاً لفظ الاستعارة التخيلية كالانظافى نحو انظافار المنية نثبت بزيد اختراع له
السكاكى معنى متوهماً وهو هنا الانظافار الخيلة شبيهاً بمعنى ملائم المشبه به وهو
الانظافار المحقق واستعمل هذا الملائم فى هذا المعنى المتوهم وأطلق عليه لفظ
الاستعارة التخيلية الذى كان موجوداً قبل اختراعه المذكور فصار هذا المعنى
الذى اخترعه تابعاً للفظ الاستعارة التخيلية بهذا الاعتبار لتكون الاستعارات
كلها عنده على نسق واحد وفى المقام كلام مذكور فى الحاشية (قوله الفريدة
الرابعة) أى فى المختار عند المصنف فى قرينة الممكنية (قوله أنه اذا لم يكن
للمشبه المذكور تابع الخ) محط الاختيار قوله بعد وان كان له تابع يشبه ذلك
الرادف المذكور كان مستعار الخ كما يستفهم لك مما بعد والتضح لك أيضاً مما قبل
وقوله وكان اثباته له استعارة تخيلية أى باتفاق من السلف والمصنف وصاحب
الكشاف كما علمته مما قبل وستعلمه أيضاً مما بعد (قوله اذا لم يكن للمشبه
المذكور) أى فى عبارة المستعير كالمثبة فى أن نثبت المنية انظافارها بقلان وقوله
يشبه رادف المشبه به أى تابعه فالتعبير أولاً بتابع وثانياً برادف للتفنن فى ارامن
التكرار اللفظى والمراد بالتابع اللازم وقوله كان أى لفظ رادف المشبه به فهو على
حذف مضاف أو الضمير علته الى باعتبار اللفظ فيه استعماله والادعى لذلك صحة
الاخبار بقوله باقياً على معناه الحقيقى لان الذى يوصف بذلك اللفظ لا المعنى وفى
المقام بحيث ذكرته مع جوابه فى الحاشية (قوله وكان اثباته له استعارة تخيلية)

توهمه المتكلم تشبيهاً
الحقيقى ويسميه استعارة
تخيلية ولا يخفى أنه تصنف
(الفريدة الرابعة) المختار
فى قرينة الممكنية أنه اذا لم يكن
للمشبه المذكور تابع
يشبه رادف المشبه به كان
ما قباه على معناه الحقيقى
وكان اثباته له استعارة
تخيلية

المضمر

الضمير الاول يرجع لرادف المشبه به والثاني للمشبه (قوله كخالب المنية)
 هذا مثال لرادف المشبه به الباقي على معناه الحقيقي بسبب عدم تحقق رادف
 للمشبه يشبه ذلك الرادف فان المنية ليس لها رادف يشبهه بخالب السبع فلا
 حاجة الى ما تكلف به العصام هنا (قوله وان كان له) أي للمشبه تابع يشبه
 ذلك الرادف سواء شاع استعماله فيه كما في قوله تعالى يتقون عهد الله أولم يشع
 استعماله فيه كما في قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعي ماءك وقوله تابع أي حقيقي
 لا وهمي اختراعي لان الكلام الآن ليس على مذهب السكاكي المزيف عند
 المصنف وقوله المذكور أي في عبارة المستعير أو فيما تقدم في كلامه وهو رادف
 المشبه به وقوله كان أي ذلك الرادف باعتبار لفظه على ما تقدم وقوله
 لذلك التابع أي تابع المشبه وقوله على طريق التصريح الاضافة بيانية يعني
 الاستعارة التصريحية وذلك كقوله تعالى يتقون عهد الله حيث استعير النقص
 للابطال كما تقدم ولا تغفل عن أن ما اختاره المصنف في هذه الفريدة غير ما قاله
 صاحب الكشاف في الفريدة الثانية كما ظهر لك مما تقدم والحاصل أن الصور
 في هذا المقام ثلاثة * الاولى ما اذا كان للمشبه رادف يشبه رادف المشبه به وشاع
 استعماله فيه وفي هذه الصورة لا خلاف بين صاحب الكشاف والمصنف في عدم
 بقاء رادف المشبه به على حقيقته بل فيه عندهما الاستعارة بتحقيقته على المختار
 عندهما وهذا بخلاف السلف فانه باق عندهم على حقيقته وانما المجاز في الاثبات
 المسمى استعارة تخيلية كما علمته من كلام المصنف * الصورة الثانية ما اذا لم يكن
 للمشبه رادف يشبه رادف المشبه به وفي هذه الصورة لا خلاف بينهما في البقاء على
 حقيقته وانما المجاز في الاثبات المسمى استعارة تخيلية عندهما كالسلف * الصورة
 الثالثة ما اذا كان ولم يشع استعماله فيه وفي هذه الصورة فقط ان الخلاف بينهما
 فصاحب الكشاف قال بالبقاء على حقيقته وانما المجاز في الاثبات المسمى استعارة
 تخيلية عنده كالسلف والمصنف قال على سبيل الاختيار بعدم البقاء على حقيقته
 بل فيه استعارة بتحقيقته فقد خالف في هذه الصورة صاحب الكشاف كالسلف
 اذا علمت ذلك فكان الاخصر بل والواضح للمصنف أن يقول عقب فريدة صاحب
 الكشاف وهو المختار الا اذا كان للمشبه رادف يشبه رادف المشبه به ولم يشع
 استعماله فيه فان المختار أنه استعارة بتحقيقته وهذا وقد ذكرت في الحاشية
 في الفريدة الثانية المتقدمة وفي هذه الفريدة الرابعة وجه عدول صاحب الكشاف
 عما قاله السلف ووجه عدول المصنف عما قاله صاحب الكشاف والسلف فانظرها

كخالب المنية وان كان له
 تابع يشبه ذلك الرادف
 المذكور كان مستعاراً
 لذلك التابع على طريق
 التصريح

ان شئت وقد تلخص من اول العقد الى هنا أن المذاهب في قرينة الاستعارة بالكناية
 أربعة الاقل مذهب السلف سوى صاحب الكشاف الثاني مذهب صاحب
 الكشاف الثالث مذهب السكاكي الرابع مذهب المصنف وقد علمتها تفصيلا
 (قوله القرينة الخامسة) أي في تحقيق ما زاد على قرينة المكنية من الملائمات
 وترشيح المجاز المرسل والتشبيه والفرق بين الترشيح وقرينة المكنية (قوله كايسمى)
 الجائر والجور متعلق ببعده وما مصدرية وقوله كذلك يعد الخ الظاهر أن كذلك
 تأكيد للتشبيه المستفاد من الكاف في قوله كايسمى ولا معنى لجعلها أي الكاف
 في كايسمى للتعليل كما قاله بعضهم ليكون قوله كذلك تأسيسا كما لا يخفى مع أن ذلك لو
 استقام لم يثبت الاحتياج الى قوله كذلك حتى يكون تأسيسا وأن التعبير أولا يسمي
 وثانيا يبعده تفنن ولو عكس أو عبر في الخالين بلفظ أحدهما لاستقام (قوله كذلك يعد
 ما زاد على قرينة المكنية من الملائمات ترشيحها) ويجوز جعله ترشيحا تخيلية الخ
 وذلك أن الترشيح مشترك معنوي تحته أفراد خمسة وهي ترشيح التشبيه المصرح به
 وترشيح الاستعارة المصرحة وترشيح المكنية على سائر المذاهب فيها وترشيح المجاز
 العقلي وترشيح المجاز المرسل وهذه الافراد الخمسة قد ذكرها كلها المصنف وفي المقام
 كلام مذكور في الحاشية فان قلت قول المصنف كذلك يعد ما زاد الخ مستفاد من
 قوله المتقدم وان قرنت بما يلائم المستعار منه فرشحة مع قوله واعتبار الترشيح
 والتجريد انما يكون الخ قلت ما هنا أعم مما تقدم لانك قد علمت أن ظاهر كلامه فيما
 تقدم لا يشمل مكنية الخطيب (قوله ما زاد على قرينة المكنية) وهذه القرينة يقال
 لها أيضا استعارة تخيلية وقوله من الملائمات بيان لما زاد قيل ويحتمل أنه بيان له
 وللقرينة معا اه وأل للعهد والمعهود الملائمات المتقدمة وهي ملائمات التشبيه
 وقوله ترشيحها أي للمكنية على سائر المذاهب فيها وما ذكر لك مثال ما فيه ترشيح
 المكنية فانظر (قوله ويجوز جعله) أي جعل ما زاد على قرينة المكنية ترشيحا
 للتخيلية أي لقرينة المكنية على تقدير كونها تخيلية سواء كانت جمعنا عند
 السكاكي أو جمعنا عند السلف والخطيب وكذا عند صاحب الكشاف ومن تبعه
 في بعض المواد وقوله أول الاستعارة الحقيقية أي أو لقرينة المكنية على تقدير
 كونها استعارة حقيقية كما هو مذهب صاحب الكشاف ومن حدا حذوه في بعض
 المواد كما مر فقوله للتخيلية أو للاستعارة الحقيقية إشارة الى استيفاء احتمالات
 قرينة المكنية قال الشيخ المالوي وأجمعني الواو اه قال شيخنا الامير التف للجزا
 ولولا حظ الجعل بالفعل لبقاها على حالها اه وفي بعض النسخ الواو لا أو ومثال

(القرينة الخامسة) كايسمى
 ما زاد على قرينة المصرحة
 من ملائمات التشبيه وترشيحا
 كذلك يعد ما زاد على
 قرينة المكنية من الملائمات
 ترشيحها ويجوز جعله ترشيحا
 لتخيلية أو للاستعارة
 الحقيقية

ما يجوز

ما يجوز فيه ترشيح المكنية أو الحقيقية التي هي هنا قرينتها عند صاحب الكشف
ومن هذا أخذوه في بعض المواضع فترك نطق لسان الحال بكذا فالحال استعارة
بالكناية عن المتكلم ونطق قرينتها وهي استعارة تحقيقية بأن شبهت الدلالة بالنطق
واسمها النطق للدلالة واشتق من النطق نطق بمعنى دل واللسان ترشيح للمكنية
أو الحقيقية التي هي قرينتها وإنما كانت الاستعارة هنا تحقيقية لأن المستعار
له وهو الدلالة محقق عقلا ومثان ما يجوز فيه ترشيح المكنية أو التخيلية التي هي
قرينتها سواء كانت بمعناها عند السكاكيني إلى آخر ما تقدم أنثبت المنية أظفارها
بفلان فالنشب ترشيح لهذه المكنية أو التخيلية التي هي قرينتها ومثاله أيضا نطق
لسان الحال بكذا فاللسان تخيل والنطق ترشيح فقد علمت أن الترشيح كاللسان في
المثال الأول والنسب في الثاني يجوز جعله ترشيحا للمكنية ويجوز جعله ترشيحا
لقرينتها كما أشار بذلك المصنف (قوله فظاهر) أي لأنها مصرحة وهي تقترب
بالترشيح ثم إن في كلامه هذا تقديره جواز جعله ترشيحا لها وقوله وكذا خبر مقدم
والتخيلية مبتدأ مؤخر أي والتخيلية كذا أي للاستعارة الحقيقية المذكورة
قبل في ظهور جواز جعل ذلك ترشيحا لها وقوله لأن التخيلية الخ غلة لقوله كذا
وقوله مصرحة عنده أي والمصرحة لها ترشيح سواء كانت قرينة المكنية أو غير
قرينتها فخلص من كلامه كما علمه أيضا مما قبل أن الترشيح يكون أمالاً للمكنية
أو لقرينتها سواء كانت قرينتها تخيلية أو حقيقية (قوله فلان الترشيح الخ) في
كلامه حذف والتقدير جواز جعل ذلك ترشيحا لها ظاهراً أيضاً فاستقام التعليل
(قوله يكون للجماز العقلي) قال الشيخ الصبان أي والتخيلية على مذهب السلف
بجاز عقلي وقوله أيضاً أي كما يكون للاستعارة المحدث عن ترشيحها قبل قوله ويجوز
الخ المرتبط به قوله وأما التخيلية على مذهب السلف الخ فإفاده قوله أيضاً غير ما
أفاده قوله كما يكون الخ خلافاً لبعضهم وقوله يذ كر ما أي شيء يلائم ذلك الشيء ما أي
معنى هو أي الاثبات المعلوم من المقام له أي لهذا المعنى كذا كالتشب الملائم لما اثبات
الانفجار له حقيقة وهو السبع اه وقال أيضاً أقول هل التجريد يكون للجماز
العقلي يذ كر ما يلائم ما الاستناد ليس له لم أر من صرح به ولا مانع منه اه وإعلم أن
الباء في قول المصنف يذ كر ما يلائم ما هوله لتصوير ترشيح الجماز العقلي لأن الترشيح
كما تقدم يطلق بالاشتراك على اللفظ الدال على الملائم وعلى ذكر الملائم وهو المتبادر
هنا ويحتمل أن الذكر بمعنى المذ كور وإضافته لما بعده للبيان وحينئذ يكون المصنف
جارياً على المعنى الأول للترشيح وقول الشيخ الصبان في عبارته السابقة كذا كالتشب

أما الاستعارة الحقيقية
فظاهر وكذا التخيلية على
ما ذهب إليه السكاكيني لأن
التخيلية مصرحة عنده
وأما التخيلية على مذهب
السلف فلان الترشيح يكون
للجماز العقلي أيضاً يذ كر
ما يلائم ما هوله

الملائم لما اثبات الاظفاره حقيقة وهو السبع اقصار منه على ترشيح المجاز العقلي -
 هنا وهو الاستعارة التخيلية عند السلف لكونه محل الشاهد والافتراض يكون
 أيضا للمجاز العقلي - غير الاستعارة عند الكل وكلام المصنف لا يبأي ذلك كما وضحته
 في الحاشية وذلك كما في آيت الربيع البقل انبأنا لا تحبطه العقول وكما في قول الشاعر
 أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * وسالت بأعناق المطي - الاباطح

فانه بهد ما شبه السير بالسيلان واستعار السيلان له واشتق منه سات بمعنى سارت
 على طريق التصريحية التبعية أسنده الى الاباطح جمع أبطح وهو المكان المتسع
 فيه دقق المحصى اسنادا بمجازيا وأعناق المطي - مناسبة لمن ثبت له السير حقيقة وهم
 القوم فهي ترشيح للمجاز العقلي - وخص الاعناق بالذكر لانهم سائرهم سرعة السير
 وفي هذا البيت وجوه آخر (قوله فلان الترشيح يكون للمجاز العقلي - ايضا بذكر الخ)
 اعلم أن المصنف لم يتكلم على المجاز العقلي - كما تكلم على المجاز اللغوي - قبل وأنا اذكر
 لك بعض الكلام عليه ~~لكن~~ أذكر لك قبله بعض الكلام على الحقيقة العقلية
 لارتباطه بها فأقول الحقيقة العقلية اسناد الفعل أو ما في معناه كالمصدر واسمى
 الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف الى ما هو له عند المتكلم
 في ظاهر حاله أي اسناد الفعل أو ما في معناه كالمصدر واسم الفاعل الى شيء هو أي
 الفعل أو ما في معناه مسند لذلك الشيء حقيقة - وهذا الشيء هو الفاعل فيما يخى له
 نحو ضرب زيد عمرا وزيد ضارب عمرا أو المفعول به فيما يخى له نحو ضرب عمرو وعمرو
 مضروب فان الضاربية حاصله تزيد حقيقة والمضروبية حاصله لعمرو حقيقة بخلاف
 نحو نهاره صائم فان الصوم ليس للنهار حقيقة وبخلاف نحو سبل حملوه فان المملوئية
 ليست للسبل حقيقة - والمجاز العقلي - اسناد الفعل أو ما في معناه الى غير ما هو له
 لعلاقة مع قرينة مأنمة من ارادة الاسناد الى ما هو له - اعني اسناد الفعل أو ما في
 معناه الى غير الفاعل أو المفعول اللذين الاسناد اليهما حقيقة نحو آيت الربيع
 البقل ونهاره صائم وحاصل هذا المقام أن الفعل أو ما في معناه له ملاسبات
 شتى أي مختلفة بعضها الى ما هو له وبعضها الى غير ما هو له فلا يس الفاعل أي يسند
 اليه ويتعلق به حقيقة لقيامه به نحو قام زيد ومات عمرو - وآيت الله البقل ويلابس
 المفعول به أي يسند اليه ويتعلق به حقيقة لوقوعه عليه نحو ضرب زيد وزيد مضروب
 ويقال لهذا الاسناد حقيقة عقلية لكن المراد بالمفعول به هنا ما يشمل ما يتعدى
 اليه الفعل بمجرد الجزر فان اسناد الفعل المجهول اليه حقيقة نحو متر زيد ويلابس
 الزمان والمكان أي يسند اليهما ويتعلق بهما لوقوعه فيهما والسبب محاديا وعقلانيا

أو شرعيًا لأن له دخلا في حصوله والمصدر لكونه جزءا مفهوما فيلأبسه بدلالته
 عليه تضمنا والفاعل معنى لتعلقه به والمفعول به معنى لوقوعه عليه نحو مناره صائم
 فيما بنى للفاعل وأسند إلى الزمان ونحو من جار فيما بنى للفاعل وأسند إلى المكان
 إذ النهر مكان لجري الماء فيه ونحو أنبت الربيع البقل وبنى الأمير المدينة فيما أسند
 إلى السبب العادي لأن المنبت حقيقة هو والله تعالى والبالى حقيقة غيره ونحو
 جده جده فيما بنى للفاعل وأسند إلى المصدر لأن حق هذا الفعل أن يسند إلى صاحب
 الحد لا إلى الحد نفسه لكن أسنده للملاسته الحد لكونه جزءا معناه ونحو سبل مملوء
 فيما بنى للمفعول وأسند إلى الفاعل معنى إذ السبل ملى بالماء ونحو عيشة راضية
 فيما بنى للفاعل وأسند إلى المفعول به معنى إذ العيشة مرضية لاراضية ويقال
 لهذا الإسناد في هذه الأمثلة ونحوها مجاز عقلي ثم ان قرينة هذا الجاز كغيره تارة
 تكون لفظية كما في نحو هزم الأمير الجند نائما والأمير في بنى الأمير المدينة وتارة
 تكون معنوية كصدور أنبت الربيع البقل من الموحد فخرج بقولها العلاقة أي
 ملاحظتها الغلط اللساني فإنه ليس بمجاز كما أنه ليس بحقيقة وأما الغلط الجنائي فلا
 يخرج من كونه حقيقة أو مجازا كما قالوه في الجاز غير العقلي ويقولنا مع قرينة
 الخ الكذب الذي يعتقد صاحبه كذبه كقولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ فان
 اسناد الفعل فيه وان كان لغير من هو له لكنك لم تنصب قرينة ضارفة عن أن يكون
 الاسناد إلى ما هو له فيكون حقيقة عقلية وكذا الكذب الذي يعتقد صاحبه
 ضده كقول غير الموحد أنبت الربيع البقل لا اعتقاده أن الربيع هو المنبت حقيقة
 هذا وقد علمت مما تقدم لك من تعريف الحقيقة العقلية والمجاز العقلي أن اسناد الخبر
 إلى المبتدأ سواء كان هذا الخبر جامدا أو مشتقا واسطة بينهما نحو الانسان حيوان
 وزيد عدل ونحو عمر وقائم نعم اسناد قائم إلى ضمير عمر ومثلا حقيقة قطعنا وكذا
 الاسناد بين النعت والمنعوت أي واسطة بينهما أيضا نحو عيشة راضية فالجواز
 العقلي في هذا المثال انما يعتبر بين راضية والخبر المستتر فيها لا بين عيشة وراضية
 وقس على ذلك والحاصل أن الجاز العقلي والحقيقة العقلية لا يكونان بين المبتدأ
 والخبر ولا بين المنعوت والنعت لعدم الفعل أو ما في معناه فهذا عند الخطيب
 القزويني صاحب التلخيص ومن تبعه وذهب غيره إلى أنه لا واسطة بينهما فلم يقتصر
 هذا الغير في تعريفيهما على الفعل أو ما في معناه والحاصل أن الحقيقة العقلية
 عند الخطيب القزويني ومن تبعه اسناد الفعل أو ما في معناه إلى الفاعل أو المفعول
 النحويين وكان هذا الاسناد إليهما اسنادا ما هو له نحو ضرب زيد عمر ببناء الفعل

للفاعل ونحو ضرب زيد بيناه للمفعول كما تقدم وأن المجاز العقلي عنده اسناد الفعل
 أو ما في معناه إلى الفاعل أو المفعول الخويين وكان هذا الاسناد اليهما اسنادا
 غير ما هو له لعلاقة مع قرينة نحو في الامر المدينة ونحو سبل مملوءة كما تقدم وحينئذ
 خرج عنهما الاسناد بين المبتدأ والخبر وبين النعت والمنعوت كما علمت وأن الحقيقة
 والمجاز العقليين عند غيره أعم من ذلك وحينئذ لم يخرج عنهما ما ذكره فالاسناد عنده
 في نحو زيد قائم حقيقة عقلية وفي نحو زيد عدل مجاز عقلي لانه من اسناد الشيء
 إلى غير ما هو له وقيل في نحو زيد عدل مجاز بالحذف وقيل فيه مجاز مرسل وفي المقام
 كلام مذكور في الحاشية فان قلت قد علم من ظاهر ما تقدم في تعريف المجاز
 العقلي أنه محصور في النسبة الاسنادية مع أن الامر ليس كذلك فانه يكون أيضا
 في النسبة الايقاعية وهي نسبة الفعل المتعدى إلى المفعول به الذي لم يتعلق هو به
 حقيقة وذلك أن الفعل المتعدى واقع على المفعول به أي متعلق به حقيقة فإذا عدل
 به عن تعلقه بالمفعول به إلى جعله متعلقا بغيره كان مجازا عقليا نحو تومت الليل
 وأجريت النهر فقد أوقع الفعل هنا على ما ليس بمفعول به فكان مجازا عقليا ومنه قوله
 تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين لأن الطاعة في الاصل انما تقع على المسرفين لأن
 المسرفين هو المفعول به فكان ايقاعها على امرهم مجازا عقليا ويكون أيضا
 في النسبة الاضافية نحو أعجبت انبات الربيع البقل وجرى الانهار لأن اضافة
 الانبات والجرى إلى الربيع والانهار انما هي على طريق الاضافة إلى الفاعل
 وليس الربيع منبثا حقيقة ولا الانهار جارية حقيقة ومنه قوله تعالى شقاق بينهما
 اذ ليس البين فاعلا حقيقة بل الزوجان والاصل شقاق الزوجين بينهما ومنه قوله
 تعالى مكر الليل والنهار وقول الشاعر يا سارق الليلة أهل الدار أجيب بأن
 المراد بالاسناد مطلق النسبة اه من شرح ابن يعقوب على التلخيص فيكون مجازا
 مرسل مشهورا من باب اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسل على الاتق فان
 الاسناد هو النسبة التامة بين المسند والمسند اليه فاستعمل في مطلق النسبة تامة
 أو ناقصة بين الطرفين المضاف والمضاف اليه أو بين المسند والمفعول به واعلم أن
 هذا السؤال والجواب يجيران أيضا في الحقيقة العقلية فانها تكون أيضا في النسبة
 الاضافية نحو أعجبت جري الماء في النهر وفي الايقاعية نحو تومت الصبي في الليل
 وانما ترك ذلك ابن يعقوب ومن تبعه لعلمه بالمقايسة على المجاز العقلي وعن نص
 على أن المجاز العقلي يكون أيضا في النسبة الايقاعية والاضافية وأجاب عن
 الاقتصار على النسبة الاسنادية بالجواب المتقدم العلامة التمازاني في شرحه

على التلخيص فانه قال فيه بعد أن عترف صاحبه المجاز العقلي "بإسناد الفعل أو ما في
 معناه الى ملابس له غير ما هو له الخ مانصه ويذني أن يعلم أن المجاز العقلي يجرى
 في النسبة الغير الاسنادية أيضا من الاضافية والابتعائية نحو أعجبتى انبات الربيع
 البقل وجرى الانهار قال الله تعالى شقاق بينهما وكرا الليل والنهار ونحو تومت
 الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور
 انما هو للاسنادي اللهم إلا أن يراد بالاسناد مطلق النسبة اه قال ابن يعقوب
 بعد ذكره ما تقدم ولكن انما يتم المجاز في الاضافة ان نوى بها الوجه المذكور
 وأما اذا أريد بها أنها المطلق للملاسة كانت حقيقة لأن البين يلبس الشقاق بالظرفية
 والليل يلبس المكر كذلك وقس والاضافة تكون بأدنى سبب اه ولذا كتب يس
 على قول التفتازاني المتقدم نحو أعجبتى انبات الربيع البقل وجرى الانهار قال
 الله تعالى شقاق بينهما وكرا الليل والنهار مانصه أي بناء على أن الاضافة بمعنى اللام
 ولو جعلت الاضافة بمعنى في فلا تكون مجازا بل حقيقة والحاصل انه لا بد من
 النظر الى قصد المتكلم ونفس الاحرف ان كان ما قصده مناسباً بحسب نفس الامر
 لحقيقة والافجاز اه يعنى وأما مجرد مناسبة بين المضاف والمضاف اليه فلا
 يقتضى أن تكون الاضافة حقيقة ما لم يقصدها المتكلم ولذا قال بعضهم اضافة
 الشيء الى ما هو له بحسب قصد المتكلم ونفس الامر حقيقة واصله الى ما ليس له
 بحسب ذلك مجاز اه وكتب أيضا بعض المحققين على عبارة التفتازاني المتقدمة
 مانصه قوله أعجبتى انبات الربيع البقل الخ بناء على أن الاضافة للفعل باعتبار قصد
 المتكلم وأن الربيع منبت وأما اذا قدر أن الاضافة على معنى اللام اطلاقاً ملاسة فلا
 تكون مجازا وقوله وجرى الانهار بناء على أن الاضافة للفعل لا على معنى في وقوله
 شقاق بينهما أي بناء على أن الاضافة لامية وأن البين مشاقق فان حقه أن يسند
 للشخصين وأما ان قدر أن الاضافة على معنى في فلا وكذا ما بعده وقوله ولا تطيعوا
 أمر المسرفين أي فان الاصل ولا تطيعوا المسرفين في أمرهم فأسند الى الامر مجازا
 عقليا اه واعلم أن مجي الاضافة بمعنى في في نحو مكر الليل والنهار وجرى
 الانهار وضرب اليوم مذهب غير الجمهور وسيبويه وأما الاضافة على مذهب
 سيبويه والجمهور فلا تعد وأن تكون بمعنى من أو اللام وموهم الاضافة بمعنى في كما
 في هذه الامثلة محمول على أنها فيه بمعنى اللام كما ذكره الاشموني وغيره وحينئذ
 ان لوحظ في مدلول الاضافة في نحو الامثلة المذكورة الاختصاص الملكي كانت
 مجازا وان لوحظ فيه مجرد الاختصاص والملاسة كانت حقيقة كما علم مما مر وبما

ذكرنا من الحاصل المتقدم عن يس ومن غيره تعلم صحة قول بعضهم الاضافة التي
لادنى ملايسة كما في مكر الليل والنهار وجرى الانهار وكما في كوكب الخرقاء أى
كوكب الخرقاء مجاز ومن هذا البعض التفتازانى والجرجاني وصحة قول
بعض آخر انها حقيقة ومن هذا البعض الشيخ الصبان في حاشيته على المختصر على
التلخيص عند تكلمه على الخطبة ثم ان الاضافة في نحو خاتم حديد على معنى من
البيانية وهو ظاهر وفي نحو شجر أرز على معنى اللام كما صرح به الجاهلي والهندي
في شرحهما على كافة ابن الحاجب وان قال بعضهم انها فيه ليست على معنى
حرف أصلا قال الهندي في هذا الشرح وكذا قال غيره جاريا على مذهب سيبويه
والجمهور المتقدم والاضافات اللاتي لادنى ملايسة كضرب اليوم وكوكب الخرقاء
بمعنى اللام الاختصاصية فيكون معنى ضرب اليوم ضرب له اختصاص باليوم
بملايسة الوقوع فيه ويكون معنى كوكب الخرقاء كوكب له اختصاص بالمرأة الخرقاء
بملايسة أنها تشرع في التهيئ لأسباب الاشياء عند طلوعه لا قبله كما هو شأن
النساء المدبرة المهيسة للامور في أحيانها اه وقوله كوكب الخرقاء أى في قول
الشاعر

إذا كوكب الخرقاء لاح بعضرة * سهيل اذا عت غزلها في القبائل

وقوله سهيل بدل من كوكب وقوله اذا عت الخ جواب اذا وذكر أيضا التفتازانى
في شرحه على المفتاح في النسبة الاضافة المتقدمة كونها مجازا بالاستعارة الاصلية
عند تكلمه في هذا الشرح على ماء ك في قوله تعالى وقيل يا أرض ابلي ماءك وعبارته
في هذا الشرح اضافة الماء الى الارض على سبيل المجاز تشبيها لاتصال الماء بالارض
باتصال الملك بالمالك بناء على أن مدلول الاضافة في مثله الاختصاص الملكي
فتكون استعارة تصريحية أصلية جارية في الاضافة الموضوعه للاختصاص الملكي
في مثل هذا وان اعتبر التجوز في اللام وبني الاتصال والاختصاص عليها فالاستعارة
تعمية انتهت والحاصل أن التفتازانى صرح في شرحه على التلخيص بأن النسبة
الاضافية في نحو مكر الليل والنهار وقيل يا أرض ابلي ماءك وانبات الربيع البقل
مجاز عقلي على ما علمت وصرح في شرحه على المفتاح بأنها مجازا بالاستعارة
الأصلية على ما علمت فيستفاد من كلامه في هذين الكتابين جواز الوجهين
فيها وقوله بناء على أن مدلول الاضافة في مثله أى من كل ما كانت الاضافة
فيه على معنى اللام مع كونها لادنى ملايسة الاختصاص الملكي وأما اذا بنى أى
اعتمد أن مدلول الاضافة في مثله الاختصاص غير الملكي وهو مجرد الاختصاص

فالاضافة

فالاضافة حقيقة لمجاز وحده يجرى في الاضافة التي لا تدني من الالبسة ان تكون
 حقيقة وان تكون مجازا باعتبارين وتدعت ذلك ايضا مما تقدم فان قلت هل
 الاضافة البيانية حقيقة أو مجاز وهل هي على معنى حرف ومفيدة التعريف
 أو التخصيص أولا قلت اذا كان بين مضافها العموم والمخصوص الوجهي كما في
 نحو حاتم حديد فهي حقيقة جزمنا على معنى حرف هي من البيانية كما تقدم ومفيدة
 للتعريف أو التخصيص وكذا اذا كان بين مضافها العموم والمخصوص المطلق
 كما في نحو شجر أراذو علم الفقه وبسم الله على احتمال أن يراد من لفظ الجلالة فيها
 اللفظ أي أنها حقيقة على معنى حرف هي اللام الاختصاصية كما تقدم ومفيدة
 للتعريف أو التخصيص ونحن قال ابن هذه الاضافة حقيقة وانها على معنى اللام
 الاختصاصية وتفيد التعريف والتخصيص كافية ابن الحاجب وشرح الجاهلي
 عليهما مع شرح محترم أفندي عليه وكذا مواد الألفظة كالاشموني خلافا لنحو شيخنا
 الدسوقي فإنه قال ان هذه الاضافة مجاز وانها لا تفيد التعريف ولا التخصيص
 وقر ذلك في حاشيته على المختصر للفتاوى على التخصيص عند تكلمه فيها على
 البسطة بناء على أن المراد من لفظ الجلالة فيها اللفظ لا الذات وأما نصريح بعض
 النحويين بأن الاضافة البيانية ليست حقيقة فليس على ظاهره وحاصل هذا المقام
 أن نقول الذي يفهم من كلام النحويين في باب الاضافة كالجاهلي ومواده على
 كافية ابن الحاجب والهندي في شرحه عليها أن الاضافة البيانية كما في نحو
 شجر أراذو علم الفقه حقيقة وانها على معنى حرف وانها تفيد التعريف أو
 التخصيص خلافا لنحو شيخنا المذكور فتأمل وقد أطلت الكلام في هذا المقام لشدة
 الاحتياج اليه في فهم المزام (قوله كما يكون) أي ككونه أي الترشيح بناء على أن
 ما مصدرية أو كالترشيح الذي يكون بناء على أنها موصولة وقوله للمجاز للغوي
 المرسل أي كما في قوله صلى الله عليه وسلم اسر عكن طوقا في أطول لكن يد افاطلاق اليد
 على النعمة مجاز مرسل لانها موضوعة حقيقة للمجازة المخصوصة علاقه السببية
 الصورة لان السبب صوري في وصول النعمة لان من شأن النعمة أن تصدر
 عنها وأطول ترشيح لهذا المجاز لانه بلائم المجازة المخصوصة الموضوع لها لفظ اليد
 هذا ان أخذ من الطول بضم الطاء فان أخذ من الطول بالفتح وهو السعة فتجريد
 (قوله وللتشبيه الخ) كقولنا نحالب المنية الشبيهة بالسمع أهلكت فلاننا فلنا نحالب
 الملازمة للسمع المشبه به ترشيح للتشبيه (قوله والاستعارة المصراحة) عطف
 على المجاز للغوي المرسل وقوله كما سبق خبر لبتد المحذوف أي وترشيحها أي

كما يكون للمجاز للغوي
 المرسل بذكر ما بلائم الموضوع
 له وللتشبيه بذكر ما بلائم
 المشبه به والاستعارة
 المصراحة كما سبق

المصرحة هنا كتر شيها الذي سبق أي في أول الفريدة الخامسة وفي كلامه
 حذف الواو مع ما عطف وهو جائز لدليل والاصل والاستعارة المكنية ومنه قوله
 تعالى يرايلى تقيكم الخزأى والبرد وفي المقام كلام مذكور في الحاشية (قوله
 ووجه الفرق) الاضافة بيانية أو وجه بمعنى توجيه أى توجيه الفرق هو كذا
 وكذا وقوله بين ما يجعل أى يعتقد ونخص الفرق بين القرينة والترشيح بالمكنية
 لانه لا التباس بين القرينة والترشيح في المصرحة وقوله ويجعل نفسه الخ عطف
 تفسيري على ما قبله أشار به الى تفصيل المذاهب المتقدمة الواقعة في قرينة المكنية
 فقوله ويجعل نفسه تخيلا إشارة الى مذهب السكاكي وقوله أو استعارة تحقيقية
 إشارة الى مذهب صاحب الكشف والسكاكي والمصنف في بعض المواد وقوله
 أو إثباته تخيلا إشارة الى مذهب السلف والخطيب وعليه صاحب الكشف في
 بعض المواد والضمير في نفسه عند على ما يجعل قرينة المكنية وكذا الضمير في إثباته
 وفي المقام كلام مذكور في الحاشية ثم ان أمثلة ما ذكره المصنف ظاهرة مما تقدم
 فلا تغفل (قوله وبين ما يجعل) ذكر المصنف لفظين ثانيا للتأكيد وقوله عليها
 أى على قرينة المكنية وقوله وترشيحاى للمكنية أو قرينتها والظاهر أن العطف
 للتفسير المراد وفي بعض النسخ اسقاط الواو على أن ترشيحا مفعول له أو حل لازمة
 من الضمير في زاندا أو صفة لزاندا (قوله فأيمما) أى الملائين بقطع النظر عن كونها
 قرينة وترشيحا أو الواو أعبد الضمير بهذا الاعتبار كان فيه ركعة وقوله أقوى
 اختصاصا تميز محمول عن الفاعل اذ يصح أن يقال قوى اختصاصه وانظر اذا
 لم يتفاوتا في الاختصاص والظاهر جعل أى واحد قرينة وما سواه ترشيحا وقوله
 وتعلقا أى ارتباطا عطف لازم على ملزوم أى به زيادة للإيضاح وانظر الحاشية هنا
 (قوله وما سواه ترشيح) قال شيخنا الامير حسن اختتام إشارة بطرف خفي الى
 أن ما ذكرناه هو المهم بحيث لا يحتاج لغيره اللهم الا لزيادة التقوية اه (قوله
 وما سواه) أى سوى الأقوى اختصاصا وتعلقا ترشيح مثلا المحالب في قولك محالب
 المنية ثبت بفلان أقوى اختصاصا بالسبع من التشب لانها لازمة له دائما بخلاف
 التشب فانه انما يكون في بعض الاوقات فالمحالب أعنى اثباتها المنية عند السلف
 أو لفظها مثبت المنية عند السكاكي كما تقدم هي القرينة للمكنية في هذا المثال
 والتشب ترشيح وليش على هذا المثال غيره وقال العصام الاظهر بما قاله المصنف ان ما
 يحضره السامع أولا أى يشاهده بمعنى يدرك ويفهم بسببه المراد أولا فهو القرينة
 وما سواه ترشيح ولك أن تجعل الجميع قرينة في مقام شدة الاهتمام بالايضاح اه مع

وجه الفرق بين ما يجعل
 قرينة المكنية ويجعل
 نفسه تخيلا واستعارة
 تحقيقية أو إثباته تخيلا
 وبين ما يجعل زاندا عليها
 وترشيحا قوة الاختصاص
 بالمشبه به فأيمما أقوى
 اختصاصا وتعلقا فهو
 القرينة وما سواه ترشيح

زيادة

زيادة تفسير لعبارة بقی وجه الفرق بين القرينة والتجريد في المصترحة لان كلام من
 ملائمت المشبه فيقال أحسما أقوى اختصاصا بالمشبه كان قرينة وما سواه تجريد
 فاذا قلت رأيت أسدا شاكى السلاح يرمى فالسلاح شاكى أكثر ملائمة للرجل
 عادة من الرمي فيجعل قرينة والرمي تجريدا وعل المصنف حذفه لعله بالمقايسة
 على الترشيح ولان فرض كلامه في الترشيح ويجرى ما استظهره العصام هنا
 بأن يقال ما يحضره السامع أولا هو القرينة وما سواه تجريد وفي هذا
 المقام كلام * ذكرته في الحاشية لتتم المرام * والى هنا وقفت
 بالاقلام * فسأل الله العفو عن زلة الاقدام * بجاه
 سيدنا محمد خير الانام * وآله وصحبه الكرام * وكان
 المفراغ من هذه الحواشي المختصرة على يد مؤلفها
 الفقير محمد الدمهورى في يوم الاثنين لاثني
 عشر خلت من ذى الحجة سنة ألف ومائتين
 وثلاثة وثلاثين * من هجرة أشرف
 الانبياء والمرسلين * صلى الله
 عليه وسلم وعلى آله الكرام
 وأصحابه ومن تبعهم
 في المبدأ والختام
 امين

وقدمت طبع هذا الكتاب المسمى لقط الجواهر السنية * على الرسالة السمرقندية *
 تأليف شيخنا علامة زمانه * ووحيد عصره وأوانه * حضرة الشيخ محمد
 الدمهورى * لازال زنده معارفه للمقتبسين يورى * وكان تمام طبعه * وختام
 تمثيله ووضعته * في ايام من بزغت شمس مرحته في افق الديار المصرية *
 ومحاسن عدالته جيوش الظلم عن في حوزة حكومته من الرعية * عزيز مصرنا *
 وعزة جبهة عصرنا * حضرة السيدى والاكرم * والداور الاعظم * أقفدينا
 محمد سعيد باشا * بقله الله تعالى من الخيرات ما يشاء وما شا * وكان طبعه على
 ذمة الفاضل الاريب * والماهر النقيب * الشيخ بكرى الحلبي من طلبة العلم
 بالجامع الازهر * الذى هو بأنوار العلوم والمعارف منور * مشمول ذلك بنظر

ناظر دار الطباعة * الحائز لقب السبق في ميدان البراعة * المستخرج بناقته فكره
 من بحر الانشاء كل درة فريده * المجتلي بتعبير قلبه من عرائس المعاني كل عتيبه
 خريده * لا يبرح كما سمع على المقدار * مصيبا بجوده رأيه غرض الحقيقه
 والاستبصار * ومصححا بعرفه مصحح دار الطباعة المذكور * التي هي بجميل
 الطبع ودقة التصحيح معروفة مشهوره * الراجي رحمة به المنان * محمد قطة
 العدوي ابن المرحوم الشيخ عبدالرحمن * عالمه ما الله تعالى بالفضل
 والاحسان * وأفرغ عليها سجال العفو والغفران * وقد واني
 طبعه هذا التمام * وتضوع منه مسك الختام * في عاشر
 ربيع الثاني * من سنة ١٢٧٣ الهجرية من أوفى
 السبع المثاني * صلى الله وسلم عليه *
 وعلى كل من اتقى
 بالاسلام اليه *
 آمين

هذا كتاب حاشية السمرقندي

٥ ١٦

هذا الكتاب بلغت مصاريفه طبعة مبلغ خمسة غروش
 وستة عشر نصف فضة وخالص الكمرك

Library of



Princeton University.



AP